ARCP
السياسات الثقافية في المنطقة العربية
Cultural Policy In The Arab Region

المسح الاستكشافي للسياسات الثقافية في الجزائر

قام بتنفيذ المسح عام 2009
عمار كساب / مخلوف بوكروح

قام بتحديث المسح عام 2014
عمار كساب

EUROPEAN CULTURAL FOUNDATION
Culture Resource
Ettijahat

أطلقت مؤسسة المورد الثقافي في عام 2009 مبادرة إقليمية تعمل على رصد الملامح الرئيسية للسياسات الثقافية في الدول العربية، وذلك بهدف بناء قاعدة معرفية تدعم التخطيط والتعاون الثقافي في المنطقة، كذلك اقتراح آليات من شأنها تطوير منظومة العمل الثقافي في الدول العربية.
استهدفت المرحلة الأولى من المشروع إجراء مسح أولي للسياسات والتشريعات والممارسات التي توجه العمل الثقافي في ثمان دول عربية هي: لبنان وسوريا والأردن وفلسطين ومصر والجزائر وتونس والمغرب. تمت عملية الرصد في الفترة من أيار/مايو 2009 وحتى كانون الثاني/يناير 2010 عن طريق باحثين عرب من البدان الثمانية، ومن ثم قامت مؤسسة "اتجاهات. ثقافة مستقلة" كمنسق إقليمي للمشروع بتطوير هذه المسوح وتحديث معلوماتها وبياناتها عن طريق باحثين مختصين راجعوا المعلومات المتضمنة وأضافوا وعدلوا عليها بما يتناسب مع التطورات التي طرأت على المشهد الثقافي في السنوات الماضية.

تم إنجاز الدراسة وفق نموذج (كومبينديوم) المعتمد لدراسة السياسات الثقافية في العالم، وينقسم البحث إلى المحاور التالية: 1ـ السياق الثقافي وفق منظور اجتماعي وتاريخي، 2- التبعية الإدارية وصنع القرار، 3-الأهداف والمبادئ العامة للسياسات الثقافية، 4 -الموضوعات الحالية في تطوير السياسات الثقافية والجدل حولها، 5- النصوص القانونية الرئيسية في الحقل الثقافي، 6- تمويل الثقافة، 7- المؤسسات الثقافية وشراكات جديدة، 8- دعم الإبداع والمشاركة.

قام بإجراء هذا المسح في عام 2009 و 2010 كل من الباحثين مخلوف بوكروح وعمار كساب، وهو المادة الأساسية للمسح الحالي وستجدونها باللون الأسود.
كما عملت مؤسسة "اتجاهات. ثقافة مستقلة" كمنسق إقليمي للمشروع على تحديث المسوح الاستكشافية بشكل دوري، وذلك بالتعاون مع المجموعات الوطنية أو مع باحثين مستقلين، وقد قام بإجراء تحديث لمعلومات هذا المسح الباحث عمار كساب عام 2014، وستجدون هذه التحديثات مضافة باللون الأزرق.

الفهرس

1 - سياق ثقافي.....5
1.1 منظور اجتماعي - ثقافي.....5
2.1. منظور تاريخي: سياسة ثقافية وأداة 5
2. الكفاءة، اتخاذ القرار والإدارة 7
1.2.هيكل تنظيمي (خطة عضوية).....7
رسم تخطيطي رقم2: السياسة الثقافية في ولاية الجزائر.....9
2.2. وصف عام للنظام.....9
2. 3 التعاوُن الحكومي بين الوزارات 12
2. 4 التعاوُن الثقافي الدولي 12
2. 4. 1 نظرة على إجمالي الهياكل والاتجاهات الرئيسية.....12
2. 4. 2 فاعلون عموميون ودبلوماسية ثقافية.....18
2. 4. 3 التعاوُن المهني المباشر.....18
2. 4. 4 حوار وتعاون ثقافي مع البلدان الحدودية 18
2. 5 السياسات الثقافية للهيئات الأجنبية: 19
2. 6 السياسات الثقافية في القطاع المستقل.....19
2. 7 السياسات الثقافية في القطاع الخاصّ.....20
3. أهداف عامَّة ومبادئ السياسة الثقافية: 21
3. 1 العناصر الأساسية لنموذج السياسة الثقافية الحاليَّة:.....21
3. 2 تعريف وطني للثقافة.....23
3. 3 أهداف السياسة الثقافية الوطنية.....23
3. 4 معايير وسياق تقييم السياسة الثقافية 23
4. قضايا حاليَّة في التنمية والنقاش الحاليّ.....25
4. 1 القضايا الأساسية والأولويات في السياسة الثقافية.....25
4. 2 قضايا ومناقشات حديثة.....25
4. 3 التنوُّع الثقافي.....25
4. 3. 1 قضايا اللغات وسياساتها 27
4. 3. 2 السياسات الثقافية والتماسك الاجتماعي 27
4. 3. 3 المساواة بين الجنسين والسياسات الثقافية.....27
4. 4 تعدُّدية وسائل الإعلام وتنوُّع المحتوى.....27
4. 5 صناعات ثقافية: سياسات وبرامج 28
4. 6 سياسات التوظُّف في القطاع الثقافي.....28
4. 7 تكنولوجيات جديدة وسياسات ثقافية.....28
4. 8 قضايا وسياسات التُّراث.....29
4. 9 قضايا أخرى ومناقشات متعلقة بها.....30
5 - النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي.....31
5 - 1 التشريع العام 31
5 - 1 - 1 الدستور.....31
5 - 1 - 2 الفصل التشريعي.....32
5 - 1 - 3 حرية التعبير وتكوين المؤسَّسات 33
5 - 1 - 4 رصد الأموال العامَّة.....33
5 - 1 - 5 أطر التأمينات الاجتماعية.....34

5 - 1 - 6 قوانين الضرائب 34
5 - 1 - 7 قوانين العمل 35
5 - 1 - 8 نصوص حقوق الطبع 36
5 - 1 - 9 قوانين اللغة 36
5 - 2 التشريع حول الثقافة 37
5 - 2 - 1 الفنون البصرية والأداء 37
5 - 2 - 2 التُّراث الثقافي 39
5 - 2 - 3 الأدب والمكتبات 39
5 - 2 - 4 العمارة والبيئة 39
5 - 2 - 5 السينما والفيديو والفوتوغرافيا 40
5 - 3 الإعلام الجماهيري 41
5 - 4 التشريع للفنانين العاملين لصالح أنفسهم (عمل حر) 41
6 - تمويل الثقافة 42
6 - 1 رؤية عامَّة موجزة (اتجاهات وإجراءات التمويل) 42
6 - 2 تقسيم الإنفاق العامُّ على المصروفات الإدارية.. الأصول والبرامج 43
6 - 3 تقسيم حسب القطاعات 43
6 - 4 إنفاق القطاع الخاصّ 44
6 - 5 إنفاق الهيئات الأجنبية 44
7 - المؤسَّسات الثقافية وشراكات جديدة 45
7 - 1 إعادة توزيع المسؤوليات العامَّة (الخصخصة، إعادة الهيكلة إلخ) 45
7 - 2 مكانة/دور وتطوير المؤسَّسات الثقافية الرئيسة 45
7 - 3 الشراكات أو أشكال التعاوُن الظاهر حديثًا 46
8 - دعم الإبداع والمشاركة 48
8 - 1 الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين 48
8 - 1 - 1 صناديق خاصَّة للفنانين 48
8 - 1 - 2 منح مالية.. جوائز ومنح دراسية 48
8 - 1 - 3 تدعيم جمعيات الفنانين المحترفين أو الاتحادات أو الشبكات 49
8 - 2 تيارات وأرقام 49
8 - 2 - 1 سياسات وبرامج 50
8 - 3 تعليم الفنون والثقافة 51
8 - 3 - 1 تعليم الفنون 51
8 - 3 - 2 الثقافة في التعليم 52
8 - 3 - 3 التدريب المهني من أجل الفنون والثقافة 52
8 - 4 الإسهامات الاجتماعية الثقافية وفنون المجتمعات المحلّية: 52
8 - 4 - 1 الأنشطة الثقافية الهاوية 52
8 - 4 - 2 البيوت الثقافية والنوادي الثقافية المحلّية 53
خاتمة 54
المراجع 55

1 - سياق ثقافي

1.1 منظور اجتماعي - ثقافي

الجزائر دولة من دول شمال إفريقيا تتمتع بنظام جمهوري. ويبلغ عدد سكان الجزائر 38.7 مليون نسمة (2014)، وهي أكبر بلد إفريقي من حيث المساحة (2381741 كيلومترًا مربعًا)، ورابع أغنى بلد من حيث الناتج المحلّي الإجمالي بعد جنوب إفريقيا ونيجيريا (211,9 مليار دولار أمريكي في عام 2013).

تمتع الجزائر بموقع جغرافي استراتيجي، مِمَّا ميَّزها على امتداد تاريخها بحركات انتقال للسكان قادمة من مختلف الآفاق خلال أحداث تاريخية مضطربة شكَّلَت الشخصية الجزائرية. أحد هذه الأحداث هو حرب التحرير الوطني، وهي بالطبع أهم حدث في التاريخ الحديث للبلاد. إن هذه الحرب كانت نهاية 132 عامًا من النضال ضدَّ أحد أقسى المشروعات الاستعمارية في التاريخ. في الواقع، كان المستعمر الفرنسي، الذي تحرِّكه إرادة هيمنة مدمِّرة، يباشر سياسة مثاقفة (politique acculturatrice) - أي تمثل للقيم الثقافية الفرنسية - متقدمة بشكل خاصٍّ، تعتمد على سياسة ثقافية استعمارية تَمَّ صياغتها والتفكير فيها على مستوى أعلى دوائر الدولة (Camille Risler, 2004). لكن هذه المحاولات لطمس ثقافة شعب بأكمله ولَّدَت مقاومة ثقافية حدَّدت ودعمت أسس الهُوِيَّة الجزائرية.

في داخل هذه الهُوِيَّة، تأكد المكوِّن الإسلامي كركيزة أساسية: لقد عيّن النص الأول المؤسس للأمة الجزائرية كهدف للكفاح من أجل التحرير الوطني *"إحياء الدولة الجزائرية الديموقراطية الاجتماعية ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية"*. (إعلان الأول من نوفمبر 1954).

المكوِّن العربي، الركيزة الأخرى للهُوِيَّة الجزائرية التي تعبِّر عن نفسها من خلال اللغة جُسِّدت بصفة رسمية في عام 1962 عند التحرير: *"إن دور الثقافة الوطنية سيرتكز، في المقام الأول، على إعادة الكرامة والفاعلية إلى اللغة العربية كلغة حضارة، فهي التعبير بالذات عن القيم الثقافية لبلدنا"*. (بيان مؤتمر طرابلس، 1962).

بعد الإقرار بالانتماء إلى المنطقة العربية، والمنطقة المغربية ثم شمال الإفريقية، جاء الانتماء الخاصُّ بالقارة السمراء بعد الاستقلال بعام: *"(الجزائر) جزء لا يتجزأ من المغرب العربي، ومن العالَم العربي ومن إفريقيا"*. (الدستور الجزائري لعام 1963).

عند الاستقلال، كانت أسس الهُوِيَّة الجزائرية التي اعتمدت عليها السياسة الثقافية الوطنية محدَّدة تمامًا على المستوى السياسي: الإسلام، والعروبة، والإفريقانية(*).

لقد أدمجت الأمازيغية -وهي مكوِّن أساسي للهُوِيَّة الجزائرية- في الدستور الجزائري في عام 1996 بعد سنوات عديدة من الإهمال: "إن المكوِّنات الأساسية (لهوية الشعب الجزائري) هي الإسلام، والعروبة، والأمازيغية" (الدستور الجزائري لعام 1996). ومِن ثَمَّ أقرَّ الدستور الجزائري كل المكوِّنات الخاصَّة بالهُوِيَّة التي تحدِّد السلوكيات الاجتماعية - الثقافية للجزائريين.

بعد أن أفاقت الجزائر من ليل استعماري طويل وخرجت منتصرة على الإرهاب الأعمى للمتطرفين الإسلاميين، فإنها حاليًّا بلد من العالَم الثالث لا يزال يبحث عن الطريق الذي سيقودها نحو الرخاء والتنمية.

2.1. منظور تاريخي: سياسة ثقافية وأداة

إن السياسة الثقافية ذات السيادة لا يمكن إلاَّ أن تنبع من أعماق الهُوِيَّة الوطنية، فإن السياسة الثقافية للجزائر المستقلَّة تستمدُّ مصدرها من مكوِّنات الهُوِيَّة الجزائرية (راجع عنوان 1.1)، التي تَمَّ الدفاع عنها في أثناء النضال ضدَّ الاستعمار.

(1) حتى إذا كان الانتماء الإفريقي ليس مذكورًا صراحة في الدستور كمكوِّن للهوية، فإنه يظل بُعدًا مُهمًّا جدًّا للهوية الثقافية الجزائرية، والدليل على ذلك المهرجانان الإفريقانيان، مهرجان 1969 ومهرجان 2009.

لكن الثورة الثقافية التي خَطَّط لها هواري بومدين (الرئيس الجزائري في الفترة من 1965 إلى 1978)، بعد الاستقلال ببضع سنوات، هي التي رسمت الخطوط العريضة للسياسة الثقافية للجزائر المستقلَّة: "إن الثورة الثقافية تجد أُسُسَها وحيويتها في تراث وطني يجري استثماره وتطويره بشكل علمي. ومِن ثَمَّ ستكون هذه الثورة نتيجة انفتاحنا على التُّراث العالَمي وعلى فضاء الحضارة التي ننتمي إليها: المنطقة العربية الإسلامية. إن تلك هي الشروط المناسِبة لتحقيق الثورة الثقافية والثورة الثقافية فقط" (عبد الحميد مهري، وزير ثقافة سابق، 1978).

منذ البداية وجدت هذه السياسة الثقافية نفسها، على الأقل في بعدها الخاصّ بالعمل الثقافي، في مواجهة مشكلة الإدارة التي كانت ستتيح تطبيقها الفعَّال. عند الاستقلال، وجدت الجزائر نفسها وقد آل إليها العديد من البنى التحتية الثقافية، لكن لم يكُن لديها الخبرات الكافية لإدارتها. وجَرَّاء ذلك، سرعان ما أصبحت أوجه الخلل على صعيد القطاع الثقافي محسوسة وبدأت على الفور البنى التحتية الثقافية تتدهور. على سبيل المثال، قبل 1962 كان عدد دور العرض السينمائي 424 دار عرض، لم يتبقَّ منها حاليًّا سوى عَشْر فقط.

إن التفاوت الجغرافي بشأن العرض الثقافي يمثل المشكلة الأخرى التي واجهت السياسة الثقافية في الجزائر. منذ الاستقلال، يتجمع في الجزائر العاصمة وحدها الأغلبية الكبرى للأنشطة الثقافية وذلك رغم الجهود التي بدأت منذ السبعينيات من القرن العشرين لجعل النشاط الثقافي غير مركزي. إن النشاط المسرحي، رائدًا لحركة اللا مركزية، بدأ عام 1968 لكنه لم يكُن ضمن إطار سياسة ثقافية وطنية، لأنه كان ثمرة صراع بين "شخصيات ذات جماهيرية كبيرة" تنتمي إلى الفن المسرحي في الجزائر ويعيش بعضها من ذوي المكانة في الأقاليم. ومن ثم كانت هذه الشخصيات تريد بأي ثمن استقلال المسارح الإقليمية التي تديرها (عمار كساب، 2007).

كان إنشاء إدارات المعلومات والثقافة عام 1974 لثلاث ولايات: الجزائر، ووهران، وقسنطينة، هو أول تعبير عن الإرادة الوطنية لتوزيع سلطات وزارة الثقافة (قرار وزاري بيني في 8 أكتوبر 1974). وفي عام 1992 تَمَّ التوسُّع في التجربة لتشمل عموم البلاد مع إنشاء إدارات الثقافة والاتصالات (مرسوم تنفيذي رقم 281 - 92 بتاريخ 6 يوليو 1992) التي استُبدل بها في عام 1994 إدارات الثقافة الحالية (مرسوم تنفيذي رقم 414 - 94 بتاريخ 23 نوفمبر 1994)، وفي عام 2003 اتسعت سلطات مديري الثقافة في تلك الإدارات (قرار بتاريخ 12 أغسطس 2003). وصاحب هذه الرغبة في اللا مركزية في عام 1974 إنشاء دور ثقافة في كل ولاية من ولايات البلاد (مرسوم رقم 244 – 74 بتاريخ 6 ديسمبر 1974).

إن مهرجان الفنون الشعبية الذي أقيم في عام 1978، سجَّل أول تجربة عمل ثقافي غير مركزي ومعمَّم على كل بلديات التراب الوطني وذلك بتعبئة المسؤولين المحلّيين على كل المستويات.

بالنسبة إلى الوزير المسؤول عن الثقافة الذي كان شعاره "يجب أن تنبع الفنون من الشعب وأن توجَّه إلى الشعب"، يتعين أن تكون اللا مركزية قبل كل شيء لفائدة تطوُّر الفنون الشعبية التي كفلت توكيد الهُوِيَّة الثقافية الوطنية (عبد الحميد مهري، 1978).

كما كانت التبادلات الثقافية بين مختلف أقاليم البلاد هدفًا أساسيًّا بالنسبة إلى وزير تلك الفترة لأنه كان يتعين "تطوير التبادلات بين الأقاليم داخل التراب الوطني من أجل معرفةٍ متبادَلةٍ أفضل، لكي يسمح ذلك بالتعبير عن الأنواع المختلفة والإسهام في تشكيل ذوق التنوُّع، والتعريف بالتاريخ الوطني من خلال تطوُّر الفنون الشعبية" (عبد الحميد مهري، 1978).

لكن رغم هذه الجهود من أجل اللامركزية التي بدأت منذ سبعينيات القرن العشرين، تظلُّ ولاية الجزائر القطب الثقافي الأكبر للبلاد. لا تزال أغلبية الولايات الأخرى، في ما عدا الولايات الكبرى (وهران، وعنابة، وقسنطينة)، تعاني من خمول ثقافي حادٍّ.

ولازال الطابع المركزي يطغى على قطاع الثقافة في الجزائر، سببه الهيمنة المطلقة على الفعل الثقافي لوزارة الثقافة التي ترفض أن يلعب القطاع الثقافي المستقل دوره في المجتمع.

2. الكفاءة، اتخاذ القرار والإدارة

1.2.هيكل تنظيمي (خطة عضوية)

خطة عضوية1: السياسة الثقافية في الجزائر

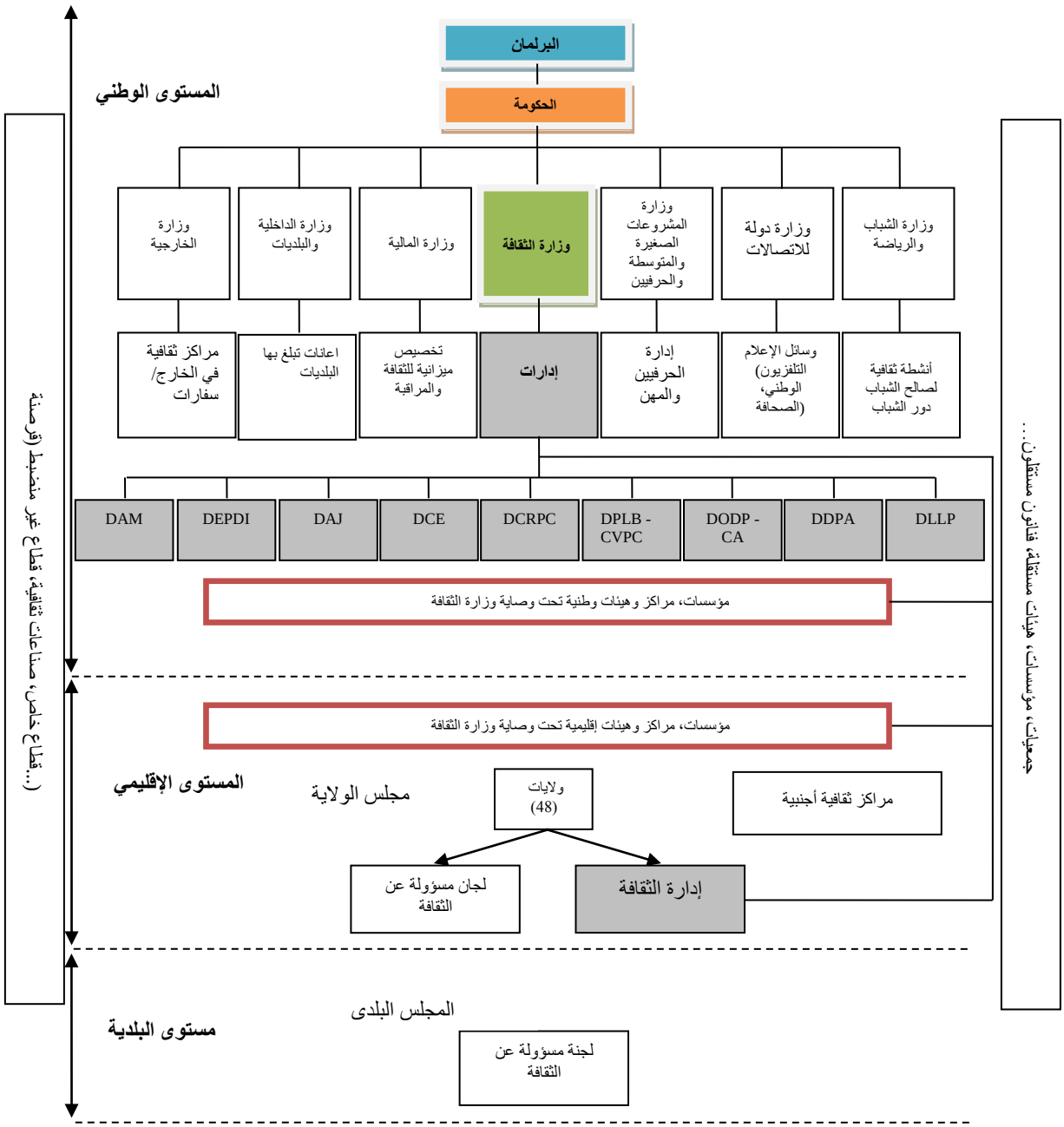

DAM: إدارة الإدارة والموارد.

DEPDI : إدارة الدراسات المستقبلية، المستندات والمعلوماتية.

DAJ : إدارة الشؤون القانونية.

DCE:: إدارة التعاون والتبادل.

DCRPC : إدارة الحفاظ على التراث الثقافي وصيانته.

DPLBCVPC : إدارة الحماية القانونية للثروات الثقافية وتقويم التراث الثقافي.

الخطة العضوية رقم 2: وزارة الثقافة الجزائرية

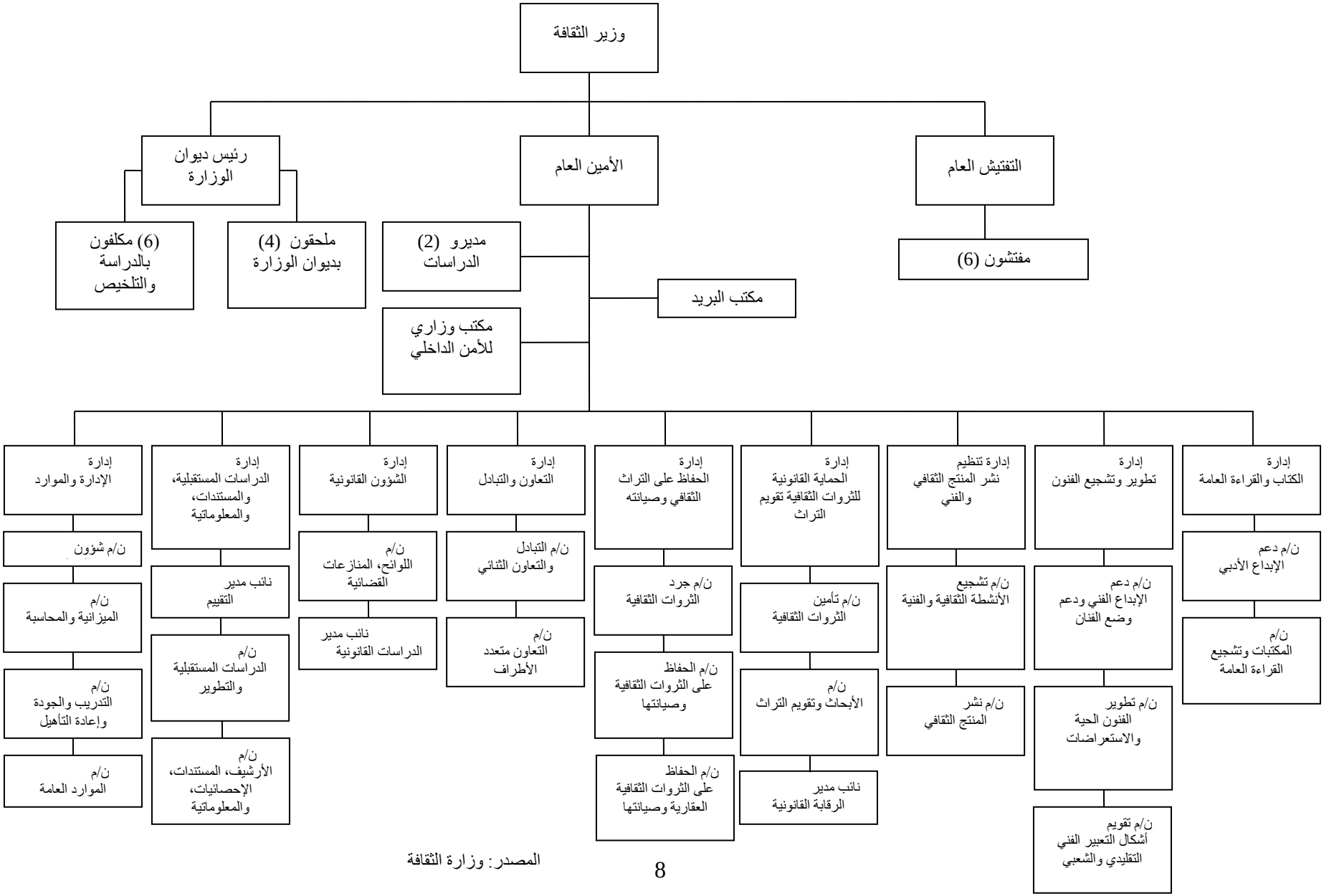

المصدر: وزارة الثقافة

رسم تخطيطي رقم1: أجهزة تتولى الشؤون الثقافية على مستوى الولاية

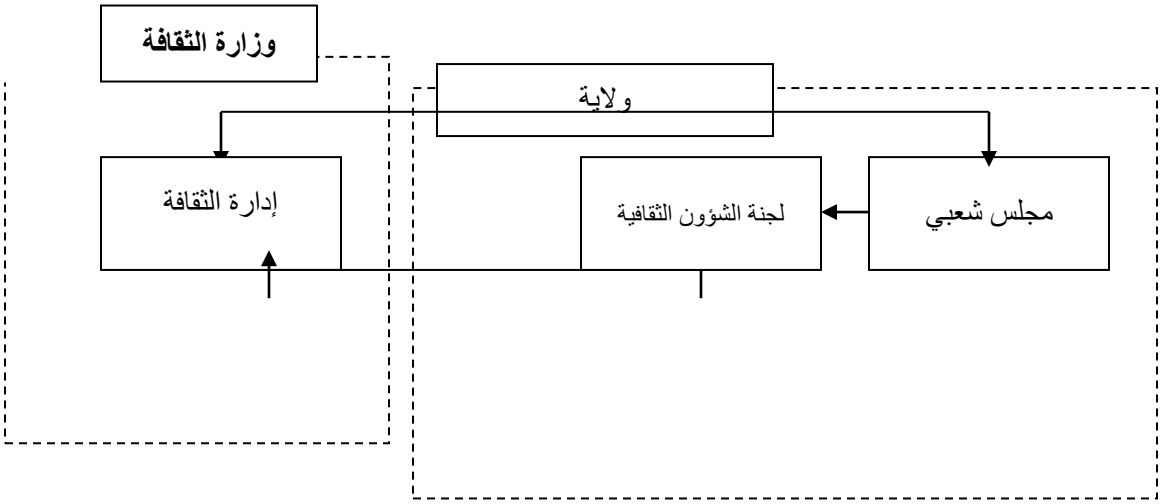

رسم تخطيطي رقم2: السياسة الثقافية في ولاية الجزائر

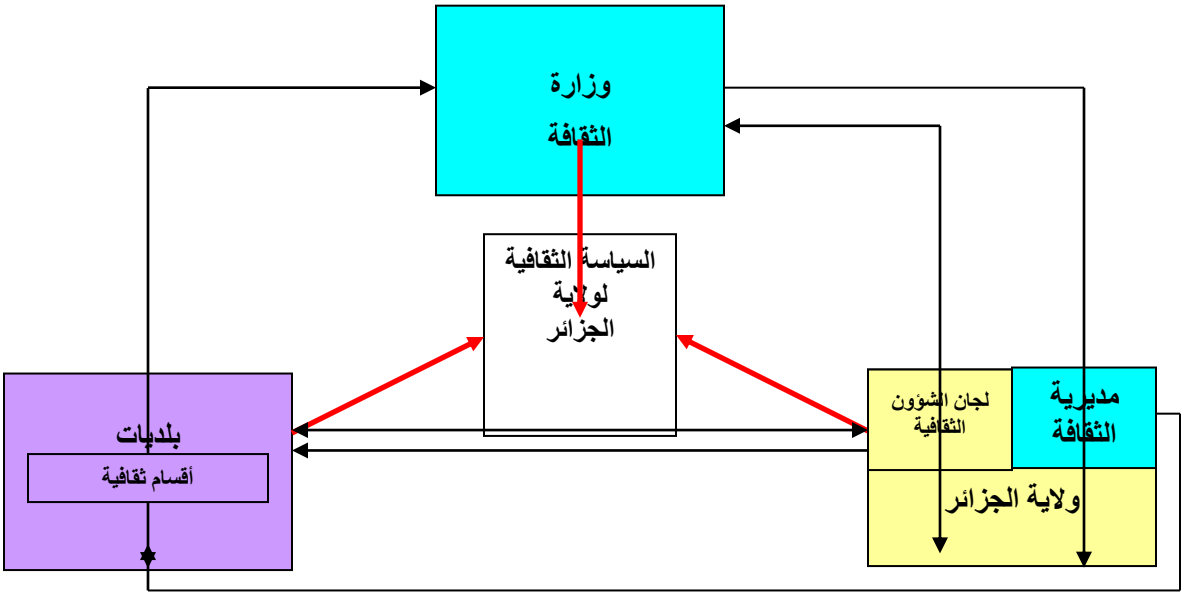

2.2. وصف عام للنظام

تعمل الجزائر طبقًا لنظام "جمهوري" مزوَّد بسلطة تشريعية متمثلة في البرلمان بمجلسيه المنتخَبين بالانتخاب المباشر (مجلس الأمة والبرلمان)، وبسلطة تنفيذية يجسِّدها شخص رئيس الجمهورية. ويحتفظ رئيس الجمهورية بسلطات مطلقة لتعيين رئيس الحكومة وكذلك أعضاء الحكومة، على غرار وزير الثقافة الذي مهمته الرئيسية هي حماية

التُّراث الثقافي الوطني وتثمينه. كما يسهر على حسن إدارة الإدارات والدوائر والهياكل التي يمارس عليها سلطته من خلال تحديد الأهداف، والوسائل والتنظيم (مرسوم تنفيذي رقم 79 - 05 بتاريخ 26 فبراير 2005).

تنشط عدة وزارات في قطاع الثقافة مثل الوزارات الخمس وأمانة السر المذكورة في الهيكل التنظيمي (راجع الخطة العضوية رقم1). غير أن وزارة الثقافة تظلُّ السلطة العامَّة الكبرى التي ترسم السياسة الثقافية الوطنية. تتكون الوزارة من عدة إدارات وإدارات فرعية قطاعية يعتمد الوزير عليها لتنظيم النشاط الثقافي على المستوى الوطني (راجع الخطة العضوية رقم2). كما تطبق المعاهد والمراكز الثقافية والهياكل الثقافية الأخرى، تحت الوصاية المباشرة لوزارة الثقافة، الاستراتيجية التي أملتها الوزارة على الصعيد الوطني أو الإقليمي طبقًا للصلاحيات الإقليمية. لكن الدولة تؤكِّد بشكل خاصٍّ وجودها على المستوى الإقليمي من خلال مديريات الثقافة الموجودة في الولايات الـ48.

إن "مديريات الثقافة" هيئات تأسست عام 1994، حيث حلَّت محلَّ "إدارات الثقافة والاتصال" التي كانت قائمة قبل ذلك بعامين، وكانت قد حلَّت بدورها محلَّ "إدارات المعلومات والثقافة" السابقة. على المستوى الهيكلي، تضمُّ هذه الهيئات الأقسام المسؤولة عن الثقافة على مستوى الولايات وهي منظمة في مكاتب. وهي تشتمل على أربعة أقسام من بينها قسم الفنون والآداب وقسم التُّراث. ويعيَّن مدير الثقافة بمرسوم رئاسي بناءً على اقتراح من الوزير المسؤول عن الثقافة. ومدير الثقافة هو ممثِّل الدولة في الولاية. وتقوم وزارة الثقافة مباشرة بتمويل مديريات الثقافة. إن تأثير هذه الإدارات مهمٌّ جدًّا في الأقاليم. لكن الأمر مختلف في الجزائر العاصمة حيث تأثير إدارة الثقافة ليس كبيرًا نظرًا إلى منافسة العديد من الهيئات الثقافية التي تعمل على المستوى الوطني والتابعة بدورها لوزارة الثقافة، من جانب، ومنافسة الهياكل التي تديرها لجنة الشؤون الثقافية لولاية الجزائر ولجان الشؤون الثقافية التابعة للمجالس البلدية الشعبية، وهي مجالس مستقلَّة تمامًا عن وزارة الثقافة ,من جانب آخر.

الولاية هي مقاطعة إقليمية عامَّة تتمتع بشخصية اعتبارية وباستقلال ماليٍّ. تتكون الولاية من جهازين: مجلس منتخب ووالٍ يعيِّنه رئيس الجمهورية ممثلاً للدولة. إن المادة الثانية والعشرين من القانون رقم 08 - 90 الصادر في 7 أبريل 1990 التي تتناول نظام الولاية تفرض على المجلس الشعبي للولاية تشكيل لجنة دائمة مسؤولة عن دراسة الملفات الخاصَّة بالشؤون الثقافية. تنتخب هذه اللجنة رئيسها الذي يجب أن يكون عضوًا في المجلس الشعبي للولاية. وتتشكل اللجنة بتشاوُر المجلس الشعبي بناءً على اقتراح من رئيسه أو من ثلث أعضائه. ويجب أن يضمن تكوينها التمثيل النسبي الذي يعكس المكوِّنات السياسية للمجلس الشعبي (راجع الرسم التخطيطي رقم1).

إن المجلس الشعبي البلدي (APC)، هو جهاز تنفيذي يدير هيئة إقليمية قاعدية يتمتع بشخصية اعتبارية وباستقلال مالي ويُسَمَّى "بلدية". يدار الملف الثقافي للبلدية داخل قسم ثقافي مُنشأ بواسطة المجلس الشعبي البلدي. وتتركز السياسة الثقافية للمجلس بشكل حصري تقريبًا على إقليمها. ويشجع المجلس الفنانين المحلِّيين ويستخدم الإجراءات الخاصَّة به لبناء واستعادة البنى التحتية الثقافية.

تشير المادة رقم 24 من القانون رقم 08 - 90 الصادر في 7 أبريل 1990 الخاصّ بالبلدية إلى أنه مسموح للمجالس الشعبية أن تشكِّل لجانًا دائمة أو مؤقتة لدراسة القضايا التي تهمُّ البلدية في ما يتعلق بالأمور الثقافية. في الجزائر العاصمة، تتمتع كل المجالس الشعبية البلدية تقريبًا بهذه اللجنة في شكل قسم ثقافي. يدير هذا القسم بشكل مباشر أو غير مباشر البنى الثقافية التحتية الموجودة في أراضي البلدية و التابعة لها.

الروابط بين وزارة الثقافة والسلطات "الثقافية" المحلِّية معقَّدة وتختلف من ولاية إلى أخرى (راجع الرسم التخطيطي رقم2). في الواقع، هذه الروابط شخصية وتعتمد إجمالاً على التجانُس بين مسؤولي الطرفين ورغبتهم في التعاوُن معًا في العمل. وهكذا، يمكن أن نجد ولاياتٍ حيث تعمل الإدارة الثقافية ولجنة الشؤون الثقافية في تعاون وثيق، وولايات أخرى حيث لا يوجد أي اتصال بينهما، كما هو الحال في الجزائر العاصمة (عمَّار كساب، 2009).

المراكز الثقافية الأجنبية، المركَّزة أساسًا في الجزائر العاصمة، وعددها إحدى عشرة مركز[2]، بالإضافة إلى الخدمات الثقافية لسفارات البلدان الأجنبية، تشارك بالطبع في النشاط الثقافي الجزائري، لكن دورها بالنسبة إلى مفهوم السياسة الثقافية الوطنية صغير جدًّا لأن استراتيجيتها دبلوماسية صرفة وترتكز على تقديم التجارب الثقافية لبلادها. لا شك أن المهرجان الثقافي الأوروبي السنوي الذي يدوم شهرًا، يعتبر الحدث المهمُّ بالنسبة إلى العروض الأجنبية في الجزائر: في كل عام، تجتمع كل المراكز الثقافية الأجنبية وسفارات بلدان الاتحاد الأوروبي وتقترح تنظيم برنامج ثقافي ثري جدًّا. وغالبًا ما تمنح وزارة الثقافة، من خلال هيئاتها الثقافية، قاعات العرض مجانًا للمراكز والمكاتب الثقافية الأجنبية من أجل عروضها الثقافية. ويتعلق الأمر هنا بالشكل الوحيد المرئي للتعاون.

إن الجمعيات الثقافية والفنية التي (لا تهدف إلى الربح) موجودة أيضًا في القطاع الثقافي. في عام 2009 كان عدد الجمعيات الأدبية على المستوى الوطني 171 جمعية، و1168 جمعية فنية، و1299 جمعية تنشط في مجال التاريخ والتُّراث. إجمالاً، كان عدد الجمعيات المسجلة ذلك العام في قائمة الإدارات الفرعية لوزارة الثقافة الخاصَّة بالجمعيات الثقافية هو 6074 جمعية (الحوليات الإحصائية لوزارة الثقافة، 2009). يجب الاعتراف بأن دور هذه الجمعيات صغير جدًّا في الحياة الثقافية في الجزائر مقارنة بالدور المسيطر لوزارة الثقافة. غير أنها تستطيع أن تلعب دورا مهمًّا جدًّا في القرى والمناطق الريفية النائية، حيث الأنشطة الثقافية لوزارة الثقافة نادرة أو غير موجودة.

ويعمل أيضًا بعض "المؤسَّسات" الجزائرية في الحقل الثقافي مثل مؤسَّسة القصبة (تراث) على سبيل المثال، ومؤسَّسة الأمير عبد القادر (تاريخ)، ومؤسَّسة محمد ديب (أدب)، ومؤسَّسة عبد الكريم دالي (موسيقى)، ومؤسَّسة الفنك الذهبي (سينما), و كذلك تكتلات ثقافية تنشط بدون إطار قانوني ك"مجموعة العمل حول السياسة الثقافية بالجزائر" و "التكتل من أجل فعل ثقافي حر".

يترأس كل هذه المؤسَّسات شخصيات ذات مكانة في المجال السياسي أو الثقافي ومِن ثَمَّ تتمتع بحرية تصرف في الميدان.

كانت مؤسَّسة فريدريك إيبرت Freiedrich Ebert الألمانية هي المنظمة الأجنبية الوحيدة التي نشطت في الحقل الثقافي. لكنها علَّقت أنشطتها للمرة الثانية نهاية سنة 2013 بعد أن تعرضت لضغوط سياسية ,خاصة بعد المصادقة على القانون رقم 12ـ06 مؤرخ في 112 يناير سنة 2012، المتعلق بالجمعيات، و الذي *"يمنع على أي جمعية الحصول على أموال ترد إليها من تنظيمات أجنبية ومنظمات غير حكومية أجنبية، ماعدا تلك الناتجة عن علاقات التعاون المؤسسة قانونا ويخضع هذا التمويل الى الموافقة المسبقة للسلطة المختصة" .*

القطاع الخاصُّ قليل النشاط جدًّا في القطاع الثقافي حتى إن كان النشر يستطيع أن يتميز على فترات بأن يكون له نشاط ثابت بدرجة أو أخرى في أثناء التظاهرات الثقافية الكبيرة الوطنية والدولية.

يحاول بعض شركات توزيع الأفلام السينمائية بطريقة ما أن يصمد. وتتقاسم سوق التوزيع السينمائي خمس شركات كبيرة: "إم دي سينيه" MD Cine، و"سيرتا فيلم" Cirta Film، و"طاسيلي فيلم" Tassili Film، و"سورا بروديكشن" Sora Production، و"كينو ماكس" Kino Max.

بالنسبة إلى قطاع الأسطوانة، فإن شركة كاديك - سولي Cadic - Soli هي التي تسيطر على السوق. تحاول شركة "بلدة" للتوزيع من جانبها أن تشقَّ لها مكانًا بالرهان على الموسيقى الأصيلة والتقليدية المحدَّثة.

إن ضعف القطاع الثقافي الخاصِّ لا يسمح ببروز صناعة ثقافية حقيقية خلاَّقة قادرة على إنتاج ثروة للبلاد، لا سيما خلق فرص عمل. ويرجع هذا الضعف إلى عدم وجود إرادة سياسية تجعل للخواص مجال للإستثمار في القطاع الثقافي.

(2) المركز الثقافي الفرنسي بالجزائر العاصمة، والمركز الثقافي الفرنسي بوهران، والمركز الثقافي الفرنسي بقسنطينة، والمركز الثقافي الفرنسي بتلمسان، والمركز الثقافي الفرنسي بعنابة، والمعهد الثقافي الإيطالي بالجزائر العاصمة، ومعهد سرفانتس بالجزائر العاصمة، ومعهد سرفانتس بوهران, ومعهد جوتة بالجزائر العاصمة و المعهد البريطاني, و الفضاء الثقافي الأمريكي.

2. 3 التعاوُن الحكومي بين الوزارات

إن أكثر وزارة مشاركة في قطاع العمل الثقافي، بخلاف وزارة الثقافة، هي بلا شك وزارة الشباب والرياضة. في الواقع، تنظم هذه الوزارة العديد من الأنشطة الثقافية والفنية، منها المهرجانات، عبر كل البلاد[3].

إن المنشآت الشبابية تحت الأسماء المختلفة (دُور شباب، مراكز ثقافية، قاعات متعددة الأنشطة، مراكز ترفيه...) الموجودة في ولايات البلاد الـ48 تتشارك في إدارتها إدارات الشباب والرياضة (مكاتب لا مركزية بالنسبة إلى الوزارة) ومكاتب المنشآت الشبابية، وهي هيئات ذات طابع إداري (موضوعة تحت وصاية وزير الشباب والرياضة)[4].

ويخضع العديد من المنظمات الشبابية لقانون الجمعيات رقم رقم 12ـ06.

إن التعاوُن بين الوزارات ضعيف في مجال الثقافة، أو على الأقل ليس ظاهرًا جدًّا. غير أن وزارة الثقافة قامت ببعض المبادرات بالتعاوُن مع وزارات أخرى. على سبيل المثال، بالنسبة إلى التُّراث المادي، يوجد تنسيق لأعمال حماية التُّراث بين وزارات السياحة والداخلية والدفاع الوطني والمالية. وغالبًا ما تقوم وزارة الثقافة بالتعاوُن مع الإدارة العامَّة للأمن الوطني بتنفيذ التدريبات النوعية لمكافحة التهريب المحظور للتُّراث الثقافي الوطني. إن هذه التدريبات مخصصة لخلايا الشرطة القضائية المتخصصة وشرطة الحدود.

وقد أسست وزارة الثقافة في 2008 "المدرسة الوطنية لحفظ الممتلكات الثقافية وترميمها" بالتعاون مع وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، واستقبلت الدفعة الأولى من الطلبة في 2012.

جرى كذلك في 2012 إطلاق مشروع رسمي كبير وهو "احتفالية الذكرى الخمسون للاستقلال" بين وزارتي الثقافة والمجاهدين. حيث ضمت هذه الاحتفالية عددًا كبيرًا من المهرجانات والأحداث الفنية والثقافية في عدد كبير من المدن الجزائرية.

أحيانًا، تعمل سفارات الجزائر في الخارج، تحت وصاية وزير الخارجية، مع وزارة الثقافة. ففي التحضير للمهرجان الإفريقي الذي أقيم في الجزائر العاصمة 2009، كلفت سفارات الجزائر المختلفة في إفريقيا بإعداد القائمة النهائية للفنانين الذين سيشاركون في الحدث وتسهيل الإجراءات الإدارية الخاصَّة برحلتهم.

واقتصر العمل عام 2012 على قيام بعض السفارات الجزائرية في بعض العواصم لأحداث فنية وثقافية ضمن إطار الاحتفالية بالذكرى الخمسون لاستقلال الجزائر، وربما كان أهمها هي الأحداث التي نظمها ونفذها المركز الثقافي الجزائري في باريس.

هذا و قد نظم في شهر جوان 2014 "الإجتماع التنسيقي بين القطاعات الوزارية" أين دعت وزارة الثقافة يدعو مدراء الثقافة ومدراء الشبيبة والرياضة ومدراء السياحة والتضامن الوطني في الولايات إلى إعداد برامج مشتركة.

2. 4 التعاوُن الثقافي الدولي

2. 4. 1 نظرة على إجمالي الهياكل والاتجاهات الرئيسية

على الصعيد الدولي، كانت الجزائر أول بلد يصادق في عام 2003 على اتفاقية حماية التُّراث الثقافي غير المادي. وشاركت في إعداد إعلان الجزائر الخاصِّ بالتنوُّع الثقافي وحماية هويات الشعوب وتراثها، الذي تَمَّ تبنِّيه عند انعقاد المؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة في ديسمبر 2004. كما أن الجزائر حاضرة في 11 مشروعًا أورومتوسطيًّا مرتبطًا بحماية التُّراث المادي وصيانته، ضمن التُّراث الأورومتوسطي Euromed Heritage.

---

(3) المهرجان الوطني للرياضات الترفيهية للشباب، والمهرجان الوطني لرقص "الهيب هوب"، والمهرجان الوطني للأداء الموسيقي (فردي وثنائي) للشباب، والمهرجان الوطني للمونولوج للشباب، والمهرجان الوطني للغناء الوطني للشباب، والمهرجان الوطني للرقص الشعبي للشباب، والمهرجان الوطني لمسرح الأطفال، والمهرجان الوطني للموسيقى العسكرية للشباب، وملتقى وطني للأفلام القصيرة للشباب، وملتقى وطني شبابي لموقع الشبكة الدولية، وملتقى وطني للصورة الرقمية للشباب.

(4) ترجع هذه الإدارة المزدوجة إلى عدم دقة النظام الأساسي الذي يدير هذه المؤسسات، الذي ظلَّ دون تغيير منذ 1962، وهو ما يمثل ضررًا لإدارتها. ونظرًا إلى نقص الموارد المالية، أنشأ العديد من مديري هذه المؤسسات جمعيات غير ربحية للاستفادة من الإعانات الإقليمية مما يزيد من تعقيد مشكلة الإدارة. يجد العديد من هذه المؤسسات نفسه في طريق مسدود.

تملك الجزائر مركزًا ثقافيًّا واحدًا نَشِطًا في الخارج: المركز الثقافي الجزائري في باريس (فرنسا)، والمركز الثقافي في القاهرة (مصر) موجود رسميًّا لكن ليس له أيُّ نشاط.

فضلاً عن ذلك، هناك هيئة اسمها "الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي" (AARC) موضوعة تحت وصاية وزير الثقافة المباشرة، وهي مسؤولة عن تأمين الحضور الجزائري في الملتقيات الدولية مع الاهتمام بإبراز المشهد الثقافي، والإبداع الفني في كل الفروع والتُّراث (مرسوم تنفيذي رقم 447 - 05 الصادر في 20 نوفمبر 2005).

ولكي تجعل الجزائر ثقافتها تُشِعُّ في الخارج، فإنها تنظِّم "أسابيع ثقافية" بانتظام في العديد من بلدان العالَم: أسبوعًا ثقافيًّا في كل من تونس، وسويسرا، وسوريا، والصين، والسعودية، والنيجر، وليبيا، ومالي... وبالقدر نفسه تنظم البلدان الأجنبية أسابيع ثقافية في الجزائر. وتتولى السفارات الجزائرية في الخارج تنظيم هذه الأحداث بالمشاركة مع وزارة الثقافة.

كما وقعت الجزائر عدة إتفاقيات تعاون متعددة الأطراف و أخرى ثنائية الأطراف حسب الجدول التالي, كان آخرها إمضاء مذكرة تفاهم حول التعاون في مجال التراث الثقافي بين الجزائر و جمهورية التشيك (28 أغسطس 2014) :

تعاون ثنائي الاطراف	تعاون متعدد الاطراف
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الإمارات العربية المتحدة الموقعة بتاريخ 7 مايو 1981	المصادقة على الاتفاق بشأن إنشاء المجلس المغربي لدور الكتب الوطنية ، الموقع بتونس في 2 أبريل 1994
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الأردن الموقعة بتاريخ 31 مايو 1979	المصادقة على الاتفاق بشأن الإنتاج السينمائي المشترك بين دول اتحاد المغرب العربي، الموقع بتونس في2 ابريل 1994
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و جزر القمر الموقعة بتاريخ 8 مايو 1976	المصادقة على الاتفاقية المتعلقة بجائزة المغرب العربي للإبداع الثقافي، الموقعة بنواقشط في 11 نوفمبر 1992
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الجمهورية العربية المتحدة الموقعة بالقاهرة بتاريخ 15 مارس 1966	المصادقة على اتفاقية التعاون الثقافي بين دول اتحاد المغرب العربي، الموقعة بنواقشط في 11 نوفمبر 1992
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و ليبيا الموقعة بطرابلس بتاريخ 22 يناير 1965 اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و ليبيا الموقعة بتاريخ 7 أفريل 1980 اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و ليبيا الموقعة بتاريخ 20 ديسمبر 1987	التصديق على ميثاق المنظمة الإسلامية للتربية و العلوم و الثقافة، المعتمد بفاس سنة 1982 و المعدل بالرباط سنة 1986
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الكويت الموقعة بالجزائر بتاريخ 17 نوفمبر 1965	انضمام الجزائر بتحفظ إلى اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية و الفنية المؤرخة في 9 سبتمبر سنة 1886 و المتممة بباريس في 4 مايو سنة 1896 و المعدلة ببرلين في 13 نوفمبر سنة 1908، و المتممة ببرن في20 مارس سنة 1914 ، و المعدلة في روما في 2 يونيو سنة 1928، و بروكسل في 26 يونيو سنة 1948، و استوكهولم في 14 يوليو سنة 1967، و باريس في 24

	يوليو سنة 1971 و المعدلة في 28 سبتمبر سنة 1979
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و سوريا الموقعة بالجزائر بتاريخ 29 يوليو 1963	المصادقة على اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية المبرمة في 20 مارس سنة 1883و المعدلة ببروكسل في 14 ديسمبر 1900 سنة و واشنطن في 2 يونيو سنة 1911 و لاهاي في 6 نوفمبر سنة 1925 و لندن في 2 يونيو سنة 1934 و لشبونه في 31 أكتوبر سنة 1958 و استوكهولم في 14 يوليو سنة 1967
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و المغرب الموقعة بتاريخ 15 مارس 1963	المصادقة على ميثاق افريقيا الثقافي الموافق عليه في 5 يوليو 1976 في بور لوي بجزر موريس
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و باكستان الموقعة بتاريخ 16 يوليو 2003	المصادقة على الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي و الطبيعي المبرمة بباريس في 23 نوفمبر 1972
اتفاقية التعاون في مجال الثقافة و العلوم و التكنولوجيا بين الجزائر و ايطاليا الجنوبية الموقعة بتاريخ 3 يونيو 2002	المصادقة على الاتفاقية العالمية حول حق المؤلف المراجعة بباريس في 24 يوليو 1971
اتفاقية التعاون في ميداني الثقافة و الفنون بين الجزائر و نيجريا الموقعة بتاريخ 14 يناير 2002	المصادقة على الاتفاقية المتعلقة بالتدابير الواجب اتخاذها لحظر و منع الاستيراد و التصدير و النقل غير الشرعي للممتلكات الثقافية و المبرمة بباريس في 17 نوفمبر 1970
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الموزمبيق موقعة في 12 ديسمبر 1998	المصادقة على الاتفاق المتعلق بتيسير انتقال الأدوات السمعية البصرية و المطبوعات و التجهيزات الفنية ذات الطابع التربوي و الثقافي و العلمي، و الذي وافق عليه مجلس جامعة الدول العربية سنة 1969
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و كوبا الجنوبية الموقعة بتاريخ 9 ابريل 1997	المصادقة على اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية الموقعة ياستوكهولم في 14 يوليو سنة 1967
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و اليونان موقعة في 22 يونيو 1988	المصادقة على ميثاق الوحدة الثقافية العربية الموقعة ببغداد بتاريخ 29 فيفري 196
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الأكوادور موقعة في 7 يونيو 1988	الاتفاقات الدولية ذات الطابع الثقافي المعتمدة في السنتين 2003 / 2004
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الأروغواي موقعة في 27 أبريل 1987	الانضمام إلى الاتفاقية بشأن صون التراث الثقافي غير المادي، المعتمدة بباريس في 17 أكتوبر 2003
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الولايات المتحدة الأمريكية موقعة في 2 يونيو 1987	اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية و الفنية المؤرخة في 9 سبتمبر سنة 1886 و المتممة بباريس في 4 مايو سنة 1896 والمعدلة ببرلين في 13 نوفمبر سنة 1908، و المتممة ببرن في20 مارس سنة 1914، و المعدلة في روما في 2 يونيو سنة 1928، و بروكسل في 26 يونيو سنة 1948، و استوكهولم في 14 يوليو سنة 1967، والمعدلة في 28 وباريس في 24 يوليو سنة 1971 سبتمبر سنة 1979

اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و فنزويلا موقعة في 15 مايو 1985	اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية الموقعة ياستوكهولم في 14 يوليو سنة 1967
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الارجنتين الموقعة بتاريخ 3 ديسمبر 1984	اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية المبرمة في 20 مارس سنة 1883و المعدلة ببروكسل في 14 ديسمبر 1900 سنة و واشنطن في 2 يونيو سنة 1911 و لاهاي في 6 نوفمبر سنة 1925 و لندن في 2 يونيو سنة 1934 و لشبونه في 31 أكتوبر سنة 1958 و استوكهولم في 14 يوليو سنة 1967
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و انغولا الموقعة بتاريخ 15 افريل 1983	الاتفاقية العالمية حول حق المؤلف المراجعة بباريس في 24 يوليو 1971
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و البرتغال الموقعة بتاريخ 8 ديسمبر 1982	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و ساو تومي و برانسيبي الموقعة بتاريخ 20 مارس 1982	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و كزت ديفوار الموقعة بتاريخ 13 ماي 1981	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و بنغلاديش الموقعة بتاريخ 11 مايو 1981	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و سيراليون الموقعة بتاريخ 22 افريل 1980	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و المكسيك الموقعة بتاريخ 30 جوان 1977	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و البرو الموقعة بتاريخ 1 جوان 1976	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الهند الموقعة بتاريخ 1 جوان 1976	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و مدغشقر الموقعة بتاريخ 3 فيفري 1975	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و إيطاليا الموقعة بتاريخ 15 جانفي 1975	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و منغوليا الموقعة بتاريخ 30 افريل 1968	
اتفاقية التعاون التقني و الثقافي بين الجزائر و اسبانيا الموقعة بتاريخ 19 جوان 1968	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و إيران الموقعة بتاريخ 8 أوت 1968	

اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و إيران الموقعة بتاريخ 25 ديسمبر 2002	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و تركيا الموقعة بتاريخ 6 أفريل 1967	
اتفاقية التعاون الثقافي و العلمي بين الجزائر و ألمانيا الديمقراطية الموقعة بتاريخ 21 ديسمبر 1966	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و بلجيكا الموقعة بتاريخ 4 نوفمبر 1966	
اتفاقية التعاون التقني و الثقافي بين الجزائر و كندا الموقعة بتاريخ 16 أفريل 1966	
اتفاقية التعاون التقني و الثقافي بين الجزائر و فرنسا الموقعة بتاريخ 8 أفريل 1966 اتفاقية خاصة بالتبادلات الثقافية في ميدان الكتاب بين الجزائر و فرنسا موقعة في 18 يناير 1983	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و فيتنام الموقعة بتاريخ 19 يناير 1965	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و كوبا الموقعة بتاريخ 15 جويلية 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و غينيا الموقعة بتاريخ 11 نوفمبر 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و كوريا الموقعة بتاريخ 16 سبتمبر 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و بولونيا الموقعة بتاريخ 22 جويلية 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و رومانيا الموقعة بتاريخ 7 جويلية 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و يوغوسلافيا الموقعة بتاريخ 12 جوان 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و النيجر الموقعة بتاريخ 3 جوان 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و المجر الموقعة بتاريخ 25 مايو 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و تشيكوسلوفاكيا الموقعة بتاريخ 14 مايو 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و ألبانيا الموقعة	

بتاريخ 6 أبريل 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الاتحاد السوفياتي الموقعة بتاريخ 14 يناير 1964	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الكامرون الموقعة بتاريخ 21 ديسمبر 1963	
تفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الصين الموقعة بتاريخ 14 سبتمبر 1963 اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و الصين الموقعة بتاريخ 17 سبتمبر 1980 اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و بلغاريا بتاريخ 17 يوليو 1963	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و السينغال الموقعة بتاريخ 15 يوليو 1963	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و تونس الموقعة بتاريخ 26 يوليو 1963	
اتفاقية التعاون الثقافي بين الجزائر و مالي الموقعة بتاريخ 22 يوليو 1963	

أما فيما يخص التبادل الثقافي مع بلدان شمال إفريقيا خصوصا، فيتم لطرق مختلفة:

- بواسطة اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف، يتم التصديق عليها طبقًا للأصول من قِبَل وزارات البلدان المعنية (وزارة الثقافة أو الشؤون الخارجية). وهكذا نظّمت التظاهرات الإقليمية، المغاربية أو الثنائية تحت رعاية المؤسسات الراعية. إن الهدف من هذه الاتفاقات هو تدعيم العلاقات الدبلوماسية وتشجيع ثقافة كل بلد.
- بواسطة التعاون الفني ومشاركة الفنانين في تظاهرات ثقافية أو مهرجانات.
- بواسطة المجتمع المدني (مساكن الإبداع، تبادل الخبرة، تدريب، لقاأت تبادل الأفكار، مناقشات، معارض...).

يعاني التبادل "المؤسسي" في كثير من الأحيان من تداعيات التوترات السياسية الموجودة بين البلدان (حالة الجزائر والمغرب، وحالة مصر والجزائر). قد تصل التداعيات إلى حد المقاطعة الثقافية أو إلغاء تظاهرات ثقافية واسعة النطاق.

إن هذا التبادل المؤسسي، من ناحية أخرى، غير منتظم، ولا تغطيه وسائل الإعلام بشكل كبير، ويتمحور على الترويج للتراث الثقافي للبلد المعني: لا يتم إبراز الإبداعات المعاصرة أو البديلة. فضلاً عن ذلك، لا تملك بلدان شمال إفريقيا مراكز ثقافية في باقي المنطقة، على نقيض البلدان الغربية الحاضرة من خلال مؤسساتها الثقافية.

إن وجود الفنانين في المهرجانات والتظاهرات الفنية ليس على ما يبدو نتيجة سياسة محددة مسبقًا، إنما يلبي بالأحرى رغبة فردية للمسؤولين عن هذه التظاهرات.

أخيرًا، فإن التبادل الفني عبر المجتمع المدني واعد بدرجة أكبر وأكثر تجددًا. يهتم هذا التبادل بشكل متزايد باللقاءات التي تهدف لجعل القطاع الثقافي أكثر مهنية واحترافية، والتفكير حول إشكاليات الثقافة، وتتمحور هذه اللقاءات غالبًا حول الإبداع المعاصر والساحات الفنية الجديدة. في المقابل، يعوق نقص الوسائل المالية هذا النوع من التبادل -لا تساند الدولة بشكل خاص هذه المبادرات وتمنع أو تحد الدعم المالي الذي تقدمه المنظمات الأجنبية-. التكلفة العالية

لتنظيم هذا التبادل (انتقال واستضافة الفنانين، ومكافأتهم...)، صعوبة التنقّل بين البلدان (غلق الحدود البرية بين الجزائر والمغرب)، وكذلك نقص الشبكات والارتباط بين الهياكل الفنية (عمار كساب ودنيا بن سليمان، 2013).

2. 4. 2 فاعلون عموميون ودبلوماسية ثقافية

إن وزير الخارجية هو الذي يؤمِّن أساسًا تطوير التعاوُن الثقافي مع الحكومات الأجنبية (مرسوم رئاسي رقم 403 - 02 الصادر 26 نوفمبر 2002). داخل الوزارة تشارك ثلاث إدارات في الحقل الثقافي:

- الإدارة العامَّة للبروتوكول، المسؤولة عن المسائل الخاصَّة بالمراكز الثقافية.
- إدارة المراسم والزيارات الرسمية والمؤتمرات التي تتكفل بإعداد المؤتمرات الثقافية.
- إدارة حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والشؤون الثقافية والعلمية والتقنية.

في الخارج، يعمل السفير على تنشيط وإشعاع الثقافة الجزائرية ويبادر بأي عمل يتيح تطوير العلاقات الثقافية في البلد المعتمد فيه. ويسهر على تحسين التبادلات بين المعاهد، والمنظمات والمؤسَّسات العلمية والثقافية للبلدين (مرسوم رئاسي رقم 406 - 02 الصادر في 26 نوفمبر 2002).

في كل سفارة في الخارج، يتولى موظف قنصلي الشؤون الثقافية. ويجب أن يسهم في إشعاع الثقافة الجزائرية، لا سيما بتأمين المشاركة في تظاهرات تعكس موضوعاتها مظاهر الثقافة الجزائرية (مرسوم رئاسي رقم 407 - 02 الصادر في 26 نوفمبر 2002).

2. 4. 3 التعاوُن المهني المباشر

الجزائر ليست مزوَّدةً بعدُ ببرنامج نوعي لاستقبال وتدريب الفنانين الأجانب، لكنها تنظِّم دورات تدريبية في المجال السمعي البصري بشكل منتظم على مستوى الإذاعة والتليفزيون الجزائري للفنيين القادمين بشكل خاصٍّ من إفريقيا ما تحت الصحراء.

يسجِّل الفنانون الجزائريون حضورهم في الخارج بالمشاركة في أنشطة المركز الثقافي الجزائري بباريس والأنشطة الثقافية التي تنظِّمها وزارة الثقافة في الخارج. وتدعمهم الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي من أجل إبداعاتهم في الخارج (خصوصًا في مجال السينما). إن المهمة الرئيسية لهذه الوكالة هي وضع تصوُّر لبرامج العمل الثقافي الجزائري في الخارج وتنظيمها بالإضافة إلى الإسهام في استقبال التظاهرات الثقافية الأجنبية في الجزائر.

في ما يتعلق بالتبادُل المباشر بين المؤسَّسات الثقافية الجزائرية والمؤسَّسات الثقافية الأجنبية، يمكن القول إنها تزدهر منذ بضع سنوات. على سبيل المثال، في مجال المسرح، أتاح مشروع "مسرح تبادل فرنسي - جزائري في Paca" إقامة شراكة عام 2006 بين المسرح الوطني الجزائري ومسرح لا كريه La Criee بمارسيليا، وذلك على أساس تبادل البرمجة خلال العام.

وتشارك المتاحف في النشاط الثقافي وتضاعف أيضًا من الشراكة مع المتاحف الأجنبية. في عام 2008، استفاد متحف شرشل Cherchel من برنامج ترميم لبعض تماثيله من خلال شراكة أُبرمَت بين الطلاب الجزائريين والطلاب الألمان في مجال الآثار.

كما تستقبل "دار عبد اللطيف" و التي تسيرها الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي عدة إقامات فنية لفنانين من دول مختلفة في إطار التعاون الدولي بين المؤسسات الثقافية.

2. 4. 4 حوار وتعاون ثقافي مع البلدان الحدودية

تتعاون الجزائر مع البلدان الستة التي تشاركها الحدود نفسها: أربعة بلدان من المغرب العربي هي تونس وليبيا والصحراء الغربية والمغرب، وبلَدان صحراويان هما مالي والنيجر.

بالنسبة إلى العلاقات متعددة الأطراف، تَمَّ توقيع اتفاقية للتعاون الثقافي بين بلدان المغرب في عام 1992، كما تَمَّ إنشاء جائزة الإبداع الثقافي في عام 1992 وكذلك اتفاق بشأن تأسيس مجلس مغاربي للكتاب الوطني في عام 1994. لكن العلاقات السياسية المتوترة بين الجزائر والمغرب بسبب قضية الصحراء الغربية حالت دون تطبيق اتفاقية عام 1992 وتوقف بشكل حقيقي كل تعاون متعدِّد الأطراف، على الأقلِّ في الفترة من عام 1995 إلى عام 2006، لأنه ابتداءً من عام 2007، أصبح التشنُّج السياسي بين البلدين الجارين أقلَّ حدَّة وبدأت المشاركة بين بلدان المغرب الأربعة تتوطد. ومن ثم انعقد مؤتمر وزراء الثقافة المغاربيين بعد غياب دام 12 عامًا، ونظمت الجزائر العاصمة في عام 2007 الصالون المغاربي الرابع للكتاب بعد غياب دام 13 عامًا وأحيت في عام 2009 شهر التُّراث الثقافي المغاربي.

إن العلاقات الثنائية مع تونس كانت دائمًا ممتازة خصوصًا في مجال التبادل الفني فقد كانت أول بلد وقعت معه الجزائر اتفاقًا ثنائيًّا بالنسبة إلى الشؤون الثقافية وذلك عام 1963. كما وقعت برامج تنفيذية للتعاون الثقافي بين البلدين في الفترات 1998/1997، و2002/2001، و2006/2005. و لازالت العلاقات الثقافية طيبة بين البلدين حتى بعد الثورة التونسية.

ووقّعت اتفاقية في المجال الثقافي مع مالي منذ عام 1963، وفي 2007 وُقّع أيضًا برتوكول للتعاون الثقافي الثنائي لمنح دفعة للعلاقات بين البلدين. وقد حققت "أيام الثقافة الجزائرية في مالي" تعاوُنًا فعَّالاً بين البلدين.

بالنسبة إلى المغرب وليبيا والنيجر والصحراء الغربية، يظلُّ التعاوُن ضعيفا جدًّا ويقتصر على تبادل فنِّي نادر، وذلك بغضِّ النظر عن الأسابيع الثقافية الجزائرية التي نظمت في هذه البلدان الثلاثة وكذلك دعوة الجزائر بعض الفنانين.

2. 5 السياسات الثقافية للهيئات الأجنبية:

كما سبق أن ذكرنا، فإن الهيئات الأجنبية ليس لها تأثير كبير على السياسة الثقافية الوطنية للجزائر، وتحاول هذه الهيئات نشر أنشطتها بهدف التقريب بين البلاد التي تمثِّلها والجزائر، أي بفكر دبلوماسي صرف.

إن المراكز الثقافية الأجنبية الإحدى عشرة العاملة في الجزائر نشطة جدًّا، ويُعَدُّ المركز الثقافي الفرنسي في الجزائر العاصمة أكثرها نشاطًا بلا شك، وهو يقدم داخل مقره وخارجه أنشطة ثقافية وفنية متنوعة: سينما، وعروضًا حية، ومؤتمرات، إلخ.

2. 6 السياسات الثقافية في القطاع المستقل

في الجزائر، يظل القطاع المستقلُّ محدودًا جدًّا مِمَّا يجعل من الصعب جدًّا الحديث عن سياسات ثقافية لقطاع يُسَمَّى "مستقلاً". غير أنه يمكننا تسجيل استراتيجيتين مختلفتين لهيئتين متميزتين: الجمعيات والهيئات الممولة من وزارة الثقافة والسلطات المحلّية، القريبة بدرجة أو أخرى من وزارة الثقافة وتؤمِّن التناوب في الأقاليم، والجمعيات الأكثر استقلالاً التي تحاول الاستمرار بوسائل ممولة من الخارج.

لكن المجتمع المدني والمؤسسات المستقلة عددها قليل جدًا (10 مؤسسات ثقافية مستقلة فقط). يعود سبب هذا الضعف لعوامل متعددة أهمها صعوبة قانون الجمعيات الذي تؤسس الجمعيات والمؤسسات المدنية المستقلة بموجبه في الجزائر. إذ من المعروف أن هذا القانون من أصعب قوانين الجمعيات في المنطقة، ومنذ بداية عام 2012 جرى تعديل إضافي على بنود القانون مما زاد من صعوبته؛ ألا وهو فرض منع شامل على الجمعيات والمؤسسات المدنية على اختلاف أنواعها من تلقي أي دعم مالي من مصادر خارجية. و يتعرض القطاع المستقل لمضايقات من طرف السلطات التي لا تثق فيه بصفته نابع من المجتمع المدني، خاصة بعد الثورات التي حصلت في المنطقة.

وقد صدر أيضًا تشريع يخص موضوع التمويل الثقافي من طرف القطاع الخاص (Sponsorship) وهو ينص على تخفيضات جبائية تحصل عليها مؤسسات القطاع الخاص حين تقدم على دعم وتمويل مؤسسات وأحداث القطاع

الثقافي. للقانون إيجابياته وسلبياته، فالسلسلة الإدارية الروتينية الطويلة والمعقدة التي تنظم سيرورة تطبيق هذا القانون قد تدفع الكثيرين من أصحاب الفعاليات الخاصة إلى الامتناع أو التردد في المشاركة.

لكن يبدو أن وعيًا متزايدًا يحصل عليه القطاع الثقافي المستقل في الجزائر من حيث التحرك خارج الإطار الحكومي للثقافة، وهذا ما يمكن تلمسه من خلال تمكن بعض الفنانين الجزائريين من الحصول على بعض المنح التمويلية من مؤسسات مانحة إقليميًا كالصندوق العربي للثقافة والفنون (آفاق)، إضافة إلى تمكن بعض الفنانين الجزائريين من حصد بعض الجوائز في مهرجان أبو ظبي السينمائي الماضي.

2. 7 السياسات الثقافية في القطاع الخاصّ

كما أن من الصعب جدًّا الحديث عن السياسة الثقافية للقطاع الخاصّ الذي لم يبلغ بعدُ النضج الذي يسمح له بتجاوز منطق الربحية البسيط. إن دور النشر، وشركات الأسطوانات والتعاوُنيات المسرحية تعمل لتأمين ربحية مالية، وهو أمر مشروع بالطبع. لكن التفكير الواقعي في هدف هذه المشروعات وبخاصَّة تأثير منتجاتها الثقافية والفنية على الجماهير لا يزال قضية غير مطروحة بالنسبة إليها.

في ما يتعلق بالسياسة الثقافية لوزارة الثقافة تجاه هذه الهياكل الخاصَّة، يمكن القول إنها سياسة تنظيم ومساندة في آن واحد. تنظيم بمعنى أن الوزارة تراقب المنتجات الثقافية لهذه المشروعات (مكتب حقوق المؤلّفين وحقوق المجاورة بالنسبة إلى قطاع الموسيقى والقطاع السمعي - البصري، والرخصة بالنسبة إلى قطاع السينما، ورقم الإيداع القانوني ورقم ISBN بالنسبة إلى الكتب، إلخ)، وتتعلق المساندة بالمساعدات الممنوحة للتعاونيات المسرحية ولدور النشر.

لكن إذا وُجد شكل ما من السياسة الثقافية الوليدة في القطاع الخاصّ الثقافي، فسيكون ذلك في قطاع الكتاب حيث بدأت مثل هذه السياسة تتطور، لا سيما من خلال النقابة الوطنية للناشرين الجزائريين، والنقابة المهنية للكتاب، ومنذ عهد أقرب (نهاية 2009) ملتقى ناشري الكتب. في الواقع، تبدأ هذه المنظمات في أن يكون لها تأثير على القرارات السياسية المتعلقة بقطاع الكتاب وكذلك على الأحداث التي تنظمها وزارة الثقافة (صالون الكتاب، معارض...).

ويظهر هذا الأثر في مشاريع النشر المشتركة بين وزارة الثقافة وعدد من دور النشر الخاصة، حيث قدمت الوزارة دعمًا ماليًا كبيرًا لدور نشر كي تقوم الأخيرة بطباعة وإصدار عناوين كتب مقترحة ومقدمة من طرف الوزارة. ويذكر أن الكتب التي تصدر عن هذه المشاريع لا تحظى بأي فرصة توزيع حقيقي وواسع على نقاط البيع والقراءة في الجزائر، مما يعزز القناعة بأن مشاريع نشر الكتب هي مشاريع شكلية والهدف منها هو إنفاق مخصصات مالية ينبغي أن يجري إنفاقها دون الأخذ بعين الاعتبار البعد المعرفي المجتمعي لعملية النشر والإصدار.

3. أهداف عامَّة ومبادئ السياسة الثقافية:

3. 1 العناصر الأساسية لنموذج السياسة الثقافية الحاليَّة:

تظلُّ السياسة الثقافية في الجزائر حكرًا على الدولة التي تستمرُّ، منذ استقلال البلاد عام 1962، في رسمها والتخطيط لها طبقًا لنموذج مركزيّ يعتمد على هيمنة وزارة الثقافة. بواسطة إمكانياتها المالية الكبيرة، تقود هذه الوزارة تقريبًا كل الأنشطة الثقافية والفنية في الجزائر (أمين خالد، 2006). وازداد هذا الاتجاه منذ بداية عام 2000 مع الزيادة المذهلة للميزانية المخصصة للثقافة. إن ترسيم العديد من المهرجانات التي كانت تديرها قبلاً الجمعيات، ووضع بعض الهياكل الثقافية التي كانت تابعة للسلطات الإقليمية تحت وصاية وزارة الثقافة، قد عزز هيمنة وزارة الثقافة على القطاعالثقافي. ومن خلال إدارات الثقافة المقامة في الولايات الـ48، تحاول الوزارة فرض حضورها في الأقاليم وتحاول تحقيق توازن ثقافي إقليمي (راجع عنوان 1. 2).

يبقى العمل الذي تقوم به الجماعات الإقليمية بشكل عام (الولايات، البلديات) ضعيفا جدًّا بالنسبة إلى ما تقوم به وزارة الثقافة، باستثناء ولاية الجزائر، المزوَّدة بلجنة شؤون ثقافية ومجموع الخدمات الثقافية للمجالس الشعبية الثقافية (بلديات) النشطة جدًّا، التي -مِن ثَمَّ- يمكنها أحيانًا أن تعادل عمل وزارة الثقافة، والتي يمكنها أن تقرر أحيانًا على سبيل المثال تهديم بناية مسرح مستقل كما جرى في مدينة مستغانم عام 2010، حيث كانت تعمل فرقة مسرحية منذ 30 عامًا، ولكن إدارة الولاية قررت الهدم ومضت في تنفيذه لأسباب "سياحية" وذلك رغم الممانعة التي أبداها الكثير من الفنانون لهذا القرار.

منذ عام 2000، يستردُّ القطاع الثقافي في الجزائر بعض النضارة، ومر بين عامي 2002 و 2014 بتحولات كبرى, لم يُثِرْ هذا القطاع قط هذا القدر من المناقشات كما هو الحال في هذه الفترة الأخيرة، لأن المثقفين الجزائريين والسلطات العامَّة أدركوا أهمية تأثير إهمال الثقافة في تفاقم المأساة الوطنية (عقد من العنف ما بين 1990 و2000). ومِن ثَمَّ تجري حاليًّا محاولة إعادة بناء مهمة جدًّا للقطاع الثقافي. من ناحية، تأخذ هذه المحاولات، التي تقودها أساسًا وزارة الثقافة، شكل الظهور في إطار دولي لإعادة الاعتبار لصورة البلاد في الخارج (عام الجزائر في فرنسا، والجزائر عاصمة الثقافة العربية، والمهرجان الثقافي الإفريقي الثاني في الجزائر العاصمة، تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية قسنطينة عاصمة الثقافة العربية, ...)، ومن ناحية أخرى -وهي الأكثر أهمية- تشريع ثقافي كثيف: في الواقع، هذا التشريع قوى تدخل الدولة, . منذ 2002، نشر في الجريدة الرسمية أكثر من 1000 نص تشريعي وتنظيمي يتعلق بالقطاع الثقافي. وقد احصينا، من بين هذه النصوص، 548 نصا مهما بشكل خاص. فخلال عقد من الزمان، غيرت هذه النصوص بشكل كبير المشهد الثقافي والفني.

بالنسبة للدولة، كان الهدف من هذا التدخل بواسطة النصوص التشريعية والتنظيمية هو استعادة السيطرة على قطاع اهملته طوال أكثر من عشر سنوات, مدة الحرب الأهلية.

حاليا، يتسم القطاع الثقافي والفني، بفضل هذا التشريع والتنظيم الثقافي، بتدخل قوي للدولة التي أصبحت تسيطر على مجموع الهياكل الثقافية وكذلك على الأحداث والمبادرات الثقافية. ويشبه هذا الشكل من الهيمنة ما حدث في الفترة ما بين 1962 و1988. وبالتالي، هل السلطات آخذة في تكرار التخطيط نفسه الذي أدى إلى فشل القطاع الثقافي بداية من 1988: تصبح الدولة المنظم لقطاع هي المتعهد الوحيد فيه!

يُقام كل عام العديد من مهرجانات الموسيقى، أو السينما، أو العرض الحي (مهرجان الموسيقى المعاصرة، مهرجان الموسيقى الشعبية، مهرجان الفيلم الأمازيغي، مهرجان المسرح الفكاهي، مهرجان مسرح الهاوي...). وتم افتتاح عدَّة بنى تحتية أو تَمَّ ترميمها (متحف الفن الحديث بالجزائر العاصمة، مكتبة أفلام وهران، المسرح الإقليمي بتيزي أوزو...). كما انطلقت عشرة مشروعات كبيرة (مكتبة عربية - جنوب أمريكية، المركز العربي للآثار، متحف إفريقيا

الكبير...). وتم إنشاء مؤسَّسة سُمِّيَت "الوكالة الوطنية لإدارة المشروعات الثقافية الكبرى". وكان للتُّراث أيضًا نصيب كبير في الأعمال التي تجري في السنوات الأخيرة (إحصاء عامّ للثروات الثقافية، مخطَّط للتوجه...).

شهد عام 2011 تظاهرة "تلمسان عاصمة للثقافة الإسلامية" وهو مشروع حكومي بامتياز هدف إلى إشهار وإبراز الدولة والنظم في الجزائر، وقد جرى خلال ذلك العام تشييد وبناء بعض المنشآت الثقافية في المدينة المذكورة ولكنها بقيت عبارة عن أبنية حكومية خالية من الفعل الثقافي الحقيقي. ويذكر أن الجمعيات والمؤسسات الثقافية المستقلة في الجزائر كانت خارج الاحتفالية المذكورة تمامًا. هذا وستستقبل مدينة قسنطينة (شرق البلاد) تظاهرة "قسنطينة عاصمة الثقافة العربية 2015"، وسط جدلا كبير في أوساط المثقفين الجزائريين حول فحوى تظاهرات كهذه، حيث لم يتم بعد تقييم تظاهرة "الجزائر عاصمة الثقافة العربية 2007".

كما جرى مع عام 2012 طرح مشروع إنشاء ما يسمى بـ "المركز الوطني للكتاب"، وتحولت المؤسسة المسؤولة عن تنظيم معرض الكتاب في الجزائر بقرار وزاري من هيئة مؤقتة تُعقد قبل المعرض بأشهر قليلة إلى هيئة دائمة يمتد عملها طيلة السنة. كما جرى تأسيس ما يسمى بـ "المجلس الوطني للثقافة والفنون"، وهو مجلس مكوّن من شخصيات وطنية فنية من شتى المجالات، وتتلخص المهمة الأساسية لهذا المجلس في التفكير وإعادة النظر في القوانين الناظمة لعمل الفنان من حيث حقوقه الأساسية (الضمان الاجتماعي على سبيل المثال).

و بالتعاون بين وزارة العمل و وزارة الثقافة، قام رئيس الحكومة بالمصادقة على مشروع مرسوم الضمان الاجتماعي للفنان والمؤلف. و نشر المرسوم رقم 14 ـ 69 في الجريدة الرسمية بتاريخ 18 فبراير 2014. وحسب المادة السابعة فإن الفنانين والمؤلفين سيستفيدون من "جميع أدااأت الضمان الإجتماعي على غرار العمال الأجراء وضمن نفس الشروط، مع مراعاة الكيفيات الخاصة المطبقة على الأدااأت النقدية للتأمين". و حتى نهاية 2014 لم يطبق المرسوم بعد حيث يجد "المجلس الوطني للثقافة والفنون" صعوبة في تحديد المعايير التي تسمح بتعريف "من هو الفنان" لتقديم "بطاقة الفنان" و التي تسمح بدورها التسجيل في صندوق الضمان الإجتماعي.

وتجري الآن الدراسة لثلاثة مشاريع حكومية جديدة وهي:"المعهد الإفريقي للفنون" و"المكتبة العربية اللاتينية" و"المتحف الإفريقي".

ولابد هنا من الإشارة إلى استمرار ظاهرة "ترسيم المهرجانات"، وهي ظاهرة مستمرة في الجزائر منذ سنوات وهي ظاهرة تستهدف المهرجانات وتأخذ طابعًا إجباريًا وتهدف في مجملها إلى فرض هيمنة الثقافة الرسمية على المشهد الثقافي المستقل في الجزائر. ومن خلالها تقوم وزارة الثقافة بتحويل مهرجان ما من كونه مستقل إلى حكومي وتقدم للمهرجان دعمًا ماديًا، ولكن بعد مرور سنة أو سنتين أو أكثر تعمد الوزارة إلى تغيير إدارة المهرجان واستبدالها بأشخاص من طرفهما، وبذلك يجد الأشخاص الذين أسسوا المهرجان أنفسهم خارج المهرجان تمامًا. من أشهر الأمثلة على ظاهرة الترسيم، ترسيم مهرجان موسيقى الراي في مدينة وهران، حيث جرى ترسيمه ثم بعد مرور 3 سنوات جرى استبدال إدارته كما تم نقله من مدينة وهران، منبته الأصلي، إلى مدينة أخرى، تلمسان. بالطبع يعرف القطاع الثقافي في الجزائر فيضًا منذ بضع سنوات، لكن تظلُّ هيكلته ضعيفة ولا يخضع لقواعد دقيقة. ولا تزال السياسة الثقافية غامضة وغير مخطَّطة، مع تكريس واضح لآليات صناعة القرار داخل المؤسسة الثقافية الرسمية وذلك من خلال إعادة تنصيب وزيرة الثقافة ذاتها مرة جديدة حتى العام 2014. كما أنه يصعب تقدير حجم الإنتاج الفني إذ على العموم تتكرر الإنتاجات الفنية والثقافية الرسمية في صورة احتفاليات ومهرجانات (رغم أن التركيز مؤخرًا كان على تظاهرات السينما العربية، حيث تم تنظيم مهرجانين في كل من مدينة وهران والجزائر العاصمة) وفي كل عام هناك حدث ثقافي كبير يجري تنظيمه من طرف وزارة الثقافة، ففي العام 2007 كانت الجزائر العاصمة هي عاصمة الثقافة العربية، وفي العام 2009 شهدت الجزائر المهرجان الثقافي الإفريقي، وفي العام 2011 كانت تلمسان عاصمة للثقافة الإسلامية، وفي العام 2012 الاحتفالية الخمسون بذكرى الاستقلال، وهكذا..

وبعد 12 سنة من توليها وزارة الثقافة، إستبدلت "خليدة تومي" بوزيرة جديدة "نادية شرابي" رسميا يوم 5 مايو 2014. و أول ماقامت به الوزيرة الحالية هو إقالة مدراء و إطارات في الوزارة، كرئيسة الديوان و مدير الوكالة الجزائرية

للإشعاع الثقافي و محافظ مهرجان وهران للفيلم العربي و مديرة ثقافة الجزائر العاصمة، إلخ. كما قامت الوزيرة بتنظيم لقاء ات مع الفنانين و المثقفين صيف 2014 للإستماع لإنشغالاتهم.

3. 2 تعريف وطني للثقافة

لا يوجد تعريف رسمي صريح للثقافة في الجزائر، ولكن يمكن القول أنتعريف الثقافة في الجزائر يستمدُّ مبادئه من ميثاق طرابلس لعام 1962، وهو أحد النصوص المؤسِّسة للدولة الجزائرية الذي كرس فصلاً كاملاً لتعريف الثقافة (من أجل تعريف جديد للثقافة). يشرح النص أن الثقافة الجزائرية وطنية (تعتمد الإسلام والعروبة أساسًا لها)، وثورية (التخلُّص من العُقَد الاستعمارية) وعلمية (تقنية وعقلانية). ومِن ثَمَّ يعطي النص تعريفًا آيديولوجيًّا صرفًا للثقافة ويربطه بمعركة الشعب الجزائري من أجل تحريره.

بالنسبة إلى هواري بومدين، الثقافة هي "التمثيل لاقتصادٍ ما، ولأسلوب حياة، ولعلاقات اجتماعية محدَّدة للحظة معيَّنة من حياة البشر، وتطبق عليها توجُّهًا، وأسلوبًا، وإدراكًا متوافقًا مع ظروف العيش التي تتمُّ مواجهتها، ومع القواعد الاجتماعية المختارة" (هواري بومدين، 1969). يبقى التعريف الآيديولوجي قائمًا، حتى وقتنا الراهن، وتستمر الأحاديث الرسمية الخاصَّة بالمسألة الثقافية، لا سيما أحاديث وزير الثقافة الحالي ورئيس الجمهورية، في الإشارة إلى السمة الثورية للثقافة مع تذكير مستمرٍّ بواقعة الاستعمار.

3. 3 أهداف السياسة الثقافية الوطنية

إن أهداف السياسة الثقافية الوطنية في الجزائر هي أيضًا استمرار لِمَا أكَّده ميثاق طرابلس عام 1962: "الثقافة الجزائرية المعرَّفة بهذا الشكل يجب أن تكون الصلة الحية واللازمة بين الجهد الآيديولوجي للثورة الديموقراطية الشعبية والمهامِّ والواجبات المادية واليومية التي يتطلبها بناء البلد".

مؤخَّرًا، وبعد عقد دَامٍ في أثناء تسعينيات القرن العشرين، أدرك المسؤولون السياسيون ضرورة القيام بعمل ثقافي قوي وراسخ للوقاية ضدّ كل أشكال التطرُّف، ومِن ثَمَّ، أدمجوا هدفًا جديدًا للسياسة الثقافية الوطنية: "إن الفراغ الذي تركه النقص الثقافي سرعان ما تَمَّ سده برؤية مختزلة للدين ما لبث أن استُغِلَّت في إطار استراتيجيات عنيفة تهدف إلى الاستئثار بالسلطة وصلت في الجزائر إلى أقصى مظهر لها في أثناء "العقد الأسود". وكان المثقفون الْمُحِبُّون للحياة الثقافية للبلاد هدفًا مفضَّلاً لهذا الإرهاب الذى لا يعرف دينًا أو قانونًا" (الجزائر عاصمة الثقافة العربية 2007).

3. 4 معايير وسياق تقييم السياسة الثقافية

لا يرتكز تقييم السياسة الثقافية في الجزائر على أي سياق أو معايير محدَّدة مُسبَقًا من قِبَل المسؤولين عن القطاع الثقافي. في الواقع، لا يوجد أي برنامج لتقييم القطاع الثقافي سواء من حيث جانبه الكمي أو الكيفي. يجب أيضًا العثور على الإحصائيات التي يتعين الاعتماد عليها لتحليل السياسة الثقافية ثم تقييمها، وتكاد الإحصائيات في مجال الثقافة تنعدم: لم يصدر سوى دليلين إحصائيين حتى الآن عن القطاع الثقافي من طرف وزارة الثقافة، الأول يشمل الفترة 2001 ـ 2002 و الثاني الفترة 2006 ـ 2009.

إلاَّ أن رئيس الدولة يستمع كل عام إلى أعضاء الوزارة ومن بينهم وزير الثقافة لتقييم السياسة الثقافية الجزائرية بشكل إجمالي. كما يصدر مجلس الوزراء تقرير تقييم للقطاع الثقافي الذي ليست لدينا عنه سوى معلومات قليلة جدًّا. ونظرًا إلى غياب هذا التقييم، تركت الساحة للنقد الصحفي الذي كثيرًا ما يكون بعيدًا عن المعايير العلمية والمنطقية لتقييم السياسات الثقافية كما هي معروفة في البلدان الغربية.

يوجد بعض تقارير التقييم النوعية التي تطرقت إلى بعض أوجه السياسة الثقافية الجزائرية و التي قامت بها منظمات دولية مثل تقرير مشروع طاسيلي هاقار Tassili Ahaggar الخاصّ بمكاتب حديقة هاقار وطاسيلي، الوطني الذي

نفَّذه برنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) عام 2006 ,تقرير تقييم آلية التقييم الإفريقية بين الأقران (MAEP) المنتسب إلى الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا (NEPAD)، وأيضًا تقرير منظمة أوروميد للسمعي البصري في 2014 حول سوق السينما و السمعي البصري في الجزائر. .

أمَّا في ما يتعلق بدور البرلمان في تقييم الجانب المالي للأنشطة التي نظمتها وزارة الثقافة في 2009، فقد طالب أحد النُّوَّاب لأول مرة وزير الثقافة بأن يقدِّم حسابًا رسميًّا عن تمويل مهرجان الشعوب الإفريقية الثاني الذي أقيم في الجزائر العاصمة. وينسحب المثال أيضًا على عدم إمكانية معرفة الميزانية الدقيقة مثلاً لاحتفالية العيد الخمسون للاستقلال التي جرى تنفيذها خلال العام 2012.

على المستوى الإقليمي، كانت مبادرة مؤسَّسة فنون وثقافة لولاية الجزائر بإعلان مجموع الإحصائيات الخاصَّة بنشاطها في 2010 هي الأولى من نوعها. غير أنه لا يمكن الحديث عن "تقييم" لأن هذه الإحصائيات لم يتمَّ تحليلها والأهداف لم تكُن قد حُدِّدت بوضوح.

4. قضايا حاليَّة في التنمية والنقاش الحاليّ

4. 1 القضايا الأساسية والأولويات في السياسة الثقافية

- إن قطاع التُّراث المادي والمعنوي هو من الأولويات الكبرى لوزارة الثقافة في الجزائر. وقد بدأت عدة أعمال منذ بداية عام 2000 لحماية هذا التُّراث (راجع عنوان 4. 8). ومن هنا تأتي أهمية افتتاح قسم لدراسات الترميم في كلية الهندسة المعمارية.

- لقد وضع رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة الصناعات الثقافية في مركز الاستراتيجية الجديدة للثقافة الجزائرية: "إن الترتيب المقبل للصناعات الثقافية سيكون القاعدة المادية لازدهار غير مسبوق للثقافة والفن في بلدنا" (عبد العزيز بوتفليقة، رسالة إلى الفنانين عشيَّة يوم الفنان، 2009).

- ومن بين الأولويات أيضًا تحسين صورة الجزائر في الخارج بعد فترة الإرهاب لسنوات التسعينيات. يتعلق الأمر باستقبال التظاهرات الثقافية الدولية الكبيرة مثل عام الجزائر في فرنسا، والجزائر عاصمة الثقافة العربية، والمهرجان الثقافي الثاني للشعوب الإفريقية الذي أقيم في الجزائر العاصمة، وتلمسان عاصمة الحضارة الإسلامية و قسنطينة عاصمة الثقافة العربية 2015...

- إبراز التنوُّع الثقافي للجزائر "أخذ التنوُّع الثقافي في الاعتبار، أي أن الدفاع عن التُّراث الثقافي وتنميته يمثلان بالنسبة إلينا، ضرورة ديموقراطية" (خليدة التومي، وزيرة الثقافة، 2005).

4. 2 قضايا ومناقشات حديثة

إن إشكالية وضع الفنان هي إحدى القضايا التي تميز النقاش الخاصَّ بالسياسة الثقافية في الجزائر. حاليًّا، لا يتمتع الفنَّانون بأي اعتراف قانونيحيث أنهم يعيشون غالبا في ظروف صعبة و وضع غير مستقرٍّ بشكل كبير، دون عقد عمل، ولا ضمان اجتماعي ولا معاش تقاعد مضمون، ومن ثم فإنهم غالبًا ما يجمعون بين عدة وظائف لكي يتمكنوا من العيش. هذا و يذكر أن مشروع الضمان الإجتماعي للفنان قد صودق عليه من الطرف الحكومة و لكن لم يدخل بعد حيز التنفيذ (طالع الفقرة 1.3.).

بعد إعلان الجزائر لعام 2003 بشأن وضع الفنان في الجزائر الذي نتج عن منتدى دولي، تَمَّ إنشاء نقابة للفنانين الجزائريين تحت رعاية الاتحاد العامِّ للعمال الجزائريين، ومبرِّر وجود هذه النقابة هو الدفاع عن الفنان ومطالبة وزارة الثقافة بتوفير وضع يتيح للفنان أن يعيش بشكل كريم. حاليًّا، لا يزال الوضع الراهن قائمًا والفنان هو الضحية الأولى.

4. 3 التنوُّع الثقافي

بعد الاستقلال في عام 1962، تأسست السياسة الثقافية للجزائر على تعريف عربي - إسلامي بشكل حصري ينفي كل تنوُّع ثقافي: *"إن دولتنا الفتية المستقلَّة التي عانت من أكثر من قرن من احتلال استيطاني أراد أن يفرض قيمه وثقافته، والتي أضعفتها سبع سنوات ونصف من حرب التحرير التي أُنجِزَت بنجاحٍ بفضل وحدة مقدَّسة وإجماع متطابق، لم تعرف أو لم تستطع أن تأخذ على عاتقها التنوُّع الثقافي واللغوي للبلاد صبيحة الاستقلال الوطني"*. (خليدة التومي، وزيرة الثقافة، 2005).

ونتيجة لذلك كانت السياسة الثقافية عمياء وكانت الأنشطة الثقافية الرسمية لا تتكلم إلاَّ بشكل جزئي لغة الجماهير، خصوصًا الجماهير التي تعيش في الريف والتي كانت تتصف بنسبة أمية عالية. ومن ثم كان صوت مطالبات

الهُويَّة الثقافية الأمازيغية في الجزائر حاضرًا منذ 1962، لكن لم يتمكنوا من أن يلفتوا النظر إليهم إلاَّ ابتداء من 1980، في تيزي أوزو في منطقة القبائل، حيث قامت الشرطة بعملية قمع قاسية لمسيرة مطالبة بأمور تتعلق بالهُويَّة.

بعد هذا النضال من أجل الهُويَّة، تَمَّ الاعتراف بالأمازيغية، هذه الحلقة الناقصة والمجهولة من الهُويَّة الجزائرية، وسُجِّلَت في الدستور الجزائري عام 1996: "إن المكوِّنات الأساسية (لهوية الشعب الجزائري) هي الإسلام، والعروبة، والأمازيغية" (دستور الجزائر لعام 1996). وبهذه المناسبة، تَمَّ إنشاء مفوضية عليا للأمازيغية، منجزة بذلك خطوة عملاقة بالنسبة إلى تأكيد الشخصية الجزائرية, في إنتظار ترسيم اللغة الآمازيغية.

حاليًّا، تتمتع كل المكوِّنات المختلفة للهُويَّة الجزائرية باعتراف دستوري، ولا تُظهر السلطات أيَّ تحفُّظ تجاه التعبير عن التنوُّع الثقافي. إلاَّ أن استطلاعًا للرأي متضمَّنًا في تقرير التقييم الخاصّ بـMAEP يكشف أن 49,7٪ فقط من الجزائريين يعتبرون أن التدابير لصالح الحقوق الثقافية فعَّالة (مقابل 45,2٪ من الآراء المعارضة لذلك).

لقد نُظِّم العديد من الأحداث الثقافية في كل البلاد بواسطة جمعيات تعبِّر عن الثقافات الإقليمية الجزائرية المختلفة. في ما يتعلق بثقافة البربر مثلاً، يمكن ذكر مهرجان الشعر الأمازيغي، ومهرجان المسرح الأمازيغي، وكذلك المهرجان الخاصُّ بالتُّراث الأمازيغي، التي نظَّمَتها بشكل منتظم جمعيات ثقافية محلِّية من منطقة القبائل، وأيضًا المهرجان الدولي تينهينان[5] الذي نُظِّمَ في مدينة تمنراست في جنوب البلاد للاحتفال بتراث الطوارق من جانبها، تنظم الدولة من خلال وزارة الثقافة مجموعة من التظاهرات مثمّنة المكوِّنات المختلفة للهُويَّة الجزائرية.ومِن ثَمَّ، أصبحت ثقافة الـGnaoui أحفاد العبيد السود ذات قيمة عالية جدًّا حاليًّا بخاصَّة في تعبيرها الموسيقي الذي يجذب جمهورا كبيرًا جدًّا، بخاصَّة بين شباب المدن الكبرى. لقد تَمَّ ترسيم مهرجانين لموسيقى الـGnaoui، المهرجان الأول وطني، يقام في مدينة بشار في غربي للبلاد، والمهرجان الثاني دولي، يقام في الجزائر العاصمة.

تقوم وزارة الثقافة بإبراز قيمة ثقافة البربر من خلال أحداث مختلفة مكرِّسة لفنون الطوارق، والشاوية، والقبايل، والمزابيين...: المهرجان الثقافي المحلِّي للموسيقى وأغنية القبائل، والأيام الوطنية للمسرح الأمازيغي ، والمهرجان المحلِّي للموسيقى وأغنية الطوارق، والمهرجان المحلِّي للموسيقى وأغنية الشاوية، والمهرجان المحلِّي للموسيقى وأغاني المزابي، والمهرجان الوطني للموسيقى والأغنية الأمازيغية الذي ينظم في مدينة تمنراست، والمهرجان الوطني هليل دي جورارا.

وللمناطق الأخرى من البلاد التي يطلق عليها "الناطقة بالعربية" المهرجانات الخاصَّة بها أيضًا والتي تأخذ في الاعتبار ذاتيتها الإقليمية. ويمكن ذكر المهرجان المحلِّي لموسيقى وأغنية وادي سوف، والمهرجان المحلِّي لموسيقى وأغنية سطيف، والمهرجان المحلِّي لموسيقى وأغنية وهران، والمهرجان الوطني للأغنية البدوية والشعر الشعبي، والمهرجان الدولي للموسيقى الأندلسية...

ولخلق تجانُس وتوافُق بين التنويعات الثقافية المختلفة في الجزائر، يتمُّ سنويًّا تنظيم أسابيع تبادل بين الولايات: الأسبوع الثقافي لولاية المدية في الجزائر العاصمة، والأسبوع الثقافي لغرداية في تيزي وزو، والأسبوع الثقافي لقسنطينة في وهران... ومهرجان سنوي (مهرجان الفنون والثقافة الشعبية) يتمُّ تنظيمه في الولايات الـ48 للبلاد هو بشكل ما ثمرة هذا التبادل الثقافي بين الولايات في إطار إحياء الانفتاح والتبادل بين الثقافات مع تكريس لمفهوم وحدة الأُمَّة الجزائرية.

ويترجم هذا الاعتراف بالتنوُّع الثقافي الجزائري بالتزام الجزائر بالمبادرات الدولية التي تسير في الاتجاه نفسه. لقد كانت الجزائر أول بلد يوقِّع على اتفاقية حماية التُّراث الثقافي غير المادي. كما صاغت إعلان الجزائر للتنوُّع الثقافي وحماية هويات وتراث الشعوب. لكن يجب التنبيه أن الجزائر لم توقع بعد على اتفاقية اليونيسكو الخاصَّة بتنمية وحماية تنوُّع التعبير الثقافي لعام 2005 رغم أهميتها.

(5) طبقًا للأسطورة كانت ملكة وحَّدت عالم الطوارق (المترجم).

4. 3. 1 قضايا اللغات وسياساتها

منذ استقلال الجزائر، لم تتوقف قَطُّ عملية التعريب (التعريب التدريجي للتعليم الابتدائي والثانوي، والإدارة، والمجتمع، ووسائل الإعلام، والجامعة). لقد تمَّ إقرار ثلاثين قانونًا من أجل هذا الطلب وذلك بهدف استئصال اللغة الفرنسية (محمد بن رباح، 1996). غير أن العديد من المصادر تؤكد أن الجزائر هي أول بلد ناطق بالفرنسية بعد فرنسا. تدرس اللغة الفرنسية في المدرسة ابتداءً من سن التاسعة. ويتعارض مشروع التعريب بالضرورة مع اللهجة العامية التي تتكلم بها الأغلبية، لكنه يتعارض أيضًا مع لغة البربر (فوضيل شريجن، 1997)، التي أُهمِلَت منذ استقلال البلاد لكنها مع ذلك أصبحت لغة وطنية في عام 2002 (ولكن غير رسمية): "إن اللغات البربرية، التمازيغت، هي أيضًا لغة وطنية. تعمل الدولة على تشجيعها وتنميتها في كل تنويعاتها اللغوية المستخدمة على التراب الوطني". (قانون رقم 03 - 02 لـ10 أبريل 2002 متناولاً تعديلاً دستوريًّا).

4. 3. 2 السياسات الثقافية والتماسك الاجتماعي

في الخطاب السياسي، يمثل التماسك الاجتماعي من خلال الفعل الثقافي إحدى الأولويات في الجزائر. إن الفترة المظلمة التي عانت البلاد فيها من الإرهاب طوال عقد كامل نبَّهت المسؤولين السياسيين إلى ضرورة وجود سياسة ثقافية تعمل على تحقيق تماسك اجتماعي حقيقي. لكن لم يجر إعداد أي برنامج محدَّد واضح للتوجُّه إلى الجماهير المحرومة. إن النقاش حول الجماهير وإمكانية الوصول إلى الثقافة لا يزال متأخرًا جدًّا ولم يتمّ إجراء أي دراسة اجتماعية على الجماهير منذ الاستقلال.

4. 3. 3 المساواة بين الجنسين والسياسات الثقافية

لقد ذُكر بوضوح في الدستور الجزائري المساواة بين الجنسين: "المواطنون متساوون أمام القانون، دون ترجيح أو تمييز بسبب المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي أو أي وضع أو ظرف شخصي أو اجتماعي آخر".

حاليًّا، تمثِّل السيدات 37٪ من القضاة، و50٪ من المدرسين، و53٪ من الأطباء و32٪ من الكوادر العليا. إلاَّ أنه، خارج المهن المذكورة، لا يزال هناك تفاوت كبير (تقرير تقييم الـMAEP، 2007).

ولا توجد أي إحصائية لنسبة السيدات العاملات في القطاع الثقافي. غير أن المرأة موجودة بشكل واضح في هذا القطاع. منذ 2014، توجد امرأة على رأس وزارة الثقافة, وقبلها وزيرة كذلك من 2001 إلى 2014.

4. 4 تعدُّدية وسائل الإعلام وتنوُّع المحتوى

في الجزائر، أكبر وسائل الإعلام الصوتية والبصرية التقليدية (تليفزيون وإذاعة) مملوكة حصرًا للدولة وموضوعة تحت وصاية وزير الدولة المسؤول عن الاتصالات.

توجد خمس شبكات تليفزيونية تبثُّ برامجها: ENTV، وقناة الجزائر، وA3، وقناة القرآن، والتليفزيون الأمازيغي.

بالنسبة إلى الإذاعة يوجد ثلاث شبكات وطنية تبث برامجها 24 ساعة وتكون مشهد الاتصال اللاسلكي: الشبكة 1 تبثُّ بالعربية، والشبكة 2 تبثُّ بالتمازيغت أي اللغة البربرية، والشبكة 3 تبثُّ بالفرنسية. كما يوجد أيضًا شبكة دولية، ومحطتان إذاعيتان متخصصتان (محطة القرآن ومحطة الثقافة) بالإضافة إلى 43 محطَّة موزَّعة عبر مراكز الولايات.

أمَّا في ما يتعلق بالصحافة المكتوبة، فبالأحرى حرية الصحافة مكفولة. ويخضع إنشاء وإصدار الصحف لنظام التصريح، ولا توجد اتفاقية جماعية للفرع، ولا نقابة منظمة ومستقلَّة، وبشكل عام لا توجد تشريعات تحمي صحفيِّي الصحف الخاصَّة (تقرير تقييم MAEP، 2007).

في الصحافة المكتوبة يوجد 332 عنوانًا، ما بين صحف يومية ودوريات، يقارب العدد الكلي للنسخ 4,5 مليون نسخة، ويقدَّر متوسط عدد النسخ في اليوم 2,5 نسخة. توزع الـ332 عنوانًا إلى 65 صحيفة يومية منها 57 صحيفة إخبارية عامَّة، وثلاث صحف متخصصة في الاقتصاد وخمس في الرياضة. في مجال توزيع الصحف، يوجد حاليًّا ثلاث شركات توزيع ذات نطاق وطني: ALDP, AME/ANEP, NMA، وخمس شركات إقليمية في شرق البلاد: شركة الخبر، وSO. DI. Press KDP وAMP، وشركة في جنوب البلاد (ورقلة)، وثمانية موزِّعي جملة (وزارة الدولة المسؤولة عن الاتصالات، 2009).

و بعد المصادقة من طرف البرلمان على القانون السمعي البصري الجزائر الجديد نهاية شهر يناير من سنة 2014 و الذي ينص في مادته الخامسة أن خدمات الاتصال السمعي البصري المرخص لها "تتشكل من القنوات الموضوعاتية المنشأة من قبل مؤسسات و هيئات و أجهزة القطاع العمومي أو أشخاص معنويين يخضعون للقانون الجزائري و يمتلك رأسمالها أشخاص طبيعيون أو معنويون يتمتعون بالجنسية الجزائرية"، أطلقت العشرات من القنوات الخاصة.

4. 5 صناعات ثقافية: سياسات وبرامج

"نحن نريد جزائر حيث التربية الفنية تبدأ منذ الحداثة، جزائر حيث المنتجات الثقافية والفنية تتغلغل في كل قاعة، وفي كل بيت" (عبد العزيز بوتفليقة، 2009). هذه هي الاستراتيجية التي نادى بها للقطاع الثقافي رئيس الدولة. لكن هذا المشروع لا يمكنه أن يكون واقعيًّا، من ناحيةٍ دون تهيئة الشروط الاقتصادية لسوق للفن بقواعد نوعية لجذب المستثمرين وطمأنة المتعهدين، ومن ناحية أخرى خلق برنامج تدريب متخصص في مهن الصناعات الثقافية.

على نقيض مجال السينما والأسطوانة، اللذين يمثِّلان -بلا شكٍّ- أفقر ميدانين للصناعات الثقافية في الجزائر، فإن قطاع الكتاب يعرف منذ بضع سنوات تطوُّرًا أكيدًا. ويرجع ذلك إلى الدعم المالي لوزارة الثقافة، وأيضًا إلى حقيقة أنه منذ 2002 أُطلِقَت عدة مشروعات لتنمية مجال الكتاب في الجزائر: افتتاح عدد كبير من المكتبات في أنحاء البلاد، وزيادة عدد دور النشر نظرًا إلى ازدهار هذا القطاع، وتشجيع القراءة في المدارس بردِّ الاعتبار للمكتبات المدرسية، وبتشكيل مجموعة خاصَّة بالأدب بالتعاوُن بين وزارتي الثقافة والتعليم، وإنشاء مركز وطني للكتاب تجري حاليًّا الأعمال الخاصَّة به.

4. 6 سياسات التوظُّف في القطاع الثقافي

إن سياسة التوظيف في القطاع الثقافي في الجزائر تعتمد على الصفات الخاصَّة بالموظف أو مهنته المطبَّقة على مستوى المؤسَّسات الثقافية العامَّة. في هذه المؤسَّسات، للفنانين، والتقنيين والإداريين، وضْع الموظفين العموميين طبقًا للقرار رقم 03 - 06 الذي يتناول مجموع الأنظمة العامَّة للوظيفة العامَّة.

في القطاع الخاصِّ، لا يوجد أي شكل من التوظيف الفني معترَف به رسميًّا. يعمل الفنانون طبقًا للنظام الشائع بالنسبة إلى مجموع العاملين طبقا للقانون 11 - 90 الخاصِّ بعلاقات العمل ولا يستفيد الفنانون بأي وضع خاصٍّ .

حاليًّا لا يوجد أي برنامج أو مبادرة لدفع التوظيف في القطاع الثقافي.

4. 7 تكنولوجيات جديدة وسياسات ثقافية

لكي تجعل القطاع الثقافي يستفيد من التكنولوجيات الجديدة، وكلت وزارة الثقافة للأقسام المختلفة مَهَمَّة تدريب الهياكل الثقافية العامَّة على هذه التكنولوجيات. وتهتمُّ الوزارة بشكل خاصٍّ بتكنولوجيات المعلومات والاتصال،

ولقد نظمت مع وزارة البريد وتكنولوجيات المعلومات والاتصال في عام 2009 الصالون الرابع لتكنولوجيات المعلومات والاتصال.

إن الإنترنت هو الذي يجذب الاهتمام الأكبر حاليًّا في الجزائر مع نمو سريع لعدد المستخدمين له، من 2،20 مليون مستخدم في 2003، وصل عدد مستخدمي الأنترنت 16،50 مليون في 2013 (سلطة التنظيم ARPT، 2007). لقد أقر المجلس الشعبي الوطني الجزائري قانونًا يتناول القواعد الخاصَّة بالوقاية من المخالفات المرتبطة بتكنولوجيات المعلومات والاتصال ومكافحتها.

4. 8 قضايا وسياسات التُّراث

إن القانون رقم 281 - 67 الصادر في 20 ديسمبر 1967 المتعلق بعمليات التنقيب وحماية المواقع والآثار التاريخية الطبيعية سجَّل أول رغبة سياسية لحماية التُّراث المادي في الجزائر. لقد تناول هذا القانون من جديد الخطوط العريضة لنصوص قديمة تركتها فرنسا. وظلَّ قائمًا حتى عام 1998، وخلال 30 عامًا قدَّم نصًّا بلا حياة لا يستطيع أن يشكِّل تمهيدًا لسياسة حقيقية للتُّراث. وحلَّ محلَّ هذا القانون الناقص الذي تجاوزَته التحديات الجديدة التي لا يستطيع قَطُّ الاستجابة لها، القانون رقم 04 - 98 (لعام 1998) الخاصُّ بحماية التُّراث الثقافي. الركن الأكبر في هذا القانون هو ظهور مفهوم "التُّراث المعنوي غير المادي" الذي تَمَّ تجاهله حتى ذلك الحين. في الواقع، لم يكُن التُّراث غير الملموس من الأولويات بالنسبة إلى السلطات، وبخاصَّة في ما يتعلق بالمكون اللغوي له: لغة البربر (التمازيغت) لم تكُن، حتى وقت قريب، محلَّ أي إبراز لقيمتها.

إنها ثورة حقيقية. يسجِّل قانون 1998 بداية تصوُّرٍ لسياسة تراثٍ حقيقية: لقد نقَّى المفاهيم ووضع تصوُّرًا مفصَّلاً للعمل الخاصِّ بالتُّراث وكذلك لنتائجه الطبيعية. تترجم هذه التنقية، على الصعيد التنفيذي، بالعزم على اللا مركزية، وتوزيع السلطات وخلق أجهزة متخصصة ومستقلَّة (رفيق عريبي).

حاليًّا، وزارة الثقافة هي الفاعل الرئيسي في مجال التُّراث الثقافي. غالبًا ما تنسق أعمال حماية التُّراث مع وزارات السياحة، والداخلية، والدفاع الوطني، والمالية.

وتدير وزارة الثقافة 16 متحفًا، منها متحف لآثار العصور القديمة وآخَر للفنون والعادات الشعبية، وخمسة مكاتب تتولى مسؤولية التُّراث المادي (مكتب حديقة الهقار الوطنية، ومكتب حماية وتنمية وادي مزاب، ومكتب حديقة طاسيلي الوطنية، والمكتب الوطني لإدارة واستغلال الثروات الثقافية المحمية)، وأربعة مراكز أبحاث مكرسة للتُّراث (المركز الوطني لأبحاث عصور ما قبل التاريخ، والأبحاث الأنثروبولوجية والتاريخية، والمركز الوطني للمخطوطات، ومركز الفنون والثقافة بقصر الريس، والمركز الوطني لأبحاث الآثار).

منذ عام 2003 ضاعفت وزارة الثقافة من عدد المواقع والآثار التاريخية المصنفة كـ"تراث وطني". إن هذه التسمية تحميها من أي عدوان متعلق بتنظيم المدن أو أي أخطار أخرى، كما يعطيها أولوية للترميم والصيانة: تَمَّ تصنيف 390 موقعًا وأثرًا تاريخيًّا، أغلبها خلال السنوات العشر الأخيرة. منذ عام 2000 تَمَّ تصنيف ما متوسطه نحو عشرين موقعًا وأثرًا تاريخيًّا سنويًّا.

لقد اختارت الجزائر إذن استراتيجيتها بوضع الأداة التشريعية في مركز سياستها الوطنية الخاصَّة بالتُّراث.

تجدر الإشارة إلى أن الجزائر تضمُّ سبعة مواقع مصنفة على أنها تراث عالمي: القصبة في الجزائر العاصمة، ووادي مزاب، وحديقة طاسيلي الوطنية، وقلعة بني حماد، وموقع الجميلة، وتيمقادو تيبازة . لقد جعلت الجزائر من شهر أبريل "شهر التُّراث" الخاصَّ بها. ولقد قامت اليونسكو بإدراج عنصرين من التراث غير المادي الجزائري إلى القائمة التمثيلية للتراث الثقافي غير المادي للبشرية: "الأهليل" في "غورارا" سنة 2008 و الطقوس و المهارات الحرفية المرتبطة بعادة زي الزفاف التلمساني سنة 2012.

من جهة أخرى، يطوِّر العديد من الجمعيات المحلّية أنشطة لصالح حماية التُّراث المادي والمعنوي، مثل جمعية أفق جميل Bel horizon و Santé Sidi El Houari في وهران التي تقومان بعمل رائع للحفاظ على التُّراث الأثري لوهران وردّ الاعتبار له، أو جمعية أصدقاء الهقار التي تنظِّم كل عام مهرجان تين هينان الدولي في مدينة تمنراست في جنوب البلاد لإحياء تراث الطوارق.

4. 9 قضايا أخرى ومناقشات متعلقة بها

إن إشكالية تدريب كوادر إدارية في مجالَي الفنون والثقافة تطرح نفسها في الجزائر أولويةً مُطلَقة. مع النمو السريع جدًّا في القطاع الثقافي وميزانيته التي لا تتوقف عن الزيادة (310 ملايين دولار في عام 2010)، يحتاج هذا القطاع إلى مديرين قادرين على أن يأخذوا في اعتبارهم ما له من بعد اقتصادي واجتماعي. يجب أن تدار أموال القطاع الثقافي بطريقة منطقية تكون أولويتها نشر الفن والثقافة بين أكبر عدد من المواطنين. لا يوجد في الجزائر أي تدريب للمديرين الثقافيين. يجب أن تقوم شراكة بين وزارة الثقافة ووزارة التعليم العالي لإنشاء على الأقل تدريب نوعي أكاديمي للتدريب على مهن الإدارة الثقافية. وفي هذا الإطار، قامت "مجموعة العمل حول السياسة الثقافية في الجزائر" بوضع برنامج في 2014 سمح لحوالي المائة شاب و شابة من الناشطين في القطاع الثقافي على التدرب في مجال الإدارة الثقافية.

5 - النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي

5 - 1 التشريع العام

5 - 1 - 1 الدستور

تشكل المواثيق الرسمية والدستور مصدرًا أساسيًّا للتشريع في الجزائر. ويتصدر بيان أول نوفمبر 1954 هذه المصادر (أول إعلان موجَّه إلى الرأي العامِّ الداخلي والخارجي يعلن فيه عن بداية الثورة التحريرية) حيث جاء فيه أن الاستقلال الوطني يهدف إلى إقامة الدولة الجزائرية الديموقراطية الاجتماعية ذات السيادة ضمن المبادئ الإسلامية، التي تقوم على احترام جميع الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني. هذه المبادئ أكَّدَها مؤتمر الصومام 1956 الذي أشار إلى الدور الذي يمكن أن يلعبه المثقف في الثورة (أول اجتماع رسمي يجمع قادة الثورة التحريرية لتأسيس هيكل تنظيمي للثورة).

مثل هذا الاهتمام نجده في النصوص التي صدرت قبل وبعد الاستقلال مباشرة، فقد أكد برنامج طرابلس 1962 (ميثاق رسمي يحدِّد التوجُّهات الرئيسية: الفلسفية الثقافية، الاجتماعية والاقتصادية للدولة الجزائرية لِمَا بعد الاستقلال)، وميثاق الجزائر 1964 المبادئ التي جاءت في بيان أول نوفمبر 1954 وتم التركيز على الخصائص التي تميز الثقافة الجزائرية، والتي ستكون وطنية، ثورية وعلمية.

وأعطى الميثاق الوطني 1976 أهمية خاصَّة للثقافة مشيرًا إلى الدور الذي تلعبه التربية والثقافة في تطوير الشخصية الوطنية والهُويَّة الجماعية، وفي إقامة مجتمع متوازن لا يكون فيه المواطن مبتورًا عن أصوله ولا متروكًا على هامش التقدُّم. واعتبر الثقافة عاملاً هامًّا في التنمية الشاملة. وأشار إلى ضرورة تعميم دور الثقافة في جميع أنحاء البلاد مع القيام بالأعمال اللازمة لتجديد ثقافتنا الوطنية، وتشجيع الإبداع الفني، وتسيير التنشيط الثقافي ونشر الكتاب. ونصَّت هذه اللوائح على ضرورة وضع سياسة ثقافية مُحكَمة وشاملة تكون مرجعًا ودليلاً لكل العاملين في الميدان الثقافي.

وقد كرَّس الدستور الجزائري لسنة 1963 ونسخه المعدَّلة (1976، 1986، 1989، 1996، 2008) هذه المبادئ والتوجُّهات العامَّة التي أشارت إليها هذه المواثيق. وجاء في ديباجة الدستور أن الشعب الجزائري شعب حُرٌّ ومُصِرٌّ على البقاء حُرًّا، وأن التاريخ الجزائري سلسلة متصلة الحلقات من الكفاح من أجل الحرية والعزة والكرامة، مذكِّرًا بالاعتداءات التي تَعَرَّض لها الشعب الجزائري والتي مسَّت ثقافته وقيمه والمكوِّنات الأساسية لهويته وهي الإسلام والعروبة والأمازيغية. مذكِّرًا بأن الشعب المحتضن لقيمه الروحية الراسخة والمحافظ على تقاليده في التضامن والعدل، واثق في قدرته على الإسهام الفعَّال في التقدُّم الثقافي والاجتماعي والاقتصادي في عالَم اليوم والغد.

وقد أشار الدستور إلى أن "المواطنين سواسية أمام القانون، في الحقوق والواجبات. وأن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة... حماية الأسرة من طرف الدولة والمجتمع... الحقّ في التعليم مضمون.. التعليم مجَّاني حسب الشروط التي يحدِّدها القانون... تسهر الدولة على التساوي في الالتحاق بالتعليم والتكوين المهني... الرعاية الصحية لكل مواطن... لكل مواطن الحقُّ في العمل... لا مساس بحرية المعتقد وحرمة حرية الرأي... لا يجوز انتهاك حرمة الحياة الخاصَّة وحرمة الشرف ويحميها القانون.... سرية المراسلات والاتصالات الخاصَّة بكل أشكالها".

أمَّا في مجال الثقافة فقد أَكَّدَت هذه النصوص -كما سبقت الإشارة- أن الثقافة الجزائرية ستكون "وطنيَّة وثوريَّة وعلميَّة". وقد تُوِّج هذا الاهتمام بالثقافة في منتصف السبعينيات. بيد أن هذا الاهتمام من حيث النصوص الأساسية كان على المستوى النظري ولم يُترجَم إلى قرارات سياسية ملموسة في شكل خطة عمل واضحة المعالم تدفع بالعمل الثقافي إلى مستوى طموحات الشعب.

5 - 1 - 2 الفصل التشريعي

بدأ الاهتمام بالتشريع في الجزائر بعد الاستقلال، غير أنه لم يشمل كل القطاعات الحيوية. ولتدارك هذا النقص اتخذت الدولة الجزائرية مجموعة من الإجراءات والتدابير تهدف إلى الاستفادة من التجربة الفرنسية في مجال التشريع، ما دامت لا تمسُّ السيادة الوطنية. هذه الإجراءات نَصَّ عليها صراحةً القانون الذي صدَّق عليه المجلس الوطني التأسيسي في 31 ديسمبر 1962. وابتداءً من عام 1967 شرع في إنجاز مجموعة من الأعمال في ميدان التنظيم والتقنين الغرض منها استبدال نصوص أخرى بالنصوص الفرنسية التي كانت تتحكم في الحياة التشريعية في الجزائر. فقد صدر الأمر رقم 73 - 29 المؤرَّخ في 1973/07/5 المتضمِّن إلغاءَ القانون رقم 62 - 157 الصادر في المجلس الوطني التأسيسي في 1962/12/31. ونصَّت المادة الرابعة على أن إلغاء العمل بهذه النصوص يبدأ تطبيقه اعتبارًا من 1975/07/05.

وفي نفس السنة التي صدر فيها هذا القانون في 1973 تَمَّ تنصيب اللجنة الوطنية للتشريع، وبهذه المناسبة قال الرئيس الراحل هواري بومدين: "إنه لَمِنْ غير المعقول أن تواصل الثورة مسيرتها بقوانين غير ثورية، وأن يتمَّ تشييد الاشتراكية على أساس قوانين مُعَدَّة أساسًا لحماية الاقتصاد الرأسمالي، كما أنه من غير المعقول أيضًا أن نبقى مسيَّرين بقوانين أعدَّها أولئك الذين كانوا يمارسون وسائل القمع ضدَّنا، وأن نرجع إلى هذه القوانين لاتخاذ قرارات وطنية".

أمَّا في مجال الثقافة والإعلام فقد تميز التشريع في السنوات الأولى من الاستقلال بإلغاء النصوص الأساسية الفرنسية، التي كانت تنظِّم نشاطات هذا القطاع وتسيِّرها، لا سيما الأحكام التي تضمنها قانون 1881 المتعلق بحرية الصحافة، علمًا بأن هذا القانون لم يطبَّق على الصحافة الجزائرية في أثناء الاحتلال.

وقد زُوِّدَت المؤسَّسات التي كانت خاضعة لوزارة الإعلام والثقافة (الإذاعة والتليفزيون ووكالة الأنباء وديوان الأحداث الجزائرية المصوَّرة) بنصوص تأسيسية، إلى جانب مؤسَّسة المسرح الوطني الجزائري التي كانت تخضع لوصاية وزارة التربية الوطنية. أمَّا المؤسَّسات التي كانت تابعة لحزب جبهة التحرير الوطني فلم تكُن تستند إلى نصوص قانونية، على غرار المؤسَّسات التي تحت وصاية وزارة الإعلام.

يلاحظ الدارس للقوانين المسيِّرة للمؤسَّسة الثقافية الجزائرية بعض الالتباس في تحديد طابعها ومهامِّها، فسواءٌ أكانت هذه المؤسَّساتُ مؤسَّساتٍ إداريةً (مديريات الثقافة ودور الثقافة والمؤسَّسات التعليمية) أو مؤسَّساتٍ صناعيةً وتجاريةً (السينما والمسرح) أو مؤسَّساتٍ ذاتَ طابع اقتصادي (المؤسَّسة الوطنية للفنون المطبعية)، فإنها جميعًا تجد صعوبة في التوفيق بين الجوانب الإدارية والتجارية والثقافية.

والواقع أن هذه القوانين لا تتماشى مع طبيعة المؤسَّسة الثقافية التي نصَّت عليها هذه النصوص بأنها مؤسَّسات عمومية، وهذا يفترض أنها ستقوم بخدمة عمومية ولا تستهدف الربح. في حين أن بعض هذه النصوص يُضفِي على المؤسَّسة الطابع التجاري والصناعي.

أمَّا بخصوص الهيئات التشريعية في مجال الثقافة فتخضع للأطر التنظيمية القائمة. على المستوى المركزي تتولى مديرية الشؤون الإدارية بوزارة الثقافة مهامَّ التنظيم والدراسات القانونية. أمَّا على المستوى المحلِّي فتتولى مديريات الثقافة في كل ولاية (محافظة) مهامّ التنظيم والإشراف على العمليات الثقافية.

على الرغم من الاهتمام الذي أبدته الدولة الجزائرية في السنوات الأخيرة في مجال التشريعات القانونية، فإنها تظل غير كافية ولا تغطِّي كل مجالات النشاط الثقافي والفني، لا سيما في ما يتعلق بالجوانب المهنية، والعمل الثقافي المستقلّ، مِمَّا سينعكس سلبًا على بلورة سياسات ثقافية متوازنة.

اجمالا، تميز تاريخ التشريع والتنظيم الثقافي في الجزائر بثلاث مراحل:

- المرحلة الأولى (1962 – 1988)

بين عام 1962، تاريخ استقلال الجزائر، وعام 1988، تاريخ المظاهرات العنيفة التي اعلنت نهاية الاشتراكية لكي تفتح الباب للتعددية الحزبية ولاقتصاد السوق، لم يكن عدد النصوص التشريعية والتنظيمية الخاصة بالقطاع الثقافي كبيرا جدا. كانت كل النصوص المنشورة في تلك الفترة تسير عمليا في اتجاه سياسة ثقافية اشتراكية، تميزت بهيمنة السلطات على الهياكل والهيئات الثقافية. كانت هذه النصوص تتعلق بشكل خاص بالنظم الأساسية وطرائق تنظيم الهيئات الثقافية العامة في مجال السينما.

• المرحلة الثانية (1988 – 2002):

عرفت الفترة الثانية (1988 – 2002) عمليا توقف التشريع والتنظيم الثقافي، وهي الفترة التي تميزت بتوقف العملية الانتخابية في عام 1991 في سياق أزمة اقتصادية ثم أزمة أمنية كبرى. ويرجع ذلك إلى التوقف شبه الكامل لأنشطة الوزارة المسئولة عن الثقافة.

إن الحكومة، وقد تجاوزتها الأزمة الاقتصادية والأزمة الأمنية، تخلت عن القطاع الثقافي. وكانت منذ 1994 قد توقفت عن تمويل الهياكل الثقافية العامة لتكتفي بتمويل بضعة مشروعات فنية صغيرة توليها اهتمامها. في مواجهة هذا الواقع، أغلق المسرح الوطني الجزائري أبوابه، وكذلك المسرح الجهوي لوهران و المسرح الجهوي لقسنطينة، ولا يعاد فتحها مجددا إلا بعد ذلك بعدة سنوات، في بداية العقد الأول من القرن الحادي عشر.

• المرحلة الثالثة (2002 – 2012):

منذ عام 2002، بعد تحسن الموقف الاقتصادي والأمني بشكل كبير، استعادت الوزارة المسئولة عن الثقافة قواها، وهو عام تميز بوصول وزيرة جديدة للثقافة – وهي لا تزال في موقعها حتى الآن (2013) -.

إن وزارة الثقافة، التي دعمت منذ 2003 بميزانية كبيرة بشكل متزايد، جعلت من التشريع الثقافي وسيلة لإعادة تنظيم القطاع الثقافي وإنشاء استرتيجيتها. ومن ثم تميزت هذه المرحلة الثالثة، التي سنركز عليها في الدراسة الحالية، بعمليات تشريع وتنظيم كثيفة جدا. وكان هذا الاختيار مبررا بحقيقة أن هذه المرحلة، فضلا عن أنها عرفت نشر عددا كبيرا جدا من النصوص التشريعية والتنظيمية الحاسمة في الصحيفة الرسمية، فإنها شهدت إجراء انقلابات رئيسية في القطاع المعني، وغيرت هذه الانقلابات بشكل كبير من المشهد الثقافي والفني في الجزائر.

5 - 1 - 3 حرية التعبير وتكوين المؤسَّسات

إن حرية التعبير وإنشاء المؤسَّسات يكفلها الدستور الجزائري والتشريعات المنبثقة منه. فقد نص الدستور صراحة في المادة: 32 على أن "الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة وتكون تراثًا مشتركًا بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته وعدم انتهاك حرمته. كما أن حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة للمواطن" (المادة 38) "وأن حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن" (المادة 41) "وكذلك الشأن بالنسبة إلى الحق في إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون. ولا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لُغَويٍّ أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي" (المادة 42). "وتعمل الدولة على ازدهار الحركة الجمعوية وهو حَقٌّ مضمون" (المادة 43). وقد تَمَّ تكريس هذا المبدأ في القانون رقم 90 - 31 المؤرَّخ في 09/04/ 1990 المتعلق بالجمعيات.

5 - 1 - 4 رصد الأموال العامَّة

يعتمد العمل الثقافي في الجزائر بشكل كبير على ما تمنحه الدولة سواء على المستوى المركزي (وزارة الثقافة) أو على المستوى المحلّي (الولايات/ المحافظات، والبلديات)، إلى جانب قطاعات وزارية أخرى منها وزارة الشبيبة والرياضة، والداخلية والجماعات المحلّية، والأوقاف والشؤون الدينية، ووزارة المجاهدين. إن ما تقدِّمه الدولة

للمؤسَّسات الثقافية في شكل ميزانيات التسيير أو إعانات مالية للإنتاج الفني والتوزيع وتنظيم التظاهرات الثقافية تقوم به هذه الهيئات. ويجب الإشارة أن هناك قوانين وهيئات تنظم توزيع المال العامِّ على قطاع الثقافة (انظر 8 - 1 - 1)

على الرغم من العناية التي تُوليها هذه المؤسَّسات بالنشاط الثقافي والفني من حيث الدعم المالي، فإن هذا الجهد لم يترجم في برامج محدَّدة تسهم في إنعاش الحياة الثقافية. فإذا كانت الاعتمادات المالية التي تقدِّمها وزارة الثقافة وبدرجة أقل تقدمها وزارتا الشؤون الدينية والمجاهدين اللتان تحصران نشاطهما في المناسبات الدينية والأعياد الوطنية، موجَّهة إلى النشاط الثقافي، فإن الدعم الذي تقدمه وزارتا الشبيبة والرياضة والداخلية والجماعات المحلّية لا يميز بين النشاطين الثقافي والرياضي، بل إن الثقافة تأتي في درجة أقلَّ من حيث العناية، فضلاً عن أن هذا الدعم يغطي في أغلب الحالات نشاطات ظرفية مرتبطة بالمناسبات. أيضًا على الرغم من محاولة التنسيق بين مختلف الهيئات المعنية بالنشاط الثقافي، فإن هذا المسعى لم يؤدِّ إلى بلورة سياسة وطنية في مجال دعم الثقافة والفنون.

لكن ما يُلاحَظ بخصوص رصد الأموال العامَّة الموجَّهة إلى الثقافة، هو غياب مشاركة الخواصِّ والمؤسَّسات الاقتصادية، واعتماد المؤسَّسات الثقافية على ما تقدمه وزارة الثقافة والهيئات الرسمية، رغم أن النصوص التشريعية تشير إلى ضرورة تنويع مصادر الدعم.

5 - 1 - 5 أطر التأمينات الاجتماعية

لا يوجد قانون خاصٌّ ينظِّم التأمينات الاجتماعية للعاملين في قطاع الثقافة والفنون في الجزائر، علمًا بأن التأمينات الاجتماعية للأجراء يغطيها صندوق الضمان الاجتماعي CNAS، أمَّا التأمينات الخاصَّة بغير الأجراء فيغطيها صندوق CASNOS. ويخضع عُمَّال المؤسَّسات الثقافية الدائمون أو المؤقَّتون عمومًا للصندوق الأول. أمَّا الذين يعملون بالقطعة فلا يستفيدون من الضمان الاجتماعي. وهكذا تشكِّل الحماية الاجتماعية إحدى مشكلات العمل الثقافي الحر.

هذا و قد قام رئيس الحكومة بالمصادقة على مشروع مرسوم الضمان الاجتماعي للفنان والمؤلف. و نشر المرسوم رقم 14 ـ 69 في الجريدة الرسمية بتاريخ 18 فبراير 2014. وحسب المادة السابعة فإن الفنانين والمؤلفين سيستفيدون من "جميع أدأات الضمان الإجتماعي على غرار العمال الأجراء وضمن نفس الشروط، مع مراعاة الكيفيات الخاصة المطبقة على الأدأات النقدية للتأمين". و حتى نهاية 2014 لم يطبق المرسوم بعد حيث يجد "المجلس الوطني للثقافة والفنون" صعوبة في تحديد المعايير التي تسمح بتعريف "من هو الفنان" لتقديم "بطاقة الفنان" و التي تسمح بدورها التسجيل في صندوق الضمان الإجتماعي.

5 - 1 - 6 قوانين الضرائب

لا توجد قوانين خاصَّة تنظِّم قطاع الثقافة والفنون في مجال الضرائب، لكن النصوص المطبَّقة في الجزائر تشير إلى بعض الإجراءات في هذا المجال، ذلك أن قانون الرسوم على الأرباح ينصُّ في المادة 4/23 على تخفيض الرسم على القيمة المضافة من 17% إلى 7% على أعمال الطبع وعمليات البيع (الجرائد والمنشورات والدوريات). وكذلك عمليات ترميم المواقع والآثار الثقافية (المادة 10/23)، والعروض المسرحية، والباليه، والموسيقى، والمنوعات، والألعاب، والتسلية من كل الأنواع (المادة 16/23).

أمَّا في مجال الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فتشير المادة 1/13 إلى الإعفاءات على الإيرادات المحصَّلة من قِبَل الفرق المسرحية والحرفيين التقليديين وكذلك الذين يمارسون نشاطًا حرفيًّا فنيًّا. كما لا تدخل ضمن الأساس الخاضع للضريبة على الدخل الإجمالي المبالغُ المدفوعة على شكل أتعاب وحقوق المؤلِّف والمخترع عن الأعمال الأدبية والعلمية والفنية أو السينماتوغرافيَّة لصالح الفنانين والمؤلفين الموسيقيين والمخترعين. وتشير المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة إلى الإعفاء الضريبي الدائم على إيرادات الفرق المسرحية.

وينصُّ قانون الضرائب على تخفيضات ضريبية تصل إلى حدود 10% من رقم الأعمال تستفيد منها المؤسَّسات التي ترعى النشاطات الرياضية وترقية نشاطات الشباب. وتستفيد من هذا الإجراء كذلك النشاطات ذات الطابع الثقافي ولا سيما ما يتعلق بالأعمال الخاصَّة بترميم وتجديد وتأهيل وإصلاح وإعادة الاعتبار للآثار والمواقع التاريخية المصنَّفة، وترميم وحفظ الموادّ ونماذج المتاحف، وتعميم وتوعية الجمهور بواسطة كل الدعائم التي لها علاقة بالتُّراث التاريخي المادّيِّ واللا مادّيِّ.

وتشير المادة 76 من قانون المالية لسنة 2007 إلى تأسيس رسم يُطَبَّق على المعاملات المتعلقة بالممتلكات الثقافية المنقولة وغير المحمية، ويحدِّد ناتج الرسم بـ2.5% من سعر البيع يخصَّص لفائدة صندوق حماية التُّراث الثقافي. وتنصُّ المادة 77 من نفس القانون على اقتطاع رسم وحيد على الحفلات يحدد بـ2% من رقم الأعمال لكل مؤسَّسة تعمل على ترقية الحفلات والمؤسَّسات المكلفة بتسيير قاعات الحفلات. يُخَصَّص ناتج هذا الرسم لفائدة صندوق ترقية الفنون والآداب. أمَّا المادة 78 فتشير إلى تأسيس إتاوة حقوق المؤلِّف والحقوق المجاورة الخاصَّة باستغلال المصنَّفات الفكرية وأداء الخدمات من طرف متعاملي "الأوديوتاكس" يحدِّد معدَّل هذه الإتاوة بـ5% تُحسَب من مبلغ الإيرادات التي يحصِّلها متعاملو الهاتف الثَّابت والنقَّال، يدفع ناتج هذه الإتاوة لفائدة الديوان الوطني لحقوق المؤلِّف والحقوق المجاورة.

5 - 1 - 7 قوانين العمل

على الرغم من الاهتمام الذي أبدته الدولة الجزائرية في مجال التشريعات القانونية الرامية إلى إصلاح الخلل الذي يعاني منه عالَم الشغل لا سيما المتعلق منه بمنصب العامل الموروث عن القانون العام الأساسي للعامل، فإن هذه الإجراءات اقتصرت على الوظيفة العمومية ولم تشمل القطاع الاقتصادي العمومي والخاصَّ الذي يسجِّل هو الآخر تفاوُتًا كبيرًا من مؤسَّسة إلى أخرى (الأمر رقم 06 - 03 المؤرَّخ في 2006/07/15). أمَّا قطاع الثقافة فيخضع للقوانين سارية المفعول في سائر القطاعات الإدارية والاقتصادية. ولا توجد قوانين خاصَّة تشمل كل الأسلاك العاملة بالثقافة والفنون. ومما زاد من حدَّة هذه الوضعية عدم وجود هيئات فاعلة تنظِّم العاملين في المهنة في شكل رابطة أو جمعية تُسهم في وضع آليات تنظِّم المهنة.

أمَّا بخصوص القوانين الأساسية في مجال الثقافة فيمكن الإشارة إلى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 340 المؤرَّخ في 1991/09/28 الذي يتضمن القانون الأساسي الخاصّ بعمال الثقافة. يوضح هذا المرسوم في المادة الأولى الترتيبات الخاصَّة المطبقة على العمال المنتمين إلى أسلاك الثقافة ويحدِّد جدول تصنيف مناصب العمل وشروط الالتحاق بها وكذا الوظائف المطابقة لهذه الأسلاك. وتشير المادة الثانية إلى أن الأسلاك المنتمية إلى فرعَي التُّراث الثقافي والتنشيط الثقافي تُعتبر أسلاكًا خصوصية تابعة للثقافة. وتشير المادة الثالثة إلى أن العمال المنتمين إلى الهيئات الخاصَّة المذكورة في المادة الثانية أعلاه، يُعتبرون في وضعية عمل في المصالح اللا مركزية والمؤسَّسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة للسلطة المكلَّفة بالثقافة. ويمكنهم زيادةً على ذلك أن يشتغلوا في الإدارة المركزية، كما يمكن للعمال المنتمين إلى بعض الهيئات أن يشتغلوا في إدارات أخرى.

وقد جاء المرسوم التنفيذي رقم 97 - 391 المؤرَّخ في 1997/01/19 ليعدِّل بعض أحكام المرسوم السابق، حيث تَمَّتْ إضافة أسلاك جديدة مثل سلك التفتيش السينمائي وسلك المعاونين التقنيين في التنشيط الثقافي والفني وسلك الأعوان التقنيين في التنشيط الثقافي والفني. أمَّا المرسوم التنفيذي رقم 08 - 383 المؤرَّخ في 2008/11/26 المتضمن القانون الأساسي للموظفين المنتمين إلى الأسلاك الخاصَّة بالثقافة، فيوضِّح الأحكام الخاصَّة المطبقة على الموظفين المنتمين إلى الأسلاك الخاصَّة التابعة لوزارة الثقافة، وحدَّد قائمة الشُّعَب المرتبطة بها وكذا شروط الالتحاق بمختلف الرتب ومناصب الشغل المطابقة. وأشار في المادَّة الثالثة إلى أن الشُّعَب التي تُعتبر أسلاكًا خاصَّة تابعة للثقافة هي الأسلاك التي تنتمي إلى الشعب التالية: التُّراث الثقافي، والمكتبات والوثائق والمحفوظات، والتنشيط

الثقافي والفني، والتكوين الفني. للإشارة فإن هذه الأسلاك تابعة للوظيفة العمومية، أمَّا الأسلاك الفنية الأخرى فلا تشملها هذه النصوص. إلى جانب غياب اتفاقيات جماعية تنظِّم المهنة وتضبط علاقات العمل بين المؤسَّسات والعاملين في مختلف الأسلاك. ويبدو أن السلطات العمومية مُدركَةٌ هذا الفراغَ التشريعيَّ، حيث تَمَّ تنصيب لجنة مشتركة بين وزارتَي الثقافة والعمل والشؤون الاجتماعية لدراسة هذه المسألة.

5 - 1 - 8 نصوص حقوق الطبع

تستمدُّ قوانين حقوق الطبع في الجزائر شرعيتها من مختلف التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية سارية المفعول. أهمها الاتفاقية العالَمية الخاصَّة بحقِّ التأليف، واتفاقية حماية المصنَّفات الأدبية والفنية، وقانون الإيداع القانوني الذي يحدِّد قواعد تنظيم الإيداع القانوني ومجال تطبيقه. الأمر رقم 96 - 16 المؤرَّخ في 1996/07/02 الذي يعتبر أن الإيداع القانوني هو إجراء مُلزم لكل شخص طبيعي أو معنوي له إنتاج فكري أو فني يوجَّه إلى الجمهور، مذكِّرًا بأن إيداع نسخ نماذج الإنتاج الفكري والفني يتمُّ مجَّانًا لدى المؤسَّسات المؤهّلة.

أمَّا في مجال حقوق المؤلِّف والحقوق المجاورة فتحكمها القوانين الصادرة بهذا الشأن أهمها أمر رقم 03 - 05 المؤرَّخ في 2003/07/19 يتعلق بحقوق المؤلِّف والحقوق المجاورة. يُعَرِّف هذا القانون حقوق المؤلِّف والحقوق المجاورة والمصنَّفات الأدبية أو الفنية المحميَّة وتحديد العقوبات الناجمة عن المساس بتلك الحقوق. ويحدِّد مدة الحماية المقدَّرة بخمسين سنة.

ويدير حقوق المؤلِّف والحقوق المجاورة الديوان الوطني لحقوق المؤلِّف والحقوق المجاورة، وهو مؤسَّسة ذات طابع صناعي وتجاري مهمتها السهر على حماية المصالح المادية والمعنوية للمؤلِّفين أو ذوي حقوقهم وأصحاب الحقوق المجاورة والدفاع عنها، وكذا حماية مصنَّفات التُّراث الثقافي التقليدي والمصنَّفات الوطنية الواقعة ضمن الملك العامّ.

أمَّا في مجال المطبوعات فإن قانون الإعلام يشير في مادته الـ14 إلى أن إصدار نشرة دورية حر غير أنه يشترط لتسجيله ورقابة صحَّتِه، تقديمَ تصريح مُسبَق في ظرف لا يقلُّ عن ثلاثين يومًا من صدور العدد الأول.

5 - 1 - 9 قوانين اللغة

أَوْلَى الخطابُ الرسميُّ عنايةً للمسألة اللغوية في الجزائر منذ الاستقلال، فقد أشار الدستور إلى أن اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية، وتمازيغت هي كذلك لغة وطنية تعمل الدولة لترقيتها وتطوِّرها بكل تنوُّعاتها المستعمَلة عبر التراب الوطني. وذهبَت المواثيق الرسمية إلى حدِّ اعتبار الثقافة الوطنية بمثابة إعادة الاعتبار إلى اللغة العربية لتعبِّر عن القيم الثقافية وتعيد بناء التُّراث الوطني وتقييمه والتعريف بإنسانيته والوقوف في وجه الهيمنة الغربية في ميدان الثقافة. وأكد الميثاق الوطني 1964 الإسراع في تعريب التعليم وتقوية الروابط الثقافية مع العالَم العربي. وقد دخلت هذه الإجراءات حيِّز التنفيذ في السنوات الأولى من الاستقلال، فتمَّ تعريب السنة الأولى في موسم 1966/1965، تلتها بعد ذلك السنة الثانية والثالثة في نهاية الستينيات. وفي 1976 تَمَّ تأميم المدارس الحرة. للإشارة فإن التعليم الخاصَّ في الجزائر يكفله في السنوات الأخيرة القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08 - 04 المؤرَّخ في 2008/01/23.

وعُدَّ التعريب من بين الاختيارات الأساسية لكونه يمثل إحدى الوسائل الهامَّة لاسترجاع الشخصية الجزائرية، ويقوم بدور رئيسي في تحقيق وصيانة الوحدة الوطنية، وبهذا الصدد يقول الرئيس الراحل هواري بومدين: "إن كسب قضية التعريب هو كسب للشخصية الجزائرية العربية وهزيمة نهائية لكل المخطَّط الإمبريالي الفرنسي الذي كان يهدف إلى مسخ شخصيتها الوطنية عن طريق تحطيم لغتنا ليتمكن من السيطرة إلى الأبد على بلادنا بمواردها وإمكانياتها".

وجاء القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم 08 - 04 المؤرَّخ في 2008/01/23 ليؤكد ضمان التحكم في اللغة العربية باعتبارها اللغة الوطنية والرسمية وأداة اكتساب المعرفة في مختلف المستويات التعليمية ووسيلة التواصل الاجتماعي وأداة العمل والإنتاج الفكري. وقد تَمَّ في الفترة الأخيرة إحداث هيئات تسهر على ترقية اللغة: العربية (المجلس الأعلى للغة العربية ومجمع اللغة العربية)، والأمازيغية (المحافظة السامية للغة الأمازيغية، وأكاديمية اللغة الأمازيغية).

أمَّا في مجال استعمال اللغة العربية في الإدارة، فإن الأمر رقم 96 - 30 المؤرَّخ في 1996/12/21 المتضمِّن تعميم استعمال اللغة العربية يلزم بأن تكون المعاملات والمراسلات في جميع الإدارات والمؤسَّسات والجمعيات على اختلاف أنواعها باللغة العربية، غير أن تعامل الإدارات والهيئات والجمعيات مع الخارج يكون وفقا لما يتطلبه التعامل الدولي. للإشارة فإن هذا الإجراء لم يطبَّق، حيث لا يزال الكثير من الدوائر الإدارية والمؤسَّسات الاقتصادية العمومية والخاصَّة يعمل باللغة الفرنسية.

وعلى الرغم من الخطوات الكبرى التي تحققت في مجال التعريب سواء في التعليم أو في حقل الثقافة والإعلام، فإن مشكل اللغة الفرنسية لا يزال قائمًا، وحقيقة ثابتة ومؤثِّرة على الساحة الثقافية، لا سيما في قطاع الإعلام، حيث تشهد الجزائر ازدواجية في وسيلة التعبير في الصحافة المكتوبة والإذاعة والتليفزيون، إلى جانب اللغة الأمازيغية في الإعلام المسموع والمرئي. (انظر 5 - 3)

5 - 2 التشريع حول الثقافة

يعرف قطاع الثقافة في الجزائر في السنوات الأخيرة اهتماماً متزايداً في مجال التشريع تمثِّله سلسة من النصوص القانونية الرامية إلى تنظيم الممارسة الثقافية في الجزائر. وقد شملت هذه النصوص مختلف القطاعات، حيث تَمَّ العمل على إلغاء بعض التشريعات التي لم تعُد ملائمة للتطوُّرات الحاصلة في المجتمع، إلى جانب ظهور نصوص جديدة في مجال التُّراث وفنون الأداء وتنظيم التظاهرات الثقافية، إضافة إلى تشريع يخص موضوع التمويل الثقافي من طرف القطاع الخاص (Sponsorship) وهو ينص على تخفيضات جبائية تحصل عليها مؤسسات القطاع الخاص حين تقدم على دعم وتمويل مؤسسات وأحداث القطاع الثقافي.

إن الاهتمام بالتشريع في مجال الثقافة والفنون يعود إلى السنوات الأولى من الاستقلال، حيث تَمَّ تزويد المؤسَّسات التي استُحدثت بنصوص تأسيسية تمكِّنها من القيام بدورها. لكن هذا الاهتمام لم يرافق التطوُّر الذي عرفته البلاد، حيث نسجِّل البطء في مراجعة النصوص التشريعية التي لم يعُد بعضها يلبِّي حاجة المؤسَّسة، فضلاً عن عدم تطبيق أحكام هذه النصوص في الميدان. ويبدو أن السلطة الوصية شعرت في السنوات الأخيرة بهذه النقائص، وهذا ما دفعها إلى إعادة سَنّ نصوص قانونية تحدَّد على ضوئها وظيفة المؤسَّسة الثقافية.

5 - 2 - 1 الفنون البصرية والأداء

القانون	الموضوع
الفنون البصرية والتطبيقية:	
مرسوم رقم 85 - 278 مؤرَّخ في 1985/11/12	إنشاء متحف وطني للفنون الجميلة
فنون الأداء والموسيقى:	
مرسوم رقم 12 - 63 مؤرَّخ في 1963/01/08	تنظيم المسرح الجزائري
أمر رقم 70 - 38 مؤرَّخ في 1970/06/12	إعادة تنظيم المسرح الوطني الجزائري

أمر رقم 70 - 39 مؤرَّخ في 1970/06/12	إنشاء المسارح الجهوية
مرسوم تنفيذي رقم 92 - 290 مؤرَّخ في 1992/07/07	إنشاء مؤسَّسة الباليه الوطني
مرسوم تنفيذي رقم 92 - 291 مؤرَّخ في 1992/07/07	إنشاء الأوركسترا السنفونية الوطنية
مرسوم رقم18 - 2007 مؤرَّخ في 2007/01/16	القانون الأساسي للمسارح الجهوية
مرسوم رقم 09 - 81 مؤرَّخ في 2009/02/11	القانون الأساسي للمسرح الوطني الجزائري

لقد أحصينا 548 نصا تشريعيا وتنظيميا "مهما" تتعلق بالقطاع الثقافي منشورة في الفترة من 2002 إلى 2012، لكن في تقديرنا أن العدد الحقيقي يتجاوز الألف نص إذا اخذنا في الاعتبار نصوصا أخرى تتعلق بشكل خاص بتعيينات العاملين في وزارة الثقافة وأعضاء مجالس إدارة الهيئات الثقافية وكذلك بقرارات وقفهم عن العمل.
من بين النصوص الـ548 التي احصيناها في هذه الفترة، يوجد 297 قرارا وزاريا، و119 قرار بين وزاري، و130 مرسوما، وأمرا واحد وقانون واحد (راجع الجدول التالي).

نصوص تشريعية وتنظيمية خاصة بالقطاع الثقافي في الجزائر منشورة
في الفترة من 2002 إلى 2012

العام	قرارات	قرارات ما بين الوزارات	مراسيم	أمر	قوانين	مجموع
2012	33	24	19	0	0	76
2011	52	9	14	0	1	76
2010	49	12	12	0	0	73
2009	32	16	19	0	0	67
2008	41	7	16	0	0	64
2007	20	9	14	0	0	43
2006	30	15	5	0	0	50
2005	27	10	19	0	0	56
2004	4	12	2	0	0	18
2003	5	1	9	1	0	16
2002	4	4	1	0	0	9
المجموع	297	119	130	1	1	548

تجدر الإشارة إلى أن عدد النصوص التنظيمية زادت من 9 نصوص في عام 2002، لتبلغ في عامي 2011 و2012 76 نصا. إن تطور هذا العدد يتبع إجمالا الاتجاه إلى زيادة ميزانية وزارة الثقافة: كلما كانت هذه الميزانية كبيرة، كان عدد النصوص التشريعية والتنظيمية كبيرا أيضا (كساب، 2013).

5 - 2 - 2 التُّراث الثقافي

حَظِيَ التُّراث الثقافي باهتمام ملحوظ من حيث التشريع، وهذا ما يؤكِّده قانون رقم 98 - 04 المؤرَّخ في 1998/06/15 والذي يتعلق بحماية التُّراث. يهدف هذا القانون إلى التعريف بالتُّراث الثقافي للأمة وسَنّ القواعد العامَّة لحمايته والمحافظة عليه وتنميته وبضبط شروط تطبيق ذلك. وجاء في المادة الثانية: "يعد تراثًا ثقافيًّا للأمة في مفهوم هذا القانون جميع الممتلكات الثقافية العقارية والعقارات بالتخصيص والمنقولة الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية في داخلها، المملوكة لأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاصّ، والموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية والإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة على مدى التاريخ إلى يومنا هذا. وتُعَدُّ جزءًا من التُّراث الثقافي للأمة أيضًا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور والتي لا تزال تُعرب عن نفسها منذ الأزمنة الغابرة إلى يومنا هذا".

وإلى جانب هذا القانون التأسيسي الخاصّ بحماية التُّراث، تَمَّ سَنُّ نصوص تطبيقية أخرى تخصُّ الجوانب القانونية الأساسية وحماية المتاحف والمواقع الأثرية، أهمها:

القانون	الموضوع
مرسوم تنفيذي رقم 85 - 277 مؤرَّخ في 1985/12/12	القانون الأساسي النموذجي للمتاحف الوطنية
مرسوم تنفيذي رقم 03 - 322 مؤرَّخ في 2003/10/05	ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية
مرسوم تنفيذي رقم 03 - 323 مؤرَّخ في 2003/10/05	حماية المواقع الأثرية والمناطق المحمية واستصلاحها
مرسوم تنفيذي رقم 03 - 324 مؤرَّخ في 2003/10/05	حفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة
مرسوم تنفيذي رقم 03 - 325 مؤرَّخ في 2003/10/05	تخزين الممتلكات الثقافية غير المادية في بنك المعطيات
مرسوم تنفيذي رقم 168ـ 2007 مؤرَّخ في 2007/05/27	شروط إنشاء وإدارة المتاحف الوطنية

5 - 2 - 3 الأدب والمكتبات

القانون	الموضوع
مرسوم تنفيذي رقم 93 - 149 مؤرَّخ في 1993/06/22	القانون الأساسي للمكتبة الوطنية
مرسوم تنفيذي رقم 03 - 278 مؤرَّخ في 2003/08/23	الإطار التنظيمي لتوزيع الكتب والمؤلفات
مرسوم تنفيذي رقم 07 - 275 مؤرَّخ في 2007/09/18	القانون الأساسي لمكتبات المطالعة العمومية
مرسوم تنفيذي رقم 08 - 236 مؤرَّخ في 2008/07/26	إنشاء مكتبات المطالعة العمومية
مرسوم رئاسي رقم 09 - 202 مؤرَّخ في 2009/05/27	إنشاء المركز الوطني للكتاب

وإلى جانب هذه النصوص التي تنظم المكتبات، فقد تَمَّ إبرام اتفاق بين وزارتي التربية الوطنية والثقافة على مجموعة من الإجراءات الرامية إلى ترقية المطالعة في الوسط المدرسي، أهمها دعم المكتبات المدرسية القائمة والمقدرة بـ9040 مكتبة بمراجع وكتب بمعدَّل 100 كتاب لكل مكتبة على الأقل.

5 - 2 - 4 العمارة والبيئة

القانون	الموضوع
أمر رقم 67 - 281 مؤرَّخ في 1967/12/20	الحفريات وحماية الأماكن والآثار التاريخية والطبيعية

قانون رقم 83 - 03 مؤرَّخ 1983/02/05	حماية البيئة
قانون رقم 90 - 29 مؤرَّخ في 1990/12/01	التهيئة والعمران
قانون رقم 90 - 30 مؤرَّخ في 1990/12/01	حماية أملاك الدولة
قانون رقم 98 - 04 مؤرَّخ في 1998/06/15	حماية التُّراث
قانون رقم 01 - 20 مؤرَّخ في 2001/12/12	تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة
قانون رقم 02 - 08 مؤرَّخ في 2002/05/08	إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها
قانون رقم 03 - 10 مؤرَّخ في 2003/07/19	قواعد حماية البيئة
مرسوم تنفيذي رقم 07 - 144 مؤرَّخ في 2007/05/19	قائمة المنشآت المصنفة لحماية البيئة

تحظى البيئة والعمارة في السنوات الأخيرة باهتمامٍ خاصٍّ من قِبَل السلطات العمومية ترجم في سَنِّ مجموعة من النصوص التشريعية، التي اعتبرت أن حماية البيئة تُعَدُّ مطلبا أساسيًّا للسياسة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ذلك أن التنمية الوطنية تقتضي تحقيق التوازن بين متطلبات النمو الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة والمحافظة على إطار معيشة السكان. وتهدف هذه النصوص القانونية إلى وضع آليات تساعد على تنفيذ سياسة وطنية لحماية البيئة والموارد الطبيعية وتثمينها، ومكافحة التلوث. أمَّا في مجال العمارة فحدَّدَت هذه النصوص كيفية تسيير الممتلكات الثقافية العقارية من معالِم تاريخية ومواقع أثرية وكذا المجموعات الحضرية والريفية. والواقع أن الاهتمام بالبيئة لا يخصُّ الجانب الرسمي إذ نسجِّل حضور المجتمع المدني من خلال الجمعيات المحلِّية والوطنية تنشط في إطار البيئة وقد بلغ عددها 949 جمعية. وإلى جانب هذه النصوص القانونية التي تنظم مجالَي البيئة والعمارة على الصعيد الوطني، فإن الجزائر تعمل أيضًا على احترام القوانين والمعاهدات الدولية التي وقَّعَت عليها في هذا المجال.

5 - 2 - 5 السينما والفيديو والفوتوغرافيا

القانون	الموضوع
أمر قم 68 - 611 مؤرَّخ في 1968/11/15	تنظيم الفن والصناعة السينماتوغرافية
مرسوم رقم 88 - 08 مؤرَّخ في 1998/01/26	إنشاء مركز العرض السينمائي
مرسوم تنفيذي رقم 2004 - 236 مؤرَّخ في 2004/08/23	المركز الوطني للسينما والسمعي البصري
مرسوم 03-11 مؤرخ في 2011/20/17	
قانون رقم 03 – 11 الصادر في 17 فبراير 2011 الخاص بفن السينما	قانون يهدف إلى تحديد القوانين العامة والقواعد المتعلقة بالإنتاج السينمائي واستغلاله وترقيته
مرسوم 13ـ276 الصادر في 29 يوليو 2013 يتعلق بالرخص والتأشيرات السينمائية	مرسوم تنفيذي للقانون 03ـ11.
مرسوم 13ـ277 الصادر في 29 يوليو 2013 يحدد تشكيلة لجنة مشاهدة الأفلام ومهامها وسيرها.	مرسوم تنفيذي للقانون 03ـ11.
مرسوم 13ـ278 الصادر في 29 يوليو 2013يحدد كيفيات تسليم البطاقة المهنية للسينما وسحبها.	مرسوم تنفيذي للقانون 03ـ11.

5 - 3 الإعلام الجماهيري

يحدد القانون رقم 90 - 07 المؤرَّخ في 1990/04/03 قواعد ومبادئ ممارسة الحق في الإعلام. ويؤكد أن الحق في الإعلام يجسِّده حقُّ المواطن في الاطّلاع بكيفية كاملة وموضوعية على الوقائع والآراء التي تهمُّ المجتمع على الصعيدين الوطني والدولي، وحقُّ مشاركته في الإعلام بممارسة الحريات في التفكير والرأي والتعبير (طبقا للمواد 35 و36 و39 و40 من الدستور)

أمَّا بخصوص ممارسة الحقِّ في الإعلام فتتمُّ من خلال ما يلي:

- عناوين الإعلام وأجهزته في القطاع العام.
- العناوين والأجهزة التي تمتلكها أو تنشئها الجمعيات ذات الطابع السياسي.
- العناوين والأجهزة التي ينشئها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الخاضعون للقانون الجزائري.

ويمارَس من خلال أي سند اتصالي كتابيّ أو إذاعيّ، صوتيّ أو تَلْفَزيّ (انظر الدستور: المواد: 2 و3 و8 و9).

يتميز المشهد الإعلامي الجزائري بمفارقة أساسية، ذلك أن التغيُّرات السياسية التي عرفتها البلاد في مطلع التسعينيات والتي أقرَّت التعدُّدية الإعلامية لم تطبَّق في مجال السمعي البصري الذي ظلَّ من احتكار الدولة. ويمكن حصر المشهد الإعلامي في الجزائر على النحو التالي: قناتان تليفزيونيتان بالعربية، وقناة بالأمازيغية يمكن مشاهدتها في الداخل والخارج، وقناة بالفرنسية موجَّهة إلى الخارج، وقناة القرآن الكريم. أمَّا في مجال الإذاعة فيبلغ عدد القنوات 50 قناة وطنية محلّية ودولية. ويبلغ عدد الجرائد اليومية الصادرة في الجزائر 76 جريدة نصفها باللغة العربية والنصف الآخر باللغة الفرنسية. لكن الجرائد العربية تفوق الجرائد الناطقة بالفرنسية من حيث السحب.

5 - 4 التشريع للفنانين العاملين لصالح أنفسهم (عمل حر)

لا توجد قوانين خاصَّة تنظِّم المهنة في مجال الثقافة والفنون، ولا توجَد تشريعات خاصَّة بالعمل الثقافي باستثناء الأحكام التي تَضمَّنَها قانون حقوق المؤلِّف والحقوق المجاورة التي تنصُّ على حماية حقوق المؤلِّف والمبدع، فضلاً عن غياب قانون الفنان.

6 - تمويل الثقافة

6 - 1 رؤية عامَّة موجزة (اتجاهات وإجراءات التمويل)

يجب الإشارة إلى صعوبة حصر التمويل العمومي الموجَّه إلى قطاع الثقافة على مختلف المستويات، بسبب غياب المعطيات والبيانات المتعلقة بذلك، ولعل المصدر الأساسي الذي يبيِّن بوضوح التمويلَ العموميَّ للثقافة يظهر في ميزانية التسيير المخصصة لوزارة الثقافة كما هو مبيَّن في قانون المالية. أمَّا مصادر التمويل الأخرى الواردة من هيئات حكومية وخاصَّة فيصعب تحديدها بسبب عدم الفصل بين تمويل النشاطات الثقافية والرياضية والاجتماعية أحيانًا. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الإنفاق الخاصِّ في مجال الثقافة الذي يتمُّ بشكل عامٍّ من خلال الإنفاق العائلي على المنتجات الثقافية المختلفة. ونظرًا إلى غياب المعطيات التي ترصد الاستهلاك الثقافي فإنه يتعذر حصره في الوقت الحالي.

ولكن إذا أخذنا ميزانية وزارة الثقافة و حدها، يمكننا الحصول على المعلومات التالية :

تطور ميزانية الثقافة في الجزائر في الفترة من عام 2003 إلى 2013

السنة	ميزانية وزارة الثقافة وفق قانون المالية (بملايين الدولارات)	ميزانية وزارة الثقافة + ميزانية الإحتفاليات الكبرى (بملايين الدولارات)	تطور (ن-1)	ميزانية الدولة (بملايين الدولارات)	نصيب ميزانية الثقافة من ميزانية الدولة
2014	313,8	313,8	14%	58 634,5	*0,5%*
2013	276,3	276	-51%	55 062,3	*0,5%*
2012*	261,3	561,3	24%	51 228,7	*1,1%*
2011**	311,7	452	48%	37 196,3	*1,2%*
2010	306,1	306,1	-15%	38 596,7	*0,8%*
2009***	206,8	360	185%	35 274,8	*1,0%*
2008	126,3	126,3	-15%	23 684,3	*0,5%*
2007****	76,5	148	151%	16 892,6	*0,9%*
2006	58,9	58,9	55%	14 983,3	*0,4%*
2005	38,1	38,1	-0,5	13 638,7	*0,3%*
2004	73,1	73,1	0,1	13 212,9	*0,6%*
2003	64,4	64,4	/	10 932,2	*0,6%*

*خمسينية الإستقلال

**تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية

***المهرجان الإفريقي

****الجزائر عاصمة الثقافة العربية

6 - 2 تقسيم الإنفاق العامّ على المصروفات الإدارية.. الأصول والبرامج

الجدول (1)

المصالح المركزية و اللامركزية			
الفروع	**المبلغ (دج)**	**المبلغ ($)**	**%**
الموظفون - مرتبات العمل	1 819 956 000	22 635 157	7%
الموظفون - المعاشات و المنح	3 042 000	37 834	0,01%
الموظفون - التكاليف االاجتماعية	464 852 000	5 781 457	2%
الأدوات وتسيير المصالح	296 528 000	3 687 978	1%
أشغال الصيانة	54 695 000	680 253	0%
إعانات التسيير النشاط الاقتصادي-التشجيعات والتدخلات (المعاهد و المدارس و المكتبات الفنية و الثقافية الوطنية)	12 406 882 000	154 306 873	49%
النفقات المختلفة	9 957 200 000	123 839 688	39%
المجموع	***25 233 155 000***	***313 829 795***	***100%***

يبين الجدول رقم (1) الخاصُّ بتقسيم الميزانية المخصَّصة لقطاع الثقافة أن النشاط الثقافي والفنِّي حَظِيَ باهتمام كبير إذ احتلَّ نسبة 89% من مجموع ميزانية القطاع. و تمثل مرتبات الموظفين في الوزارة (المركزية و اللامركزية) 7% من إجمالي ميزانية وزارة الثقافة لسنة 2014، و التكاليف الاجتماعية نسبة 2% فقط.

6 - 3 تقسيم حسب القطاعات

الجدول (2)

ميزانية وزارة الثقافة الجزائرية 2014			
المصالح المركزية و اللامركزية			
الفروع	**المبلغ (دج)**	**المبلغ ($)**	**%**
الموظفون - مرتبات العمل	1 819 956 000	22 635 157	7%
الموظفون - المعاشات و المنح	3 042 000	37 834	0,01%
الموظفون - التكاليف االاجتماعية	464 852 000	5 781 457	2%
الأدوات وتسيير المصالح	296 528 000	3 687 978	1%
أشغال الصيانة	54 695 000	680 253	0%
إعانات التسيير النشاط الاقتصادي-التشجيعات والتدخلات (المعاهد و المدارس و المكتبات الفنية و الثقافية الوطنية)	12 406 882 000	154 306 873	49%
التراث و المتاحف	*3 894 000 000*	*48 430 457*	*15,43%*
دور الثقافة	*1 766 000 000*	*21 964 095*	*7,00%*
المكتبات العمومية	*1 725 482 000*	*21 460 165*	*6,84%*
معاهد التكوين الموسيقي	*663 000 000*	*8 245 864*	*2,63%*
المؤسسات السينماتوغرافية	*241 000 000*	*2 997 365*	*0,96%*
إعانات لمؤسسات أخرى	*4 117 400 000*	*51 208 927*	*16,32%*

النفقات المختلفة	9 957 200 000	123 839 688	39%
المؤتمرات و الملتقيات	*200 000 000*	*2 487 440*	*0,79%*
تنظيم التظاهرات الثقافية و السينماتوغرافية	*5 500 000 000*	*68 404 600*	*21,80%*
جائزة رئيس الجمهورية " علي معاشي	*7 200 000*	*89 548*	*0,03%*
مساهمة للصندوق الوطني لتحضير وتنظيم تظاهرة "قسنطينة عاصمة الثقافة العربية 2015	*4 000 000 000*	*49 748 800*	*15,85%*
النشاط التربوي والثقافي	230 000 000	2 860 556	1%
المنح ـ تعويضات التدريب ـ الرواتب المسبقة ـ نفقات التكوين	*30 000 000*	*373 116*	*0,12%*
تشجيع الجمعيات ذات الطابع الثقافي	*200 000 000*	*2 487 440*	*0,79%*
المجموع	***25 233 155 000***	***313 829 795***	***100%***

يكشف الجدول رقم (2) الذي يبيِّن توزيع الاعتمادات على مختلف الأقسام أن التظاهرات الثقافية حَظِيَت باهتمام ملحوظ إذ خصص لتنظيم التظاهرات الثقافية و السينماتوغرافية 21،8% من إجمالي ميزانية وزارة الثقافة لسنة 2014، زد على ذلك المبلغ المخصص لتنظيم تظاهرة قسنطينة عاصمة الثقافة العربية (15،85%)، يليها قطاع التراث و المتاحف (15،43%) ثم قطاع تنشيط دور الثقافة (7%)، قطاع المكتبات العمومية (6،84) و القطاع المسرحي (4،32%).

هذا ويخصص مبلغ ضئيل جدا للجمعيات الثقافية حيث لا تتعدى النسبة المخصصة إليها 0،79%.

6 - 4 إنفاق القطاع الخاصّ

على الرغم من أن النصوص التشريعية التي تسير بموجبها المؤسَّسات الثقافية العمومية والمستقلَّة تنصُّ على إمكانية الاستفادة من دعم القطاع الخاصِّ، وعلى الرغم أيضًا من أن القوانين المنظِّمة للقطاع الاقتصادي العمومي والخاصِّ في الجزائر تقدِّم إعفاءات ضريبية للمؤسَّسات التي ترعى النشاط الثقافي، فإن الواقع يكشف عن التوجُّه المحدود للمؤسَّسات الاقتصادية لدعم الإبداع، مقارنة باهتمامها بمجال الرياضة والعمل الخيري. ولازال التمويل القادم من القطاع الخاص ضعيف جدًا.

6 - 5 إنفاق الهيئات الأجنبية

على الرغم من حضور الدولة في النشاط الثقافي، فإن ما تقدِّمه لا يغطِّي حاجات الجمعيات والهيئات التابعة للمجتمع المدني، لا سيما في ظل غياب القطاع الخاصِّ في العمل الثقافي. وربما هذا ما يفسِّر إقبال بعض الجمعيات على طلب التمويل من الهيئات الأجنبية مثلما تؤكد دراسة أعدَّتها مؤخَّرا "جمعية الثقافة وتنمية المجتمع" حول ظروف نشاط الجمعيات. واستخلصت أن بعض الجمعيات يعتمد في إنجاز برامجه على ما تقدِّمه السفارات والمنظمات الدولية غير الحكومية والبرامج المسجَّلة في إطار الاتحاد الأوروبي. وذكرت الدراسة أن 30% من الجمعيات تقتات على مساعدات هذه الهيئات الأجنبية (المصدر: جريدة الخبر 2009/09/12).

كما يقوم المركز الثقافي الفرنسي بصورة خاصة بتقديم منح تمويلية صغيرة لتنفيذ بعض العروض والمشاريع المسرحية خلال العام. وبعد عدة سنوات قام فيها هذا المركز بالتمويل دون معايير واضحة تحدد آليات اختيار وتوزيع المنح، إذ كان يعتمد على دعم الأفراد الذين تربطهم علاقات ومعرفة مسبقة مهنية أو شخصية مع القائمين به، أطلق سنة 2013 أول برنامج منح موجه للجمعيات الثقافية و الفنية، وهذا يعتبر سابقة في تاريخ تمويل المبادرات الثقافية المستقلة من طرف المراكز الثقافية الأجنبية..

7 - المؤسَّسات الثقافية وشراكات جديدة

7 - 1 إعادة توزيع المسؤوليات العامَّة (الخصخصة، إعادة الهيكلة إلخ)

يتميز المشهد الثقافي الجزائري بالحضور القوي للمؤسَّسات الثقافية العمومية ممثَّلة في وزارة الثقافة، ومديريات الثقافة على مستوى الولايات (المحافظات)، والمؤسَّسات الثقافية الأخرى: دور الثقافة، والمسارح، والمتاحف، والمراكز الثقافية التابعة للبلديات، ودور الشباب التابعة لوزارة الشبيبة والرياضة. أمَّا العمل الثقافي المستقلُّ فتمثِّله الجمعيات الثقافية (محلِّية، ووطنية)، والمؤسَّسات الثقافية الخاصَّة: مثل التعاوُنيات المسرحية ومؤسَّسات الإنتاج السمعي البصري والموسيقي ودور النشر ووكالات توزيع العروض والإشعاع الثقافي وتسيير إنجاز المشاريع الثقافية الكبرى.

بدأت فكرة توزيع المسؤوليات العامَّة في ميدان الثقافة في منتصف الثمانينيات من القرن الماضي، حيث تمَّ التنازُل عن قاعات السينما لصالح خواصَّ يتولَّون تسييرها. لكن هذه التجربة لم تنجح، إذ نجم عنها تدهوُر الفضاءات السينمائية، وتراجع إقبال الجمهور على دور العرض. تجري منذ سنوات محاولات استرجاع هذه القاعات من قِبَل الدولة وترميم ما تدهور منها ولكن دون نتيجة لأن القانون في صالح هؤلاء الخواص. نشاهد كذلك مؤخرًا بداية الاستثمار في بناء فضاءات للعرض السينمائي.

وقد أقدمت الوزارة الوصية على الثقافة والاتصال في مطلع التسعينيات على حلِّ ثلاث مؤسَّسات عمومية هامَّة: المركز الجزائري لصناعة السينما، والمؤسَّسة الوطنية للإنتاج السمعي البصري، والوكالة الوطنية للأشرطة الوثائقية. وفُتح المجال أمام الخواصِّ لإنشاء مؤسَّسات إنتاجية حَظِيَت بدعم ماليٍّ من الدولة.

في مجال النشر تَمَّ حَلُّ المؤسَّسة الوطنية للكتاب، والتنازُل عن ممتلكاتها التي تشمل مطابعَ ومكتباتٍ ومرافقَ للتخزين. وُزِّعَ بعض المرافق على عُمَّال المؤسَّسة التي شملها الحلُّ، وبِيعَ البعض منها في إطار الخوصصة. هذه التجربة أيضًا لم تنجح إذ تَمَّ تحويل بعض المرافق عن مهامِّها الأصلية فحولت المكتبات إلى محلاَّت للبضائع وموادِّ الاستهلاك المختلفة.

إذا كانت هذه الإجراءات قد مكَّنت المؤسَّسة الثقافية من الانتشار، فإن هذا لا يعني أن المؤسَّسات الثقافية العمومية تركت مكانها للمؤسَّسات الثقافية الخاصَّة، بل إن المشهد الثقافي عمومًا لا يزال يدور في فلك المؤسَّسات العمومية، ذلك أن إنشاء مؤسَّسات ثقافية على غرار الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي (مرسوم تنفيذي رقم 05ـ447 المؤرَّخ في 2005/11/20) والوكالة الوطنية لتسيير إنجاز المشاريع الثقافية الكبرى (مرسوم تنفيذي رقم 07 - 392 المؤرَّخ في 2007/12/12) يعزِّز هذا التوجُّه.

وإذا كانت سنوات التسعينيات قد شهدت حلَّ بعض المؤسَّسات الثقافية الأساسية (السينما والكتاب) وفتح المجال للعمل الثقافي المستقلِّ، فإن السنوات الأخيرة تميزت بظهور مؤسَّسات ثقافية عمومية جديدة، أهمُّها الوكالة الوطنية لتسيير إنجاز المشاريع الثقافية الكبرى التي أسندت إليها مَهَمَّة متابعة إنجاز مشروع المكتبة العربية - الجنوب أمريكية، وهو مشروع سيتمُّ إنجازه بمشاركة وزارة الثقافة ووزارة الخارجية، ومشروع المعهد العربي للآثار وقاعة العروض الفنية ذات القدرة الاستيعابية الكبيرة 2011. أي أن الدولة ليست غائبة عن العمل الثقافي وأن حضورها ماثل سواء من حيث الدعم أو من حيث حضور المؤسَّسات العمومية الخاضعة لوصايتها.

7 - 2 مكانة/دور وتطوير المؤسَّسات الثقافية الرئيسة

على الرغم من التوسُّع الذي عرفه المشهد الثقافي الجزائري في السنوات الأخيرة من حيث عدد المرافق والمؤسَّسات الثقافية الجديدة، وتوسيع قاعدة النشاط، وتدعيم بعضها بالنصوص التشريعية، فإن الطابع التشريعي الذي يحكم هذه المؤسَّسات ظلَّ ثابتًا، فهي إما مؤسَّسات عمومية ذات طابع إداري (مديريات الثقافة، ودور الثقافة،

ومؤسَّسات التكوين)، وإما مؤسَّسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري (المسارح، والسينما، والدواوين...)، وإما ذات طابع اقتصادي (المؤسَّسة الوطنية للفنون المطبعية). أمَّا المؤسَّسات المستقلَّة عن القطاع الحكومي فتنشط في إطار قانون المؤسَّسات التجارية أو قانون الجمعيات.

إن صدور بعض النصوص القانونية في الفترة الأخيرة من أجل توضيح مهامِّ إدارة بعض المؤسَّسات الثقافية، كالمسارح والمتاحف والمهرجانات، لم يشمل الإطار العامَّ الذي يحكم العمل الثقافي في الجزائر، لا سيَّما في المجال المهني. ويشكِّل ذلك صعوبة أمام المؤسَّسات المستقلَّة عن القطاع الحكومي، التي تمثلها الجمعيات الثقافية، والتعاوُنيات المسرحية والفنية، أو المؤسَّسات التجارية (النشر، والإنتاج السمعي البصري، ووكالات توزيع العروض الفنية).

وعلى الرغم من أن المؤسَّسات الخاصَّة تتمتع باستقلالية قانونية، فإنها من الناحية المالية لا تزال تعتمد على الدعم الحكومي، ولم تتمكن حتى الآن من تطوير مواردَ مستقلَّة، مثل ما حدث في قطاع الصحافة المكتوبة التي استفادت هي الأخرى بدعم حكومي في أثناء إنشائها، لكنها تمكنت مع مرور الوقت من تحقيق استقلالية مالية بفضل الإشهار والمبيعات.

7 - 3 الشراكات أو أشكال التعاوُن الظاهر حديثًا

عرف المشهد الثقافي الجزائري بعض التغيُّرات في السنوات الأخيرة تتجلى بشكل خاصٍّ في ظهور مؤسَّسات وجمعيات ثقافية مستقلَّة عن القطاع الحكومي. يمكن أن نعزو هذا التغيُّر إلى الْمُناخ السياسي الجديد الذي عرفته الجزائر في مطلع التسعينيات من القرن الماضي الذي تزامن مع التعدُّدية الإعلامية والسياسية والانفتاح الاقتصادي. لكن هذه المؤسَّسات المستقلَّة لم تُعْطِها الإمكانيات التي تمكِّنها من النشاط بالاعتماد على مواردَ خارج الدعم الحكومي. وقد شعرت المؤسَّسات الثقافية العمومية والمستقلَّة بضرورة التعاوُن في ما بينها. وبالفعل بدأنا نشهد انفتاح المؤسَّسات العمومية على المؤسَّسات الخاصَّة، تَجسَّدَت في مشاركة هذه الفرق في التظاهرات التي تنظمها المؤسَّسات التابعة لوزارة الثقافة. في مرحلة لاحقة تَطوَّر هذا التواصل إلى نوع من التعاوُن بين الطرفين في شكل شراكة بين المؤسستين أو إسناد مَهَمَّة الإنتاج إلى المؤسَّسة الخاصَّة التي تتولى دَور الْمُنتِج المنفِّذ. ويمكن ملاحظة هذا النوع من التعاوُن بين مؤسَّسة التليفزيون ومؤسَّسات إنتاجية خاصَّة في مجال السمعي البصري.

حدث تعاوُن مماثل بين المؤسَّسات المسرحية العمومية والفرق المسرحية المستقلَّة، وبين وزارة الثقافة والمؤسَّسات والجمعيات. بعض هذه الشراكة قائم على استراتيجيات وبرامج وطنية مثل البرامج التي تَمَّ إنجازها في التظاهرات الثقافية الكبرى مثل "سنة الجزائر في فرنسا" (2003)، و"الجزائر عاصمة الثقافة العربية" (2007)، والمهرجان الثقافي الإفريقي (2009). يمكن الإشارة في هذا الإطار إلى شكل التعاوُن القائم بين وزارة الثقافة ودور النشر الخاصَّة في مجال دعم الكتاب والمطالعة العمومية، حيث تَمَّ الاتفاق في 2007 في إطار "الجزائر عاصمة الثقافة العربية" على طبع أكثر من 1000 كتاب أغلبها مقترَح من قِبَل الناشرين، وتعهدت الدولة ممثَّلة في وزارة الثقافة بالشراء المسبق لـ1500 نسخة من كل عنوان تُوَزَّع على المكتبات العمومية دعمًا للناشر والمطالعة في آن واحد. وفي سنة 2008 تَمَّ تكرار البرنامج وارتفع إجمالي النسخ التي التزمت الوزارة بشرائها إلى 2000 نسخة من كل كتاب.

أمَّا الشراكة مع الخارج فتمثِّلها الاتفاقات الْمُبرَمة مع العديد من تُرجم ذلك في تنظيم الأسابيع الثقافية وتبادل التجارب في مختلف المجالات الثقافية، وفي الإنتاج المشترك في مجال السمعي البصري مع بعض الدول العربية والأجنبية، وفي مجال صيانة المخطوطات وترميم وصيانة المعالم الأثرية.

ولعل أهمَّ ملاحظة يمكن أن نبديها بشأن أشكال التعاوُن الجديدة في مجال الثقافة هي محاولة الدولة ضبط صيغ يتمُّ بموجبها مساعدة المؤسَّسات الثقافية العمومية والمستقلَّة قائمة على برامج ومشاريع ثقافية. هذه الصيغ تمثلها النصوص التشريعية التي تحدِّد شروط تنظيم المهرجانات الثقافية (المرسوم التنفيذي رقم 03 - 297 المؤرَّخ في

2003/09/10) وكذلك شروط ممارسة نشاط المتعامل في العروض الثقافية (المرسوم التنفيذي رقم 06 - 218 المؤرَّخ في 2006/06/18) ودفتر الشروط المحدِّد لإجراءات ومعايير منح الدعم المالي للجمعيات ذات الطابع الثقافي، الفني والعلمي، وإنشاء بعض المؤسَّسات أسندت إليها مهمة تنشيط الحياة الثقافية (الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي والوكالة الوطنية لتسيير إنجاز المشاريع الثقافية الكبرى).

8 - دعم الإبداع والمشاركة

8 - 1 الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين

يعتمد العمل الثقافي في الجزائر على الدعم المباشر الذي تقدِّمه الدولة ممثَّلة في وزارة الثقافة والمجالس الولائية والبلدية، والرعاية الخيرية والتجارية. لا توجد معطيات دقيقة تجعلنا نحكم على حجمه، لكن الممارسة أظهرت حضور بعض المؤسَّسات الاقتصادية في النشاط الثقافي، ولكنه يظلُّ محدودًا ويقتصر على بعض المؤسَّسات العمومية والخاصَّة فقط. إن الدعم المباشر الذي تقدمه الدولة للمؤسَّسات الثقافية المستقلَّة لا يغطِّي جميع الاحتياجات التي يتطلبها النشاط: التسيير والإنتاج والتوزيع. أمَّا الدعم غير المباشر فتمثله الإجراءات الجِبَائِيَّة المتضمَّنة في قانون الضرائب والتي تظلُّ مرتفعة بالنسبة إلى مؤسَّسة ثقافية لا تستهدف الربح، ذلك أن قانون الرسوم على الأرباح ينصُّ في مادته 4/23 على تخفيض الرسم على القيمة المضافة من 17 إلى 7%.

أمَّا في المجال الاجتماعي والاقتصادي فلا يوجد نظام امتياز خاصّ بالفنانين، باستثناء بعض الإجراءات التي تقوم بها وزارة الثقافة والمنظمات الثقافية المختلفة الخاصَّة بتكريم الفنانين في مناسبات مختلفة ومنح جوائز مادية للفنان. ونسجِّل في هذا المجال غياب قانون الفنان الذي يضبط الإطار المهني والاجتماعي للعمل الثقافي في الجزائر.

8 - 1 - 1 صناديق خاصَّة للفنانين

القانون	الموضوع
مرسوم تنفيذي رقم 91 - 03 مؤرَّخ في 1991/01/19	ترقية الفنون وتقنيات السينما
مرسوم تنفيذي رقم 98ـ 116 مؤرَّخ في 1998/04/18	ترقية الفنون والآداب وتطويرها
مرسوم تنفيذي رقم 06 - 239 مؤرَّخ في 2006/07/04	ترقية التُّراث

على الرغم من أهمية هذه الصناديق باعتبارها مواردَ أساسيَّةً تسعى إلى توفير مداخيل من مصادر متنوعة وإعادة استثمارها في أعمال إبداعية جديدة، فإنها تظلُّ غير كافية لتغطية الطلبات الكثيرة لا سيما بالنسبة إلى الفرق المستقلَّة التي تفتقر إلى الموارد المالية الضرورية التي تضمن لها الاستمرارية في النشاط. وعلى الرغم أيضًا من أن القانون الذي يسير بموجبه صندوق ترقية الفنون وتقنيات السينما يشير إلى إمكانية تقديم قروض للمنتجين من أجل تشجيع الإنتاج الوطني، فإن هذه الأحكام لم تطبَّق في الميدان. وتبقى المصادر التي يعتمدها الفنان في إبداع الأعمال الفنية محدودة، وتنحصر بشكل أساسي في ما تقدمه الدولة في إطار البرامج والمشاريع الثقافية وصناديق الدعم، فضلاً عن أن هذا الدعم يوجَّه بشكل خاصٍّ إلى الإنتاج ولا يغطِّي الجوانب المهنية والاجتماعية الأخرى، ولا يوجد نظام للضمان الاجتماعي ولا يضمن التأمين على البطالة للفنانين والتقنيين العاملين بصفة مؤقَّتة في مجال العروض الفنية والإنتاج السمعي البصري، ولا يوجد نظام يضمن الحدَّ الأدنى لأجور العاملين في المجال الفني.

8 - 1 - 2 منح مالية.. جوائز ومنح دراسية

تخصِّص الدولة ممثَّلةً في وزارة الثقافة جزءًا من الميزانية المرصودة للقطاع إلى التدريبات والمنح والجوائز. أهمُّ ما يمكن ذكره في مجال الجوائز جائزة رئيس الجمهورية "علي معاشي" التي تُمنَح للشباب سنويًّا في مختلف مجالات الإبداع. وكذلك الجوائز التي تُمنَح في مختلف التظاهرات والمهرجانات الثقافية والفنية.

إلى جانب الدعم الذي تقدّمه الدولة للمؤسَّسات الثقافية العمومية والمستقلَّة في مجال الإنتاج الفني يستفيد بعض الفنانين من منح دراسية قصيرة وطويلة المدى تتمُّ في الغالب في الخارج. وقد استفاد 24 فنانًا من منحة للموسم 2009/2008، فضلاً عن الورشات والفترات التدريبية التي تُنَظَّم من حين إلى آخَر على المستوى المحلّي والوطني.

8 - 1 - 3 تدعيم جمعيات الفنانين المحترفين أو الاتحادات أو الشبكات

إن دعم الجمعيات والاتحادات الفنية يتمُّ في العادة بتوجيه مراسَلة من مديرية العمل الثقافي بوزارة الثقافة إلى مديريات الثقافة للولايات (المحافظات) تطلب منها اقتراح ملفات الجمعيات التي تراها أهلاً للاستفادة من الدعم المالي والتي يجب أن تكون مشاريع وبرامج عملها متماشيةً مع المقاييس والشروط المحدّدة التي يجب أن تكون ذات منفعة عامَّة، والالتزام بالتكوين التطبيقي والبيداغوجي والإبداع والإنتاج وتوزيع الأعمال الثقافية والفنية المتنوعة، وترقية الأعمال ذات الطابع التُّراثي الثقافي والتقليدي، وكذا الحفاظ على المعالم والآثار التاريخية.

يستند الدعم الذي تقدمه الهيئات المانحة إلى القانون الذي تسير بموجبه الجمعيات الثقافية في البلاد (القانون رقم 31/90 المؤرَّخ في 1990/12/04). ويخضع الدعم المالي أو المساعدات المالية التي تقدَّم للجمعيات ذات الطابع الثقافي الفني والعلمي لقواعد وإجراءات الدراسة والتصديق من طرف اللجنة الوزارية المختصة بمنح الدعم المالي للجمعيات ذات الطابع الثقافي الفني والعلمي.

أمَّا بالنسبة إلى الدعم الموجَّه للمنح للتفرُّغ في مراكز خاصَّة بالفنانين، فهو محدود ولا يُعلَن عنه في وسائل الإعلام، لكننا نسجِّل استفادة بعض الموسيقيين والفنانين التشكيليين من هذه المنح.

8 - 2 تيارات وأرقام

لا بد من التذكير مرة أخرى بصعوبة حصر الممارسات الثقافية في الجزائر بسبب غياب معطيات قائمة على أرقام وإحصاءات دقيقة ترصد النشاط الثقافي تمكّننا من استخلاص الاتجاهات الرئيسية التي تحكم العمل الثقافي في البلاد. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الاستهلاك الثقافي، والفاعليَّات التي تنظَّم باستثناء المهرجانات المنظَّمة قانونًا.

على الرغم من ذلك يمكن أن نُقِرَّ بديناميكية بدأت تشهدها البلاد في السنوات الأخيرة، تتجلى بصورة خاصَّة في ارتفاع الدعم الموجَّه إلى المؤسَّسات الثقافية، وتنظيم التظاهرات الثقافية المحلّية والوطنية والدولية. ويبدو أن الأمر مرتبط بالوضع المالي للبلاد، وكذلك بتحسُّن الوضع الأمني، إلى جانب ارتفاع تكاليف المعيشة.

ويمكن ملاحظة هذا التطوُّر في ارتفاع ميزانية وزارة الثقافة منذ 2005 تاريخ فصل الثقافة عن الاتصال.

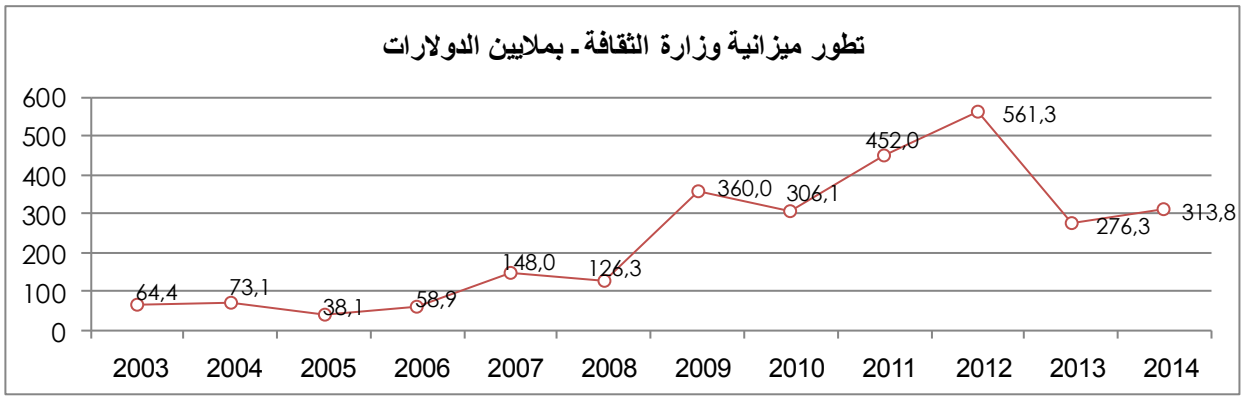

(المصدر: قانون المالية من 2003 إلى 2014)

ويمكن أن نلمس هذا الارتفاع بشكل ملموس في الإعانة التي تقدِّمها وزارة الثقافة لقطاع المسرح:

السنة	المبلغ بالدينار الجزائري
2005	124.000.000
2006	119.000.000
2007	180.000.000
2008	350.000.000
2009	800.000.000
2010	800.000.000
2011	800.000.000
2012	12.187.700.000

(**المصدر**: ميزانيات تسيير وزارة الثقافة من 2005 إلى 2012)

وتبيِّن الأرقام أن العمل الجمعوي في مجال الثقافة في الجزائر يطغى عليه الطابع المحلّي وتتأكد هذه الحقيقة عند النظر إلى نسبة الجمعيات المحلّية قياساً بالجمعيات الوطنية المعتمدة في الجزائر، حيث تنسحب هذه الملاحظة كذلك على الجمعيات الأخرى التي تنشط خارج مجال الثقافة (راجع العنوان رقم 2).

ويمكن أن نرصد التوجُّه العامَّ للسلطة الوصية على الثقافة في السنوات الأخيرة المتمثل في السعي إلى تدارُك النقائص المسجلة في مجال التشريع وتنظيم التظاهرات الثقافية. وقد أسهمت هذه الإجراءات في توسيع الهياكل وإنشاء مصالح جديدة وارتفاع عدد الجمعيات والمؤسَّسات. إلى جانب الرغبة في أن تكون رعاية ودعم الدولة لبعض النشاطات الثقافية مستمرَّة، وترسيم عدد معتبَر من المهرجانات المحلّية (4)، والوطنية (19)، والدولية (13). إلاَّ أننا نسجِّل غياب البعد الاحترافي الذي يتجلى بصورة خاصَّة في ضعف البرمجة والتنظيم.

8 - 2 - 1 سياسات وبرامج

تسعى وزارة الثقافة في السنوات الأخيرة إلى وضع سياسات وبرامج من شأنها أن توسع قاعدة الممارسة الثقافية، ويمكن أن نلمس ذلك من خلال الإجراءات الرامية إلى تعزيز الإسهام في الحياة الثقافية. ففي مجال حماية التُّراث تُبذَل جهود من أجل الحفاظ على الهُويَّة الثقافية والذاكرة الجماعية من خلال جمع الوثائق والوسائل المتعلقة بالتُّراث الثقافي الوطني، وإدماج البعد الثقافي وصياغته في المشاريع الكبرى للتهيئة والعمران والإنجازات العمومية (الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي والوكالة الوطنية لتسيير إنجاز المشاريع الثقافية الكبرى). وقد تَمَّ التركيز بشكل خاصٍّ على تشجيع الإنتاج في مجال الفنون الدرامية والغنائية والإيقاعية والفنون التشكيلية والسمعية البصرية، وترقية مهن العرض، وتهيئة الظروف لتمكين المواطن من الاستفادة من الثقافة والفنون. والحرص أيضًا على وضع الإطار الضروري لازدهار الإبداع الأدبي والفني، والعمل على تشجيع كل مبادرة ترمي إلى تحفيز الإنتاج الأدبي ونشره، وحماية حقوق المبدعين، وتهيئة الفضاءات الثقافية، ورعاية الفنون والآداب ومنح جوائز تمييزية، وتشجيع وترقية التعابير الثقافية التقليدية، والسهر على ترقية البحث في ميادين التُّراث، والتعريف بالثقافة الوطنية في الخارج.

أمَّا البرامج الرامية إلى تعزيز التعاوُن بين مختلف الهيئات الثقافية فتمثلها بعض الإجراءات العملية التي تهدف إلى إيجاد تعاون بين المدارس والمؤسَّسات الثقافية. وفي هذا الإطار يشير القانون التوجيهي للتربية والتعليم إلى إمكانية إسهام الإدارات والجماعات المحلّية والجمعيات ذات الطابع العلمي والثقافي والرياضي في أنشطة مكمِّلة للمدرسة دون أن تحلّ هذه النشاطات محلّ النشاطات التربوية الرسمية. وتتعاون وزارة التربية الوطنية ووزارة الثقافة من أجل توسيع تدريس الفنون وتطوير المشاركة المدرسية والهياكل الثقافية وإشراك المحترفين المعنيين في العمليات البيداغوجية.

وفي إطار برامج التعاوُن بين المدارس والمؤسَّسات الثقافية أُبرمَ اتفاق بين وزارة الثقافة ووزارة التربية الوطنية، وقد انطلق الاتفاق من الحرص على تشجيع وتوسيع المقروئية العمومية انطلاقًا من الوسط المدرسي. اعتبارًا للدور الذي تلعبه المكتبة المدرسية في توسيع المعارف لدى التلميذ تَمَّ الاتفاق بين الوزارتين على دعم المكتبات المدرسية القائمة -عددها 9040 مكتبة- بمراجع وكتب بمعدَّل 1000 كتاب لكل مكتبة. إنشاء مكتبة نموذجية داخل المؤسَّسات التربوية وأخرى مركزية على مستوى كل ولاية. تنظيم ورشات تكوينية لفائدة مسيري المكتبات. إقامة معارض دورية للكتاب عبر الولايات. إنشاء جائزة لأحسن قارئ متمدرس. ونص الاتفاق أيضًا على ضرورة استفادة وزارة التربية الوطنية من سلسلة الكتب التي تنشرها وزارة الثقافة.

تعاون مماثل نشهده بين مديريات ودور الثقافة والجمعيات المحلّية، إذ نسجِّل الحضور القوي للجمعيات الثقافية المحلّية في برامج مديريات ودور الثقافة على مستوى كل ولاية (محافظة). إلاَّ أن هذا الحضور لا يعني مشاركة المجتمع المدني المحلّي بشكل واسع في رسم السياسات والبرامج التي تظلُّ من اختصاص الهيئات الرسمية. وربما هذا ما يفسِّر سلسلة اللقاءات والحوارات التي تدور بين مختلف التنظيمات والاتحادات الثقافية ومختلف الفاعلين والسلطة الوصيَّة من أجل تفعيل العمل الثقافي. لكن مع ذلك تظلُّ هذه الجهود تفتقر إلى التنسيق بين مختلف الفاعلين في مجال الثقافة، فضلاً عن غياب التخطيط القائم على الرؤية البعيدة.

8 - 3 تعليم الفنون والثقافة

8 - 3 - 1 تعليم الفنون

إن التربية الفنية في المدرسة الجزائرية هي من مسؤولية وزارة التربية الوطنية التي تتولى تحديد البرامج والمواقيت للمؤسَّسات التعليمية العمومية والخاصَّة. وفي هذا الإطار يحدِّد القانون التوجيهي للتربية الوطنية (08 - 04 المؤرَّخ في 23 - 01 - 2008) مهامَّ المدرسة التي تقوم في مجال التعليم "بضمان تعليم ذي نوعية يكفل التفتح الكامل والمنسجم والمتوازن لشخصية التلاميذ لتمكينهم من اكتساب مستوى ثقافي عامٍّ وكذا معارف نظرية وتطبيقية كافية قصد الاندماج في مجتمع المعرفة". وينصُّ القانون بشكل خاصٍّ على "إثراء الثقافة العامَّة للتلاميذ بتعميق عمليات التعلم ذات الطابع العلمي والأدبي والفني وتكييفها باستمرار مع التطوُّرات الاجتماعية والثقافية والتكنولوجية والمهنية". وقد حَظِيَت التكنولوجيات الجديدة باهتمام خاصٍّ، حيث أشار القانون إلى أن "الدولة تتخذ كل إجراء من شأنه ضمان تزويد المؤسَّسات العمومية بالتجهيزات اللازمة".

إن عناية الدولة بموضوع التربية الفنية قد تَجَسَّد من خلال اضطلاع وزارة الثقافة بإنشاء مؤسَّسات تعليمية في مجال الفنون. يبلغ عدد مؤسَّسات التكوين الفني في طور ما قبل التدرج في الموسم 2013 - 2014 تسع (09) مؤسَّسات جهوية، منها أربعة (04) معاهد للموسيقى وتضمُّ في مجموعها 650 طالبًا. في حين تضمُّ مؤسَّسات الفنون الجميلة الخمس (05) يدرس بها 900 طالب.

أمَّا مؤسَّسات التكوين الفني الثلاث في طور التدرُّج فيبلغ عدد طلبتها 301 طالب، والمعهد الوطني العالي للموسيقى (42 طالبًا)، والمعهد العالي لمهن فنون العرض والسمعي البصري (66 طالبًا)، والمدرسة العليا للفنون الجميلة (193 طالبًا) (المصدر: وزارة الثقافة).

إن الاهتمام بموضوع تعليم الفنون من قِبَل وزارتَي التربية الوطنية والثقافة لم يرافقه اهتمام على مستوى وزارة التعليم العالي، وفي هذا الإطار نسجِّل تأخُّر الجامعة الجزائرية في إدراج التخصُّصات في مجال الثقافة والفنون ضمن شبكتها التعليمية، باستثناء قسم النقد والمسرح في كلية الآداب واللغات بجامعة وهران، والفنون الجميلة والمسرح بجامعة مستغانم.

أمَّا التربية الفنية خلال أوقات الفراغ فهي إحدى مهامِّ الجماعات المحلّية ودور الثقافة ومراكز الشباب. ونذكر أن المجالات التي تحظى باهتمام أكثر هي الموسيقى، والمسرح، والفنون التشكيلية، والسمعية البصرية، والإعلام الآلي.

منذ عهد الاستقلال لاتزال المؤسسات التعليمية والأكاديمية الفنية هي ذاتها، ولكن في شهر حزيران 2012 جرى استحداث قسم جامعي في معهد الهندسة المعمارية في العاصمة للتخصص في ترميم الأبنية التراثية.

8 - 3 - 2 الثقافة في التعليم

إن الاهتمام الذي أبداه القانون التوجيهي للتربية الوطنية بمنح جميع التلاميذ إمكانية ممارسة النشاطات الرياضية والثقافية والفنية والترفيهية والمشاركة في الحياة المدرسية والجماعية وضمان تكوين ثقافي في مجالات الفنون والآداب والتُّراث الثقافي يجد ترجمته في البرامج التعليمية، حيث نسجِّل حضور بعض الموادِّ الفنية كالألعاب التربوية والموسيقى والفنون التشكيلية في مختلف مراحل التعليم بمعدَّل ساعة واحدة لكل مادة في الأسبوع. وقد تَضمَّن برنامج المرحلتين المتوسطة والثانوية بعض النصوص المسرحية، فضلاً عن الاهتمام بالممارسة الثقافية من خلال تشكيل فرق فنية يشارك فيها التلاميذ.

8 - 3 - 3 التدريب المهني من أجل الفنون والثقافة

تتكون بنية النظام التربوي الجزائري من ثلاثة قطاعات تخضع للوصاية الإدارية والتربوية لثلاث وزارات منفصلة (التربية الوطنية، التعليم العالي والبحث العلمي، ووزارة التكوين المهني). أمَّا بخصوص النظام الوطني للتكوين المهني في الجزائر فيتكون من أربع شبكات مستقلَّة: شبكة المؤسَّسات العمومية للتكوين المهني، وشبكة المدارس الخاصَّة، وشبكة المؤسَّسات العمومية التابعة للوزارات الأخرى، وشبكة مؤسَّسات التكوين التابعة للشركات الاقتصادية. يتوزع التكوين على 27 فرعًا مهنيًّا، يضمُّ 434 تخصُّصًا.

أمَّا في مجال الثقافة والفنون فيتوزع على أربعة فروع تضمُّ 80 تخصُّصًا، أي بنسبة 18.43% من مجموع تخصُّصات التكوين المهني في الجزائر، وهي: الصناعات الخدماتية: 17 تخصصًا (الفنون المنزلية، صناعة صيانة وإصلاح الآلات الموسيقية، الحلاقة، التجميل). الصناعات التقليدية: 35 تخصُّصًا (النقش على الخشب والرخام، الملابس التقليدية، الخط، تجليد الكتب). السمعية البصرية: 11 تخصُّصًا (التصوير الاحترافي، تقنيات السمعي البصري، صيانة الأجهزة السمعية البصرية، تقنيو: الصورة، الصوت، التركيب). تقنيات الصناعة المطبعية: 17تخصُّصًا (التيبوغرافيا، التصميم، التصوير الإلكتروني، الطباعة).

على الرغم من اهتمام السلطات العمومية بموضوع التكوين في مجال الثقافة والفنون، وذلك من خلال إدراج التدريب في معاهد وبرامج التكوين المتخصصة ومنح شهادات للمشاركين، فإن التكوين الفني في الجزائر لا يزال يعاني من بعض النقائص، ذلك أن الممارسة الفنية يطغى عليها طابع الهواية بسبب النقص في التكوين المستمر في مختلف المستويات.

وكما يحصل في كل عام تقريبًا يقوم طلاب معهد الدراما بإضراب موجه إلى وزارة الثقافة للاعتراض على وضعهم الأكاديمي بعد التخرج، فمنذ عقود يشتكي خريجو مدرسة الفنون الدرامية أن شهادتهم غير معترف بها من قبل وزارة التعليم في الجزائر، ولكن الوضع مستمر على حاله دون أي جديد.

8 - 4 الإسهامات الاجتماعية الثقافية وفنون المجتمعات المحلّية:

8 - 4 - 1 الأنشطة الثقافية الهاوية

لا توجد دراسات وبيانات حول الممارسة الثقافية في الجزائر، لغياب الإحصاءات لعدد المنخرطين في المراكز والنوادي الثقافية، كما أن قلة أو غياب المرافق الثقافية في بعض المناطق يجعل المشاركة في الأنشطة الثقافية محدودة. ، ويظلُّ أهم رافد للأنشطة الثقافية هى الهاوية في مختلف أصناف الفنون، وهي مُهيكَلة في شكل جمعيات

وتحظى بدعم حسب الشروط التي ينصُّ عليها قانون الجمعيات، ويمكن ملاحظة هذا الاهتمام في المهرجانات الخاصَّة بالهواة مثل المهرجان الوطني لمسرح الهواة بمستغانم، ومهرجان سينما الهواة بتاغيت.

8 - 4 - 2 البيوت الثقافية والنوادي الثقافية المحلّية

يجب التذكير بعدم وجود إحصاء دقيق للمرافق الثقافية التابعة لمختلف الهيئات في الجزائر. يشير بعض مصادر وزارة الثقافة إلى أن أهم الهياكل الثقافية موزَّعة بالشكل التالي: المراكز الثقافية البلدية 541. قاعات السينما 325. المعاهد الموسيقية البلدية 16. قاعات المعارض 48. دور الشباب 554. ميدياتيك 32. دور الثقافة 39. مكتبات البلدية 258. المسارح 55. المتاحف 84 (المصدر: موقع وزارة الثقافة).

ويبدو أن السلطات بدأت تشعر بهذه النقائص، وربما كان هذا ما يفسر إدراج الهياكل الثقافية ضمن برنامج دعم الجمعيات المحلّية، وذلك بإقدام وزارة الداخلية والجماعات المحلّية على وضع برنامج إنجاز مكتبات وقاعات للمطالعة على مستوى البلديات، حيث تَمَّ اعتماد مشروع إنجاز 1176 مكتبة وقاعة للمطالعة في 1115 بلدية بتكلفة إجمالية قدرها 15 مليار دينار جزائري، أي 181 قاعة للمطالعة و995 مكتبة بلدية.

لكننا نسجِّل على الرغم من ذلك أن عدد الهياكل والمراكز الثقافية غير كافٍ ولا يغطّي الاحتياجات المتزايدة للسكان البالغ عددهم 35 مليون نسمة، ولا المساحة الجغرافية الشاسعة للبلاد ، فضلاً عن الخلل في التوزيع بين مختلف المناطق، حيث نسجِّل أن بعض البلديات لا يتوفر على مكتبة أو فضاء ثقافي، علمًا بأن عدد البلديات في الجزائر يبلغ 1541 بلدية.

على الرغم من أن النصوص القانونية تشير إلى تشجيع المرأة والطفل للانخراط في العمل الثقافي، فإن الممارسة تؤكِّد التأخُّر الملحوظ لمشاركة المرأة والطفل لا سيما في المناطق النائية التي تفتقر إلى الهياكل المناسبة، فضلاً عن غياب دراسات في مجال النشاط الثقافي التي تحصر الجنس، والسن، ومستوى التعليم.

بالإضافة إلى ذلك فإن تعدُّد الوصاية بين وزارة الثقافة ووزارة الشبيبة والرياضة وأحيانًا وزارتَي المجاهدين والشؤون الدينية، لم يسمح لهذه النوادي بأن تمتلك برامج موحَّدة التصور والرؤية، فضلاً عن تشتُّت الإمكانيات المالية، وهي عمومًا غير كافية. ومع ذلك تشكِّل هذه المراكز فضاءاتٍ للممارسة الثقافية على المستوى المحلّي.

خاتمة

إن الخلاصة التي يمكن أن نستنتجها من هذه الدراسة المختصرة حول الممارسات والسياسات الثقافية في الجزائر تتعلق في المقام الأول بالجانب المنهجي، إذ واجهتنا صعوبة تطبيق النموذج (الخلاصات) المقترح في بيئة ثقافية مغايرة تتَّسم بالتعقيد. أمَّا الصعوبة الثانية فتكمن في غياب المعطيات والبيانات المتعلقة بالمؤسَّسات والممارسات الثقافية في الجزائر. وعلى الرغم من ذلك مكَّنتنا هذه الدراسة من حصر التوجُّهات العامَّة للنشاط الثقافي، فقد لاحظنا تدخُّل الدولة في العمل الثقافي وحضورها القوي الذي يظهر بشكل خاصٍّ من خلال الدعم المالي وحضور المؤسَّسات الثقافية العمومية، فضلاً عن اهتمام السلطة الوصية في السنوات الأخيرة بمجال التشريع، إذ عملت على سَنِّ مجموعة كبيرة من النصوص القانونية الرامية إلى تحديد وظيفة المؤسَّسة وتنظيم الممارسة الثقافية.

وقد واجهتنا أيضًا صعوبة في حصر التمويل العمومي الموجَّه إلى قطاع الثقافة (خارج وزارة الثقافة) على مختلِف المستويات بسبب غياب البيانات الخاصَّة بالدعم. وكذلك الأمر بالنسبة إلى الإنفاق العائلي على المنتجات الثقافية بسبب غياب المعطيات التي ترصد الاستهلاك الثقافي. وعلى الرغم من أن النصوص التشريعية التي تنظِّم قطاع الثقافة تشير إلى ضرورة تنويع مصادر الدعم وإمكانية الاستفادة من الإعفاءات الضريبية للمؤسَّسات التي تدعم الثقافة، فإن الواقع يكشف عن التوجُّه المحدود للمؤسَّسات الاقتصادية العمومية والخاصَّة بدعم الثقافة والفنون. وأيضًا على الرغم من العناية التي تُوليها السلطة الوصية للنشاط الثقافي والفني من حيث الدعم المالي، فإن هذا الجهد لم يُترجَم في برامجَ محدَّدة تُسهم في إنعاش الحياة الثقافية، بقدر ما هو موجَّه في أغلب الحالات لتغطية نشاطات ظرفية مرتبطة بالمناسبات، ولم يؤدِّ هذا المسعى إلى بلورة سياسة وطنية في مجال دعم الثقافة والفنون.

والواقع إن رصد الممارسة الثقافية في الجزائر يلاحظ الحضور القوي للمؤسَّسات والجمعيات الثقافية المستقلَّة في النشاط الثقافي على المستوى الوطني، إلاَّ أن هذا الحضور لا يعني مشاركة المجتمع المدني في رسم السياسات والبرامج الثقافية التي تظلُّ من اختصاص الهيئات الرسمية. هذا و تساهموزارة الثقافة بهيمنتها الكبيرة على القطاع الثقافي على على إضعاف القطاع الثقافي المستقل الذي يلعب دور صغير جدا لما يجدة من صعوبات إدارية للعمل.

وخلاصة القول أن الممارسة الثقافية في الجزائر بحاجة إلى المزيد من العناية. والبداية تكون بوضع سياسات ثقافية تُترجَم إلى برامج ومشاريع تغطِّي مختلف المجالات الثقافية، وذلك من خلال توفير الهياكل الثقافية الأساسية على المستوى الوطني، وتطوير التشريع بحيث يغطِّي مختلف مجالات العمل الثقافي، والسعي إلى سدِّ العجز المسجَّل في مجال التكوين الفني، والعمل على إيجاد التنسيق بين مختلف الفاعلين، وإدخال آليات حديثة في مجال إدارة العمل الثقافي قائمة على البرمجة والتخطيط.

المراجع

* رفيق عريبي، "تشريع التُّراث الثقافي في الجزائر"، http://audit2.clio.it م.بن رباح، 1996، "انمساخ الفرنسية عبر السياسة اللغوية في الجزائر".

"السياسات اللغوية، الأوهام والحقائق"، (In Caroline Juillard et Louis – Calvet (sous dir بيروت/مونتريال: Editions FMA/AUPELF - UREF, 1996,pp.55 - 60.

- هواري بومدين، 1969، خطاب المهرجان الإفريقي الأول في الجزائر.
- عبد العزيز بوتفليقة، 2007، كلمة بمناسبة الافتتاح الرسمي لـ"الجزائر عاصمة الثقافة العربية".
- عبد العزيز بوتفليقة، 2009، رسالة إلى الفنانين عشيَّة يوم الفنان.
- فوضيل شريجن، 1997، "سياسة لغوية في الجزائر" في "كلمات"، لغات السياسة، عدد رقم 52، الصفحات 62 - 74.
- أ.الإمام، 1986، "سياسة لغوية أو لغوية سياسية: حالة الجزائر"، في "لغات وصراعات".
- أمين خالد، 2006، المؤسَّسات الثقافية في الجزائر: الإدارة بين الهيمنة والعجز، Memoire de master 2, Universite Sorbonne nouvelle.

- عمار كساب، 2006، "السياسة الثقافية في مدينة الجزائر"، مرصد السياسات الثقافية في إفريقيا، 2008.
- عمار كساب، 2007، إدارة المؤسَّسات الثقافية العامَّة: حالة الهياكل المسرحية في الجزائر، Memoire de master 2, Universite de la Sorbonne nouvelle.
- عبد الحميد مهري، 1980، الندوة الوطنية حول العمل الثقافي غير المركزي، الجزائر العاصمة، 24 - 25 أبريل 1979، إصدارات وزارة الإعلام والثقافة.
- كامي ريسلار ، 2004، "السياسة الثقافية لفرنسا في الجزائر، Ed.L'Harmattan, Paris
- خليدة التومي، 2005، خطاب في الاجتماع الإقليمي السادس من أجل الترويج لاتفاقية حماية التُّراث الثقافي غير المادي.
- عمار كساب ودنيا بن سلمان، 2013، دراسة مقارنة عن بعض جوانب السياسات الثقافية في الجزائر، وتونس، والمغرب ومصر، المورد الثقافي.
- عمار كساب، التشريع والتنظيم الثقافي في الجزائر (2002 – 2012)، المورد الثقافي.

نصوص أخرى:

- الدليل الإحصائي السنوي لوزارة الثقافة (2000 - 2001)،
http://darkzine.online.fr/ac/readarticle.php?article_id=23
- الدستور الجزائري لعام 1963،

http://www.el - mouradia.dz/francais/symbole/texte/constitutions/constitution1996.htm
- الدستور الجزائري لعام 1996،
http://www.el - mouradia.dz/francais/symbole/textes/constitutions/constitution1996.htm

- إعلان الجزائر عن وضع الفنان، 2003،

http://www.bledconnexion.com/declaration%20d'alger.htm

- إعلان مؤتمر طرابلس لعام 1962،

http://www.el - mouradia.dz/francais/symbole/textes/tripoli.htm

- الصحيفة الرسمية لجمهورية الجزائر، http://www.joradp.dz

- كتاب الاتصال، 3 مايو 2009.
- إعلان أول نوفمبر 1954،

http://www.el - mouradia.dz/francais/symbole/textes/1nov54.htm

- مشروع طاسيلي هقار، 2006) PNUD)،

- الدليل الإحصائي السنوي لوزارة الثقافة (2000 - 2001)،

http://darkzine.online.fr/ac/readarticle.php?article_id=23

- الدستور الجزائري لعام 1963،

http://www.el - mouradia.dz/francais/symbole/texte/constitutions/constitution1996.htm

- الدستور الجزائري لعام 1996،

http://www.el - mouradia.dz/francais/symbole/textes/constitutions/constitution1996.htm

- إعلان الجزائر عن وضع الفنان، 2003،

http://www.bledconnexion.com/declaration%20d'alger.htm

إعلان مؤتمر طرابلس لعام 1962،

http://www.el - mouradia.dz/francais/symbole/textes/tripoli.htm

الصحيفة الرسمية لجمهورية الجزائر، http://www.joradp.dz

- كتاب الاتصال، 3 مايو 2009.
- إعلان أول نوفمبر 1954،

http://www.el - mouradia.dz/francais/symbole/textes/1nov54.htm

- مشروع طاسيلي هقار، 2006) PNUD)،

http://www.dz.undp.org/evenements/formation%20tassili07/Programme_Formation.pdf

- African Rapport d'évaluation MAEP "African Peer Review Mechanism", affilié au " nouveau partenariat d' "Africa Development" (NEPAD) , 2007, No.0

مواقع علي الشبكة:

وزارة الشباب والرياضة: www.mjs.dz

وزارة الثقافة: http://www.m - culture.gov.dz

وزارة الداخلية: www.interieur.gov.dz

المجلس الدستوري: www.conseil - constitutionnel.dz

الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي: www.aarcalgerie.org

العمل الثقافي الجزائري: www.alger-culture.com

Aribi R., *The cultural heritage legislation in Algeria,* http://audit2.clio.it

Assessment Report of the African Peer Review Mechanism (APRM) , affiliated to the New .Partnership for Africa's Development (NEPAD) , 2007, No.04

.**Baghli S.,** 1980, "Aspects from Algeria's Cultural Policy", Paris, UNESCO

Benrabah M., 1996 "The avatars of the French through language policy in Algeria," in Caroline Juilliard and Louis - Jean Calvert (sub dir.) *The Language Policy, Myths and Realities,* Beirut / .Montreal: Editions FMA / AUPELF - UREF, 1996, pp.55 - 60

.**Boumediene H.,** 1969, speech of Pan - African Festival in Algiers

."**Bouteflika A.,** 2007, speech at the official opening of "Algiers, Capital of Arab Culture .day the artist **Bouteflika A.,** 2009, Message to the artists on the eve of the

Cheriguen F., 1997, "Language Policy in Algeria", in *words, the language of politics,* No.52, pp.62 .- 74

Colbert F., Les éléments des politiques culturelles, sur : www.gestiondesarts.com.**Elimam E.,** .1986, "Language Policy and Language Policy: The Case of Algeria", in *Language and Conflict*

Khaled A., 2006, cultural institutions in Algeria: the administration between hegemony and .impotence, Memory Master 2, Université Sorbonne Nouvelle

Kessab A., *The political culture in the city of Algiers,* Observatory of Cultural Policies in Africa, .2008

Kessab A., 2007, management of public cultural institutions: the case of theatrical .structures in Algeria, 2 Master thesis, University of Sorbonne Nouvelle

.**Lacheraf M.,** 1988, *Didactic writings on culture, history and society,* Algiers, ENAP

Mehri A., 1980, National Seminar on Cultural Action *decentralized,* Algiers, 24 - 25 April .1979, Ed Ministry of Information and Culture, January 1980

.**Risler C.,** 2004, *cultural policy of France in Algeria,* Ed L'Harmattan, Paris

Secretariat of State in the Prime Minister for Communications, 2009, The Book of Communication, 03 May 2009.

Taleb Ibrahimi A, From the Eradication of Colonization to Cultural Revolution 1962 - 1972, translated by Hanafi Bin Issa, Algeria, National Company for Publishing and Distribution

Toumi K., 2005, Speech at the sixth regional meeting for the promotion of the Convention for the .Safeguarding of the Intangible Cultural Heritage

نصوص أخرى

Algiers Declaration, 2003, http://www.bledconnexion.com/declaration%20d'alger.htm

Official Gazette of the Republic of Algeria, http://www.joradp.dz

Tassili Ahaggar Project, UNDP (2006)

, http://www.dz.undp.org/evenements/formation%20tassili07/Programme_Formation.pdf

Tripoli Charter, 1926, www.elmouradia.dz

.Information and Culture in Algeria: published by Ministry of Information and Culture, 1982

Cultural Policy File: published by the National Liberation Front's Information and Culture .Section, 1982

.Al - Sayeh Al - Hawari: Information and Culture in Algeria 1962 - 1980

Statistical guide for the artistic formation of culture sector institutions, issue 01, Ministry of Culture. (Ministry of Culture, Statistical Yearbook 2000, 2001)

- **الإعلام والثقافة في الجزائر**، منشورات وزارة الإعلام والثقافة، 1982.
- **ملف السياسة الثقافية**، منشورات قسم الإعلام والثقافية حزب جبهة التحرير الوطني، 1982.
- **السايح الهواري**، الإعلام والثقافة في الجزائر 1962 - 1980.
- **أحمد طالب الإبراهيمي**، من تصفية الاستعمار إلى الثورة الثقافية: 1962 - 1972، ترجمة حنفي بن عيسى، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، بـت.
- **سيد أحمد بغلي**، جوانب من سياسة الجزائر الثقافية، باريس، اليونيسكو، 1980.
- الدليل الإحصائي للتكوين الفني لمؤسَّسات قطاع الثقافة، العدد 01، وزارة الثقافة.

المنظمات وبوابات الإنترنت

/Ministry of Youth and Sports: http://www.mjs.dz

Constitutional Counsel: http://www.conseil - constitutionnel.dz

Ministry of Culture: http://www.m - culture.gov.dz

Ministry of Interior: webmaster@interieur.gov/dz

Cultural Influence Algerian Agency: www.aarcalgerie/org

Agency management achievements of major projects of the culture

National Library of Algeria: www.bibliot.dz

National Economic and Social Committee: www.cnes.dz

National copyright and neighboring rights: www.onda.dz